جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية الحقوق والعلوم السياسية.

قسم الحقوق.

دور قواعد المنشأ في تطوير التجارة الدولية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون اعمال

اعداد الطالبتين:

- بن حليمة شيماء
- جمعي ريم

تحت اشراف الاستاذ:

* أحسن عمروش

لجنة التقييم:

1) الأستاذة: أحمد يحياوي سليمة.....رئيسا.

2) الدكتور: عمروش أحسن.....مشرفا و مقررا.

3) الأستاذ: ملاك محمد.....مقررا.

السنة الجامعية :2020/2019

بسم الله الرحمان الرحيم

" وفوق كل ذي علم عليم "

الآية 76 من سورة يوسف

الشكر والتقدير

" ولئن شكرتم لأزيدنكم "

الحمد لله والشكر لله

أرفع شكري و عظيم امتناني لربي وحده نصرني و أيدني .فاللهم لك الحمد حتى ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضى.

اللهم لك الحمد كالذي نقول وخير مما نقول .ولك الحمد كالذي تقول و الصلاة و السلام على سيدنا خير الأنام محمد ابن عبد الله.

أما بعد

" من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

لأجل ذلك يشرفني أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ الفاضل : **عمروش أحسن** على قبوله الإشراف على هذا العمل، وعلى تقديمه كل التوجيهات والنصائح حتى إتمام هذا العمل .

كما أتقدم بالشكر إلى أستاذتي تومي هجيرة، جمال رواب، علال طحطاح، ملاك محمد وأستاذ سعيد يحياوي وأستاذ عيسى عوبير في جامعة سطيف أسأل الله أن يجزيهم عني خيرا وان جعل عملهم ومساعدتهم لي في ميزان حسناتهم، لقد كانت نصائحهم نورا ساطعا ودافعا لإتمام هذا البحث .

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة التقييم الذين شرفونا بقبولهم تقييم هذه المذكرة وأخص بالذكر الأستاذ محمد ملاك، والأستاذة أحمد يحياوي سليمة

والى كل أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة خميس مليانة عبر مختلف مراحل الدراسة .

كما لا يفوتني أن اشكر أيضا موظفي المكتبة وبالأخص طواهرية محمد جزاهم الله خير على تسهيلات التي قدموها لا نجاز هذا العمل .

والى كل من شجعني من قريب او بعيد على طلب العلم، وكل من صنع لي معروف وكل من علمني حرفا او أسدى لي نصيحة انعكست في هذا البحث

إهـــــداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي إلى

من قال في شأنهما عز وجل. بعد بسم الله الرحمان الرحيم

" وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا "

إلى النفس التي صنعت طموحي واليوم يرى لحظة كبرى ونجاحي إلى من امسك بيدي منذ صغري " أبي الغالي محمد تخريست " اهدي له كل نجاح وصلت إليه في حياتي .

• إلى الشمعة التي أضاءت ومازالت تضيء دربي أمي أطال الله في عمرها

• إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله إلى من أظهرو لي ما هو أجمل من الحياة إخوتي وأخواتي وبالأخص أخي بوعلام وأمال

• إلى سر سعادتي وبهجة حياتي أختي ويصال وريتاج ورميساء

• إلى بيت أسراري وسعادتي بلسم روحي وحياتي " ع "

• إلى كل من يحمل لقب تخريست وبن حليمة أهدي لهم هذا العمل لدعمهم لي ماديا ومعنويا .

• إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات صديقاتي وأصدقائي في الحرم الجامعي " بوعلام بختاش صديق الطفولة " وكل من عرفتهم

إلى من علمني حرف ولقنني علما نافعا

أساتذة ومعلمي الأفاضل

شيماء

إهـــــداء

الحمد لله الذي بعونه تتم الصالحات والصلاة على رسوله

إلى الوالدين الكريمين

إلى إخوتي وأخواتي

إلى جميع أفراد العائلة

إلى كافة الأهل والأقارب

إلى الأصدقاء

إلى الزوج الكريم

إلى كل من علمني حرفا

أهدي لهم جميع هذا العمل المتواضع

ريم

مقدمة

مقدمة :

تعتبر الثورة الصناعية التي حدثت في بريطانيا في منتصف القرن الثامن عشر بمثابة الانطلاقة الأساسية لظهور التجارة الدولية، وهذا ما أدى إلى ازدياد الحاجة للمواد الأولية وازدياد التصنيع والإنتاج، كما ظهرت الحاجة لأسواق تصريف المنتجات، وهنا بدأ استعمار الدول من اجل فتح أسواق جديدة للحصول على المواد الأولية ومن اجل تصريف فوائض الإنتاج.

أما في الوقت الحالي يعود تطور التجارة الدولية إلى تطور كافة مناحي الحياة من وسائل النقل وتطور السياسات المالية والنقدية وظهور الاتحادات والتكتلات الاقتصادية وظهور العديد من المفاهيم العالمية الداعمة لآلية عمل المنظومة التجارية العالمية مثل البنك الدولي للتجارة وغيره.

وبهذا أضحت المنافسة الشرسة في تجارة السلع والخدمات موضوع الكثير من النزاعات بين الشركات المصنعة أو حتى بين الدول الصناعية، هذا ما أدى لإنشاء المنظمة العالمية للتجارة سنة 1994 بعد جولة الاورجواي لاتفاقية الجات، ذلك من اجل تنظيم التجارة الدولية في إطار القانون التجاري الدولي بوضع قواسم مشتركة للأطراف الفاعلين في المجتمع الدولي في عدة صور نجد منها الاتفاقيات الدولية الثنائية والاتفاقيات المتعددة الأطراف، وهذا من اجل توحيد المفاهيم المختلفة محل الخلاف وتطبيقها تطبيقا موحدا في جميع أنحاء العالم مهما اختلفت اللغات والجنسيات.

وبما أن الجزائر عضو من أعضاء المجتمع الدولي، بالتالي فهي ملزمة بالانضمام إلى المتطلبات والمتغيرات التي تجرى في العالم حتى لا تتخلف عن قطاع التنمية والتطور وبذلك نجدها عضوة في عدة منظمات دولية وطرفا متعاقدا في عدة اتفاقيات دولية ثنائية ومتعددة الأطراف بعد مصادقتها عليها.

وفي القرن الواحد والعشرين أصبحت البلدان المتقدمة تفرض نفوذها على الدول النامية تحت غطاء التعاون الثنائي باستخدام تقنيات متطورة، مثل ما نلاحظه من خلال اتفاقيات قواعد المنشأ ومختلف الاتفاقيات التي تنظم كيفية التخلص العوائق التقنية لتحرير التجارة الدولية الخارجية.

ومع تزايد الاهتمام العالمي لتحرير التجارة الدولية ومع تطور دور الإدارة الجمركية لتنفيذ الاتفاقيات التجارية الثنائية ومتعددة الأطراف. ورغبة منها في تسطير الإجراءات التجارية وتحقيق الكفاءة في التجارة على المستوى الدولي، وكذا ضرورة المحافظة على مصالح الوطنية لجميع الأطراف والحد من الخلافات الناجمة في إطار التجارة الدولية سبب هوية السلع " المنشأ الوطني" فقد ظهرت الحاجة إلى إيجاد قواعد وأسس متفق عليها وفق معايير معينة لتبسيط الإجراءات التجارية فان المنشأ الوطني للسلعة هو المحور الرئيسي الذي تدور حوله الاتفاقيات التجارية .

وبالرغم من التحرير المتزايد الذي تعرفه التجارة العالمية سواء على المستوى القطري أو الإقليمي أو العالمي يبقى النظام التجاري العالمي رهينة أكثر فأكثر لقواعد تجارية يمكن اعتبارها انعكاسا مباشرا للسياسات الحمائية المقيدة للتجارة الخارجية، وبالرغم من أن العوائق غير الجمركية والعراقيل التقنية تعتبر في ظاهرها من أهم الأدوات التي تساهم في ضمان السلامة والسير الحسن للتجارة الخارجية .

إلا أنه في حقيقة الأمر تستخدم كأدوات للحد من تدفقات السلع والخدمات على المستوى العالمي، وتلعب دوارا حمائيا مقيدا للتجارة العالمية.

حيث تعتبر قواعد المنشأ إحدى أهم الحواجز غير الجمركية المستخدمة من طرف الدول والحكومات كسياسة حمائية، وتدخل ضمن السياسة التجارية المستقلة للدول والاتحادات الجمركية ونظرا للأهمية المتزايدة التي تعرفها قواعد المنشأ في السنوات الأخيرة خاصة مع ظهور ما يسمى بظاهرة " التقليد " للعلامات التجارية، الذي يعتبر سرقة وتعد على حقوق الملكية الفكرية والصناعية للغير، أدى هذا كله لإيجاد قواعد مشتركة ومنسقة بين الدول، على أساسها يتم تحديد بلد المنشأ للبضائع المستوردة، يتم تطبيقها من طرف جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة .

وقد أصبحت هذه القواعد أداة لضمان استفادة الدولة العضو في مناطق التجارة الحرة من المزايا التفضيلية، كما تعتبر أداة قوية وفعالة لمصاحبة الاستثمارات الأجنبية المباشرة والتدفقات التجارية.

حيث تكتسي هذه الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع في حد ذاته حيث باتت قواعد المنشأ في ضوء ما تقدم بشكل ركيزة أساسية في مجال العمل الجمركي، وتزايدت أهميتها

من تزايد وتنوع وتعدد الاتفاقيات الاقتصادية التي تعقدها الدولة مع الدولة الأخرى والتي قد تأخذ شكل ترتيبات تفضيلية أو منطقة تجارة حرة أو اتحادات جمركية، وإلى جانب ذلك تزايدت أهمية تنسيق قواعد المنشأ بسبب تزايد المشكلات الناتجة عن اختلافها وزيادة عدد المنازعات المنشأ الناتجة عن ترتيبات الحصص في أسواق الدول المتقدمة، فهي تحتل مكانة مرموقة ودرجة عالية من الأهمية في تطبيق السياسة الجمركية والتجارية لكل دولة. كما يمكن اعتبارها أداة هامة لتكريس التكامل الاقتصادي الإقليمي.

إضافة إلى أنها تعتبر من الأسباب الرئيسة التي تقف وراء ارتفاع التكاليف الإدارية وتكاليف المعاملات، وتقوية الاندماج التجاري والاقتصادي بين الدول.

الهدف الذي دفعنا للاهتمام بهذا الموضوع رغم حداثته وقلة المراجع من حوله، ومتمثل في هدفين أساسيين هما :

– تفسير وتبيان بعض المفاهيم والمصطلحات التي ترتبط بقواعد المنشأ، وتبيان الأثر الذي يمكن أن ينتج عن قواعد المنشأ في العلاقات التجارية الدولية، وإبراز إمكانية قيام قواعد منشأ موحدة ومنسقة في المجتمع الدولي وعلى مستوى العالم.

– إظهار الآثار المترتبة عن قواعد المنشأ على التجارة الخارجية: وذلك من خلال التعرف على مدى إمكانية قواعد المنشأ في اقتصاديات الدول. أو إعاقتها للدول في المجال التجاري الدولي مع تقديم بعض الاقتراحات التي يمكن أن تساهم في توصل إلى إيجاد ترتيبات وإجراءات، أنجح لقواعد المنشأ، من أجل مواجهة التحديات التي تطرحها هذه القواعد أو الإدارات الجمركية أمام دول العالم.

وبناءا على ما سبق فإن الإشكالية التي نسعى إلى بلورتها والتي نحاول من خلال بحثنا هذا ان نتوصل إلى الإجابة عليها تتمثل في الآتي :

ما مدى فعالية قواعد المنشأ في تطوير التجارة الدولية ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية الرئيسية فضلنا أن نصيغ تساؤلات فرعية أخرى تتمثل في الآتي:

1– ما المقصود بقواعد المنشأ ؟

2– ما دور الذي تلعبه قواعد المنشأ في ظل تحرير التجارة الدولية ؟

3– هل استطاعت الدول العربية خلال تطبيق اتفاقية الشراكة واتفاقية المنطقة التجارية الحرة التوصل إلى أثار على الاقتصاد الوطني ؟

بناءا على التساؤلات التي صغناها، وكما هو معلوم أن لكل دراسة أو بحث له أسلوبه ومنهجه الخاص من أجل توصل إلى إيجابه لهذه الإشكالية وعن التساؤلات الأخرى، لذا قمنا بالاعتماد في بحثنا على : **المنهج الوصفي** في الفصل الأول وذلك من خلال استعراضنا للمفاهيم المتعلقة بقواعد المنشأ، واعتمدنا على **المنهج التحليلي** في الفصل الثاني وذلك من خلال تحليل قواعد المنشأ والآثار التي تترتب على التجارة الدولية .

وعليه يمكننا القول أننا اعتمدنا في هذه المذكرة على **المنهج الوصفي التحليلي** .

وللإجابة على إشكالية البحث وللوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة وأيضا أهميتها اقتضت الضرورة تناول الموضوع في **فصلين** سبقتهم مقدمة عامة وتلتهم خاتمة وذلك وفق ما يلي :

تناول الفصل الأول مدخل نظري حول قواعد المنشأ وذلك من خلال تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين بالنسبة للمبحث الأول تناولنا فيه الإطار النظري لقواعد المنشأ أما المبحث الثاني خصصناه للنظام الخاص بقواعد المنشأ ومساعي توحيدها على المستوى الدولي.

أما الفصل الثاني فخصصناه للآثار المترتبة عن قواعد المنشأ وتناولنا فيه مبحثين أساسين متمثلين في:

المبحث الأول تمحور حول الآثار الاقتصادية والإدارية لقواعد المنشأ

أما المبحث الثاني خصصناه للتأثيرات القانونية والعملية لقواعد المنشأ

الفصل الأول

الإطار النظري لقواعد المنشأ

الفصل الأول: الإطار النظري لقواعد المنشأ

يشهد العالم المعاصر طفرة تقنية مصحوبة بزيادة كبيرة في التبادل التجاري بين الدول وهذا ما جعل العلاقات التجارية الدولية تحتل أهمية بالغة في دول العالم، سواء كانت هذه الدول منتجة أو مصنعة أو دول في حاجة إلى استيراد الإنتاج والمصنوعات المختلفة، وهذا ما نتج عنه مشكلات متعددة عن فرض التعريفات الجمركية وذلك حسب دول المنشأ لسبب أن بعض السلع التي تصنع بصورة نهائية تستخدم في صناعتها مواد وسيطة من دول مختلفة وهذا ما أدى إلى ظهور مشاكل.

كما أن منشأ السلع يعتبر من بين العناصر المحددة لطبيعة الإجراءات الجمركية التي تطبق عليها، وتتزايد أهميتها مع تزايد وتعدد الاتفاقيات التي تعقدها الدولة مع دولة أخرى.

ونظرا لتوسع الاتفاقيات الدولية في ظل حرية المبادلات التجارية، أصبح لمفهوم منشأ السلع نطاق أوسع على خلاف الصنف الجمركي للسلع، وهذا ما دفعنا لطرح تساؤلات عديدة حول هذه القواعد متمثلة في ما مفهوم قواعد المنشأ؟ ومن يمكنه استخدام هذه القواعد وهل حاول المجتمع الدولي توحيد هذه القواعد في العالم؟

والعديد من الأسئلة المتعلقة بهذا الموضوع سنحاول الإجابة عنها من خلال هذا الفصل حيث قمنا بتقسيمه إلى مبحثين: تناولنا في المبحث الأول مفهوم قواعد المنشأ بصفة عامة.

وخصصنا المبحث الثاني للنظام الخاص بقواعد المنشأ ومساعي توحيد هذه القواعد على المستوى الدولي

المبحث الأول: مفهوم قواعد المنشأ

منشأ السلع يعد من بين أهم العناصر التي يتم من خلالها تحديد طبيعة الإجراءات الجمركية المطبقة على السلع، ولإتساع الاتفاقيات الدولية في ظل حرية المبادلات التجارية أصبح لمفهوم منشأ السلع نطاق أوسع، كما أن نظام الجات تغافل قبل جولة الأورغواي عن تبني قواعد منسقة على المستوى الدولي لمنشأ السلع، وهذا ما أبقى المنشأ وإلي غاية يومنا هذا بدون إطار قانوني دولي متفق عليه، وذلك للتعقيدات المرتبطة بمفهوم قواعد المنشأ والمتعلقة بالمصالح التي يمتلكها لكل دولة.

ولتحديد الجوانب المتعلقة بمفهوم قواعد المنشأ سنحاول من خلال هذا المبحث توضيح مفهوم قواعد المنشأ وما الدور الذي تلعبه في مجال التجارة الدولية، بالإشارة إلى أنواع قواعد المنشأ بالإضافة إلى من تخاطب هذه القواعد.

وعليه تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين حيث خصص:

المطلب الأول: لتعريف قواعد المنشأ لغويا وقانونيا واصطلاحيا

أما المطلب الثاني: تناول أنواع قواعد المنشأ المتفق عليها في كل دول العالم، ومن يمكنه استخدام هذه القواعد.

المطلب الأول: تعريف قواعد المنشأ

لقد وردت مجموعة من التعريفات في كتابات مختلفة لمفكرين أوروبيين وعرب إلى جانب التعريفات الرسمية التي تبنتها المنظمات والاتفاقيات الدولية[1].

حيث يعتبرها الكثير من الفقهاء جنسية اقتصادية للسع في ظل التبادلات الدولية حيث يتم تحديد مكان تصنيعها أو إنتاجها[2].

ويعرفها البعض على أنها " جواز مرور" يمكن السلع من العبور دون رسوم جمركية داخل منطقة للتجارة الحرة ما دامت تستوفي الشرط المتمثل في أن منشأها يوجد منطقة التجارة الحرة.

---

[1] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، رسالة الماجستير، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، سنة2009، ص06.

[2] قدوري آمنة: زعيتر إبراهيم، دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، جامعة خميس مليانة كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ص ،09سنة 2015

ويقصد بمنشأ السلعة Commodity d'origine جنسية السلعة أي البلد الذي أنتجت في هذه السلعة، وعند تحديد منشأ أي سلعة يتم ذلك استنادا إلى مجموعة من القواعد والأسس فيما اصطلح على تسمية في مجال التجارة الدولية ودوائر الأعمال الجمركية بقواعد المنشأ Rules of origin[1].

وتناولت المادة 19 من القانون 66 لسنة 1963 بشأن الجمارك والمعدل بالقانون رقم 160 لسنة 2000 العنصر الأول من عناصر تحديد هوية البضائع وهو عنصر المنشأ حيث تضمنت أن المنشأ البضائع[2]" هو بلد إنتاجها سواء أكانت هذه البضائع محاصيل زراعية، أو كانت من المنتجات الطبيعية كالمصادر الخام والبترول، والأسماك"[3] وكافة مستخرجات البحار مثل اللؤلؤ، أو كانت هذه البضائع من المنتجات الصناعية أي منتجات أجريت عليها عمليات كان من شأنها التغيير في طبيعتها الأصلية بأي قدر ولو بسيط[4].

وقبل تطرقنا إلى تعريف قواعد المنشأ يجب التعرف على معنى بعض المصطلحات الخاصة بالسلع والقواعد العامة من أجل العمل بهذه القواعد وتتمثل في:

- السلعة: المنتجات النهائية الناشئة عن التعدين أو الاستخراج أو الزراعة أو الصيد أو الناشئة عن عملية التصنيع[5].

- التصنيع: يعني كافة العمليات من التجهيزات أو التشغيل أو التصنيع ويشمل ذلك عمليات التجميع أو أي عمليات محددة[6].

---

[1] عاطف وليم أندوراس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية) ،دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الاسكندرية، سنة2001، ص09.

[2] مراد عبد الفتاح: موسوعة الجمارك والاستيراد والتصدير، دون طبعة، دون سنة النشر، جمهورية مصر العربية، ص 11.

[3] جميلة مدني: دور الجمارك في تطوير وترقية التجارة الخارجية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2010، ص 28.

[4] مراد عبد الفتاح: موسوعة الجمارك والاستيراد والتصدير، المرجع السابق، ص 72.

[5] المرجع نفسه، ص 974.

[6] محمد حافظ مجدي محمود: الموسوعة الجمركية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية مصر، ،2005 ص 979.

– المواد: تعني أية عناصر مواد خام، مكونات أجزاء أو غيرها التي تستخدم في تصنيع المنتج[1].

– المنتج: يعني المنتج الذي تم تصنيعه حتى ولوكان بهدف أن يستخدم في ما بعد عمليات تصنيعية أخرى.

– القيمة الجمركية: يعني القيمة التي تحدد وفقا لاتفاقية عام 1994 لتطبيق المادة السابعة من الاتفاقية العامة للنظريات الجمركية والتجارة.

– قيمة المواد التي لها صفة بالمنشأ: ونعني بها القيمة الجمركية عند استيراد المواد التي ليس لها صفة المنشأ المستخدمة، أو أول سعر مؤكد يدفع للمواد في الدولة العربية العضو في حالة عدم معرفة القيمة الجمركية أو عدم إمكان التأكد منها بعد إجراء جميع التغييرات اللازمة.

– القيمة المضافة لأغراض التراكم:هي سعر السلعة مخصوص منها القيمة الجمركية لكل المواد التي لها صفة المنشأ لدولة عربية عضو والداخلة في إنتاج السلع

الفرع الاول:التعريف اللغوي والاصطلاحي لقواعد المنشأ

أولا :التعريف اللغوي: ورد في قاموس الطلاب العربي معنيين لكلمة "منشأ" وهما: المنبت والأصل[2].

بينما وردت مجموعة من المعاني اللغوية لكلمة origine في قاموس الترجمة الفرنسي العربي من أهمها: الأصل، النسب، المنبت، المصدر[3].

[1] الأحكام العامة وقواعد المنشأ التفضيلية المتفق عليها والمعتمدة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مطبوعة صادرة عن الأمانة العامة الشؤون الاقتصادية،economy,gov ,ib/public/uploads/giles/Grabe 02,pdf

[2] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص 06.

[3] كورنو جيرار: معجم المصطلحات القانونية، الجزء الثاني، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت لبنان، 1998، ص 1624.

ثانيا: المعنى الاصطلاحي

عرف المشرع الجزائري المنشأ من خلال التقنيين الجمركي على أنه: البلد الذي استرجعت من باطن أرضه هذه البضاعة أو جنيت أو صنعت فيه[1]

كما يعرف على أنه الجنسية[2]" الاقتصادية للسلع[3]" التي يتم تبادلها تجاريا[4].

ويقصد بكلمة "قواعد" جمع قاعدة وتعني مجموعة من القوانين والتنظيمات المنظمة لمسألة معنية[5].

وبالتالي يمكن تعريف قواعد المنشأ على أنها قوانين ونظم وأحكام إدارية ذات تطبيق العام[6] التي تطبقها الدولة لتحديد منشأ السلع [7] وبقرار من سلطة الجمارك يتعلق بالمنشأ يمكن أن يقرر إذا ما كانت الشحنة تقع ضمن حدود الحصة المؤهلة لفرض التعريفة الجمركية عليها أو أنها تخضع لضريبة مكافحة الإغراق[8].حيث أن هذه القواعد تختلف من بلد لأخر.

الفرع الثاني:التعريف القانوني لقواعد المنشأ:

يشمل التعريف القانوني لقواعد المنشأ على عدة تعريفات تبعا لاتفاقيات والقوانين والتشريعات المحلية التي تطبقها.

---

[1] المادة 14 من القانون 28-10 المؤرخ في 22 أوت 1998 المعدل والمتمم، المتضمن قانون الجمارك، الجريدة الرسمية رقم61، المؤرخة في 22 غشت لسنة 1998.

[2] http://www،agadir،agreement،org/Echobusv3،o/system Assets/pdfs/Arfrins%

[3] تعرف على قواعد المنشأ وأنواعها تاريخ 07-03-202 على www،masraligoum،net/economy/827962 الساعة 20:13.

[4] htpp://wwww،agadiragremment,org ورقة عن قواعد المنشأ الأورو متوسطة وآلية تطبيق تراكم الاتفاقية الوحدة الفنية لاتفاقية أغادير تاريخ الإطلاع 07 مارس 2020، الساعة ATV19:56العربية المتوسطة للتبادل الحر

[5] مجاج ناصر: مكانة المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص08.

[6] خالدية بالعجين: مطبوعة في مقياس تقنيات التجارة الدولية، السنة أولى ماستر، تخصص مالية وتجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون ،تيارت، سنة 2018، ص27.

[7] محمود حامد محمود: اقتصاديات التجارة الخارجية، دون طبعة، دار حيمشرا للنشر والترجمة، مصر،2017، ص 126.

[8] توفيق خليل أبو أصبع: موسوعة الطريق إلى المصطلحات التجارة الدولية (معجم إنجليزي عربي)، الطبعة الأولى، العربية السعودية، سنة 2008، ص311.

ومن أهم التعريفات التي جاءت بها الاتفاقيات الدولية التي قامت بإبرامها الجزائر مع دول مختلفة، ومن بين أهم هذه الاتفاقيات التي تنظم التجارة الدولية اتفاقية الغات "GATT/OMC"[1] إضافة إلى اتفاقية كيوتو المعدلة المتعلقة بتسهيل وتبسيط الإجراءات الجمركية.

بالإضافة إلى هذه اتفاقيات يوجد اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والاتفاقية العربية لتسهيل التبادل التجاري اللتين تهدفان إلى إنشاء منطقتين للتبادل الحر.

وقد أدرجت أحكام هذه الاتفاقيات ضمن التشريع الوطني، باعتبار أن الاتفاقيات جزء من التشريع الوطني بعد أن صادقت عليها الجزائر[2].

أولا: تعريف اتفاقية التجارة الدولية:

تعرف قواعد المنشأ على أنها القوانين والنظم والأحكام الإدارية ذات بلد منشأ السلعة على شرط أن تكون قواعد المنشأ هذه تتعلق بالنظم التجارية التعاقدية أو المستقلة ذاتيا التي تؤدي إلى منح أفضليات تعريفية تجاوز ما ينتج من تطبيق اتفاقية جات 1944[3].

وبهذا تعتبر قواعد المنشأ بمثابة المعايير والأسس التي يحددها أي عضو[4] لتكتسب السلعة على صفة المنشأ الجمركي والتي يترتب عليها الاستفادة من الإعفاءات الجمركية المنصوص عليها في إطار اتفاقية التجارة التفضيلية[5]، شرط أن لا ينتج عن

---

[1] GATT :General Agreement Of Trade And Tariffs.

[2] تمت المصادقة بتحفظ على اتفاقية كيوتو المعدلة بالمرسوم الرئاسي رقم 447/2000 بتاريخ 2000/12/23، الجريدة الرسمية رقم 02، المؤرخة في 2001/04/22، وتم توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي بتاريخ2002/04/22 بفالونسا الاسبانية، ثم يصادق عليها المجلس الشعبي الوطني بتاريخ 2005/04/26 لتدخل حيز التنفيذ في الفاتح من سبتمبر 2005، كما تم التوقيع على اتفاقية العربية لإنشاء منظمة التبادل الحر بتاريخ 1981/02/27 بتونس، ثم صاد عليها رئيس جمهورية بالمرسوم الرئاسي رقم 04-223 في 03 أوت 2004، الجريدة الرسمية رقم 49 المؤرخة في 2004/08/08، لتدخل حيز التنفيذ في الفاتح من جانفي 2009.

[3] عبد العزيز سمير محمد: التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مطبعة الإشعاع الفنية، بدون طبعة، سنة 2001، ص 161.

[4] وهيبة بن دوادية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، طبعة أولى، الجزائر ،سنة 2009، ص99.

[5] خالدية بالعجين: مطبوعة في مقياس تقنيات التجارة الدولية ،المرجع السابق، ص.28

هذه القواعد إعفاءات ومزايا على تلك الامتيازات الممنوحة في إطار منظمة التجارة العالمية. وفقا لمبدأ معاملة الدولة الأكثر رعاية[1] حيث تمنع أي دولة عضو في المنظمة منح إعفاءات أو مزايا للسلع دولة أخرى (سواء كانت هذه الدولة عضو في المنظمة أم لا).

كما إنها تزيد عن المزايا والإعفاءات الممنوحة لباقي الدول الأعضاء وقد تبينت هذه التعريف كل الدول[2].

ثانيا :تعريف الاتفاقية كيوتو Kyoto

عرفت اتفاقية كيوتو المعدلة 1973 والتي دخلت حيز النفاذ في 03 فبراير 2006. the international convention on simplification and larmonization tustoms procédures (renised.test)[3] في الملحق الخاص K المتعلق بقواعد المنشأ أعطى تعريف شاملا لكل من مصطلح " بلد المنشأ" ومصطلح " قواعد المنشأ"

حيث يقصد بعبارة بلد المنشأ البضاعة COUNTRY OF ORGIN OF GOODS

"البلد الذي تم فيه إنتاج أو تصنيع البضاعة وفقا لمعايير محددة لأغراض تطبيق التعريفة الجمركية أو القيود الكمية أو أية CUSTONS– TARIFS[4] إجراءات أخرى تتعلق بالتجارة "[5]

ويقصد بعبارة قواعد المنشأ "Reles of origine" الأحكام الخاصة المستمدة من المبادئ المنصوص عليها في التشريع الوطني أو الاتفاقية الدولية المطبقة من قبل لتحديد منشأ البضاعة"

---

[1] عبد العزيز سمير محمد: التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، المرجع السابق، ص161.

[2] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، المرجع السابق، ص99.

[3] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ (قواعد التفضيلية في الاتفاقية التجارية الدولية والقواعد غير تفضيلية)، المرجع السابق، ص06.

[4] عبد الفتاح مراد: موسوعة الجمارك والاستيراد والتصدير، المرجع السابق، ص 1000.

[5] منظمة الجمارك العالمية، الاتفاقية الدولية لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو) النص المعدل ترجمة مصلحة الجمارك السعودية، سنة2004، ص168.

ثالثا: تعريف قانون الجمارك الجزائري

إن المشرع الجزائري لم يعطي تعريفا واضحا وشاملا لقواعد المنشأ حيث ترك مجال والاختصاص لوزارتي المالية والتجارة لتجديد شروط اكتساب المنشأ بقرار مشترك بينهما[1]

حيث عرف قانون الجمارك الجزائري في نص المادة 14 على أنه:" يعتبر منشأ بضاعة ما البلد الذي استخرجت من باطن أرضه هذه البضاعة أو جنيت أو وضعت فيه. تحدد شروط اكتساب المنشأ بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والتجارة.
يمكن لإدارة الجمارك أن تطالب بشهادات المنشأ"[2]

ومن خلال عرضنا السابق للتعريفات الفقهية والقانونية لقواعد المنشأ يمكننا استنتاج أن الاتفاقيات دولية أو تشريعات المحلية تتقارب فيما بينها، حيث يمكننا القول أنها تتفق على:

أن قواعد المنشأ هي مجموعة من قوانين وتنظيمات والأحكام والقرارات التي تتضمنها التشريعات الجمركية والتجارية المحلية والاتفاقيات التجارية الدولية.

إن القواعد المنشأ يسمح بتحديد جنسية المواد والبضاعة أو بلد إنتاجها في مختلف الأسواق العالمية باعتبارها متعلقة بالتجارة الدولية.

- إن الهدف من هذه القواعد تطبيق السياسية التجارية للدولة.
- إن تحديد منشأ البضاعة قد يكون لأهداف مختلفة بعضها تفضيلي والبعض الآخر عام أو غير تفضيلي.[3]
- من خلال هذه القواعد يتم اكتساب المنشأ عند استخراج المواد أوفي المحاصيل بصفة كلية في بلد واحد أو بعد عملية التصنيع أو التحويل الجوهري.[4]

---

[1] سهام حرفوش: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد الاقتصادي 02، جامعة زيان عاشور بالجلفة، سنة،2007، ص335.

[2] القانون 79-07 المؤرخ في 21 يوليو1979 المعدل والمتمم بموجب القانون 98-10 بتاريخ 22 أوت 1998 المتضمن قانون الجمارك ،الجريدة الرسمية رقم 61 المؤرخة في 23/08/1998.

[3] آمنة قدوري: زعيتر إبراهيم، دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق،، ص 13.

[4] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص17.

وتكمن أهمية تحديد قواعد المنشأ ذات طبيعة تقنية خاصة، المتعلقة بتجارة الخارجية، إذ يقع على عاتقها تحديد ومطابقة المنتجات القادرة على الاستفادة من الاتفاقيات التجارية التفضيلية البرتوكولات الملحقة بها[1].

حيث تعتبر الأساس الذي يعتمد على أساسه تبادل الإعفاءات بين الدول المرتبطة فيما بينها.

وبالتالي ينطوي على أبعاد ومضامين اقتصادية وسياسية تتجاوز بكثير أهميته التقنية[2].

ونظرا للدور الذي تلعبه عمليات التجارة الخارجية من أهمية في ظل النظام ويلزم كل بلد بالدخول إلى هذا السوق رغما عنه، وبالتالي عليه التكيف على المواجهة وتحقيق نتائج إيجابية أعظم وتجنب الخسائر والإقلال منها[3].

ومع وجود أطراف كثيرة تعتمد على قواعد دقيقة ومستقرة لتحديد قواعد المنشأ أهمها: الإدارات الجمركية، وزارات التجارة والصناعة والمالية، غرف التجارة والصناعة رجال الصناعة والمستثمرين والمستوردين المصدرين، المنظمات الدولية كمنظمات التجارة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية والإتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي[4].

حيث تهتم الإدارات الجمركية بوجود هذه القواعد لتحديد منشأ البضاعة سواء كانت تفضيلية أو غير تفضيلية.

أ-ربط وتحصيل الضرائب الجمركية وما يتطلبه ذلك من أعمال التقييم[5]. حيث يلعب المنشأ دورا هاما في التثبيت.

ب-من خلالها تطبق القوانين واللوائح الاستيرادية والتصديرية.

---

[1] بالعجين خالدية: تقنيات التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 30.

[2] آمنة قدوري: دور القواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 14.

[3] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدل وشمال إفريقيا، المرجع السابق، ص100.

[4] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية وغير التفضيلية)، المرجع السابق، ص08.

[5] آمنة قدوري، زعيتر إبراهيم: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 14.

ت-تطبيق القوانين والقرارات الصادرة بشأن تقرير الرسوم التعويضية ورسوم مكافحة الإغراق والرسوم والوقاية[1].

ث-المساعدة في تطبيق الأحكام الخاصة بالاتفاقية التجارية بكافة أنواعها، حيث تساعد قواعد المنشأ الإدارة الجمركية في منح المستوردين التيسيرات بعد التأكد من أن السلعة محل الاعتبار قد تم إنتاجها في البلد الذي له الحق في التمتع بالمزايا التفضيلية كما هو الحال في ظل الاتفاقيات التفضيلية المختلفة[2]

ج-وجود قواعد منشأ مستقرة وواضحة تساعد في التقليل من المنازعات بين الإدارات الجمركية والمستوردين في مجالات التقييم، وتطبيق النواحي الاستيرادية وإجراءات مكافحة الإغراق وغيرها[3].

ح-تساعد في تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية

خ-تستخدم قواعد المنشأ لأغراض ترقيم البضاعة وإخضاعها للمعايير الجمركية الصحيحة بناء على مشاهدة السلع[4].

- أما بالنسبة للمصدرين: يهتمون بوجود قواعد منشأ واضحة ودقيقة تتيح لهم الحصول على المزايا التي ترتبها الأنظمة التفضيلية والاتفاقيات التجارية، بشكل يتيح إمكانية نفاذ منتجاتهم إلى الأسواق الخارجية ويدعم من القدرة التنافسية لها[5].

- أما المستوردون يهتمون بوجود قواعد لتحديد منشأ سلع لاستفادتهم من الإعفاءات والامتيازات التي تقررها الاتفاقيات التفضيلية، ويضمن قدرتهم على رفع الأرباح، بالإضافة

---

[1] عاطف وليم إندرواس: المرجع السابق، ص09.

[2] عمر سلمان، الجمارك بين النظرية والتطبيق، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، سنة 2001، ص210.

[3] آمنة قدوري، زعيتر إبراهيم: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 15.

[4] عمر سلمان، الجمارك بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص210.

[5] سهام حرفوش: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، المرجع السابق، ص356.

إلا أن وجود هذه القواعد تحمي المستوردين من أي تعسف عند تقدير الضرائب وأعمال القوانين الاستيرادية وقوانين مكافحة الإغراق والاتفاقيات التجارية التفضيلية[1].

- وتهتم حكومات الدول المستوردة من خلال الأعمال بقواعد تحديد منشأ السلع ومنتجات لأسباب متعددة منها ما يلي:

1.ضمان أن القرارات المتخذة من طرف الحكومة بمقاطعة منتجات دول أخرى لأسباب سياسية أو فرض عقوبات اقتصادية سيتم تنفيذها إذ قد يلجأ بعض المصدرون إلى محاولة إدخال بعض المنتجات محل المقاطعة أو الحظر أنها تتمتع بمنشأ غير خاضع لهذه التدابير ومن شأن وجود قواعد منشأ واضحة وقاطعة أن تحبط من هذه الممارسات[2].

2.قواعد المنشأ تساعد في تطبيق أي قيود كمية أو إدارية كالحصص الاستيراد وغيرها.

3.تفيد الدول المنخرطة في اتفاقيات تجارية تفضيلية في التثبيت من منشأ وإراداتها من دول هذه الاتفاقيات وبالتالي الاستفادة بالمزايا التفضيلية بهذه الاتفاقيات وتأسيسا على ذلك يعتبر قواعد المنشأ التفضيلية بمثابة جزء مكملا لهذه الاتفاقيات.

4.تساعد في تطبيق إجراءات وتدابير مكافحة الإغراق وتدابير الوقاية والرسوم التعويضية بما يحمي الاقتصاد الوطني[3]، من مخاطر إغراق السوق الوطنية بمنتجات منخفضة القيمة تقل أسعارها كثيرا عن تكلفة إنتاجها أو نقل عن الأسعار المماثلة في مجرى التجارة العادية.

في هذه الحالة تفرض الحكومة رسوم مكافحة الإغراق أو مخاطر طرح منتجات مستوردة مدعمة بشكل قد يضر الصناعات الوطنية، ففي هذه الحالة تأخذ الحكومة تدابير تعويضية مثل تقرير رسوم تعويضية على السلع المدعمة خارجيا.

---

[1] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ(القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية وغير التفضيلية)، المرجع السابق، ص 10.

[2] آمنة قدوري: زعيتر إبراهيم، دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 16.

[3] سهام حرفوش: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية، المرجع السابق، ص357.

وعند حدوث زيادات غير متوقعة في الواردات من منتج معين بشكل قد يسبب أضرارا جسيمة للصناعات المحلية ففي هذه الحالة على الحكومة أن تتخذ إجراءات وقائية تحمي الصناعات المحلية[1].

المطلب الثاني: أنواع ومستخدمو قواعد المنشأ

عند تحديد بلد المنشأ لدى الجمارك يسمح بمعالجة السلع عند الاستيراد على مستويين، حيث يتمثل في مراقبة التجارة الخارجية، واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الإنسان والحيوان والنبات من كل الأضرار التي يمكن أن تأتيه من الخارج.

واتخاذ الإجراءات العقابية اللازمة ضد كل من يخالف قواعد القانون التجاري الدول أو الاتفاقيات الثنائية.

أما بالنسبة للحقوق والرسوم المطبقة عند الاستيراد والتصدير، فتختلف نسبتها باختلاف بلد المنشأ للبضائع التي تم استيرادها، وإذا وجدت اتفاقية بين الأطراف ينخفض أو تعطى كليا من الحقوق والرسوم الجمركية، وفي هذه الحالة نكون بصدد تطبيق القواعد التفضيلية، أما في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات التجارية، نحن أمام تطبيق القواعد العامة التي ينص عليها التشريع الجمركي وهوما يسمى بالقواعد غير التفضيلية.

ومنه نقول أن ثمة نوعان أساسيان لقواعد المنشأ هما: قواعد المنشأ غير التفضيلية (règles d'origine non préférentielles) وقواعد المنشأ التفضيلية (règles d'origine préférentielles) ولكل نوع منهما استخداماته الخاصة.[2]

[1] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ(القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، مرجع سابق، ص11.

[2] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص .28

الفرع الأول: أنواع قواعد المنشأ

أولا : قواعد المنشأ التفضيلية

هي مجموعة من القوانين والأنظمة والقرارات الإدارية، لتحديد ما إذا كانت البضائع مؤهلة للحصول على المعاملة التفضيلية،[1] معينة حتى تستفيد من الامتيازات التعريفية التي تقرها الاتفاقية التجارية.[2]

كما أنها تخدم غايات تطبيق التعريفة الجمركية أو لغايات إحصائيات التجارة الخارجية[3]، وغيرها من غايات التي تهدف لها.

إذا فهي تهدف لتحديد صفة المنشأ للسلع المستوردة لغايات منحها معاملة تجارية تفضيلية.

وتأسيسا على ذلك يمكننا القول أن لقواعد المنشأ التفضيلية خاصتين أساسيتين: في الامتيازات التعريفية التي تعكسها نسبة الحقوق والرسوم الجمركية المنخفضة أو المنعدمة .

وتتمثل الخاصية الثانية في وجود اتفاقية ثنائية أو إقليمية تحدد تلك الامتيازات[4].

كما يمكن القول أنه يعتبر مجموعة من الشروط الواجب توافرها في بضاعة معينة ومن خلال هذه الشروط يمكن تمييز بلد المصدر عن بلد المنشأ[5].

---

[1] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر، المرجع السابق، ص 29.

[2] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص 29.

[3] عثمان سلمان: قواعد المنشأ وتسوية النزاعات الناتجة عنها في التجارة العربية البينية، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العليمة، المجلد 28، العدد1، سوريا،سنة 2006، ص58

[4] سهام حرفوش: أثر قواعد المنشأ على التجارة الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، مرجع سابق، ص 358.

[5] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص29.

ولكي تستحق السلعة معاملة تفضيلية فإنه يجب عليها أن تستوفي الشروط الواردة في البروتوكول المنشأ الخاص بتعريف مفهوم " المنتجات الناشئة" وهذا ينبغي أن السلع لا بد أن تكون متحصل عليها بالكامل أو أجريت عليها عددا من عمليات التشغيل[1].

ثانيا : قواعد المنشأ غير التفضيلية

تستخدم قواعد المنشأ غير التفضيلية كمعيار هام للسياسة التجارية ولا تشكل أداة للتجارة بحد ذاتها[2].

وتعني القوانين والأنظمة والقرارات الإدارية ذات التطبيق العام التي تطبقها الدول لتحديد بلد المنشأ للبضائع[3].

تطبق بهدف عدم اكتساب المنتجات أية ميزة تفضيلية والتي تستخدم بغاية تطبيق السياسة التجارية لمعايير ومقاييس مكافحة الإغراق..، كما تستخدم بغرض إحصائيات التجارة الخارجية[4]. بالتالي لا تستحق السلع بموجبها معاملة تفضيلية مميزة.

ومن خلال دراسة تعاريف يمكننا القول أن قواعد المنشأ التفضيلية تختلف عن نوع الثاني، حيث يمكن الاختلاف الرئيسي في متطلبات التصنيع الخاصة أكثر إلماما واختلافا الاتفاقات التجارية التفضيلية، وبالتالي العديد من الدول تدخل في اتفاقيات تفضيلية التي تمنح لهم امتيازات متبادلة، حيث تختلف درجات الامتيازات تبعا لمستوى الاتفاقية، ولكي تتمكن هذه الاتفاقيات من تحقيق هدفها ووصول منافعها للدول الأعضاء دون غيرها.

---

[1] ورقة عن قواعد المنشأ الأورو متوسطية وآلية تطبيق تراكم، المرجع السابق، ص 04.

[2] هاجر بغاصة: قواعد المنشأ، مذكرة سياسات رقم 19، المركز الولائي للسياسات الزراعية، الجزائر، سنة2006، ص02.

[3] وهيبة بن دوادية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول الشمال إفريقيا، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد06، الطبعة 01، الجزائر،سنة 2009، ص 107.

[4] علي بلارو، بقة الشريف: أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني، مجلة الأكاديمية العربية في الدنمارك، العدد 18، سنة 2016، ص11.

كما أنها توجد أنواع أخرى من القواعد التفضيلية وغير التفضيلية تتناول في طياتها تجارة السلع التي لا تحتاج إلى إثبات منشأها أو ذات طبيعة توافقية الهدف لتسهيل عمليات التجارة الدولية وتتمثل في:

- قاعدة التراكم الإقليمي للمنشأ régional accumulation of origine

تحقيقا لمبدأ التخصيص الدولي في الإنتاج، وللفائدة القصوى منه تم الاتفاق بين الدول التي تقيم فيما بينها اتفاقيات تجارية تفضيلية على اعتبار المواد الأولية والمواد الأخرى ذات المنشأ في أي من البلدان الأطراف، المستخدمة في إنتاج سلعة ما في أحد هذه البلدان، تعتبر ذات منشأ إقليمي ولا تخضع للرسوم الجمركية عند تبادلها بين الدول الأطراف، باعتبارها صناعات مغذية[1].

- قاعدة التخفيض الأدنى (de méninge rôles) بعض الاتفاقيات التجارية تسمح بوجود محتوى غير محلي للمنتجات المتبادلة فيما بينها، واعتبارها منتجات ذات منشأ وطني يكسبها المزايا والإعفاءات المتبادلة ولكن بشرط أن لا يتجاوز هذا المحتوى نسبة معينة من مكونات السلعة الوطنية وتستخدم هذه القاعدة بطريقة معقدة أثناء تطبيقها بين الدول الأطراف في اتفاقية تجارية معينة[2].

- قاعدة النقل المباشر: لكي تستفيد السلع المتبادلة من معاملات تفضيلية في إطار اتفاقيات تجارية تفضيلية، يجب أن يتحقق شرط النقل المباشر إلى سلعة من بلد التصدير إلى بلد المستورد مباشرة إلا لضرورات جغرافية محددة وفي هذه الحالة يشترط أن تبقى السلعة تحت رقابة الجمارك في بلد العبور وأن لا يجري عليها عمليات تصنيعية تكسبها صفة المنشأ في بلد العبور بل فقط العمليات اللازمة السلعة في شروط مناسبة[3].

[1] أمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، مرجع سابق، ص29.

[2] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، المرجع السابق، ص 107.

[3] أمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 30.

الفرع الثاني :مستخدمو قواعد المنشأ

إن قواعد المنشأ تستخدم من طرف إدارة وطنية التي تتمثل في الإدارة الجمركية وفي وزارة التجارة والصناعة والمالية وتتمثل في غرفة التجارة وغرفة الصناعة، كما أنها تستخدم كذلك من طرف المنظمات الدولية مثل منظمة التجارة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية.

أولا: الإدارات الوطنية

توجد العديد من الأطراف المعنية بوجود قواعد واضحة ودقيقة ومستقرة أهمها:

1-**الإدارة الجمركية:** تعمل السلطات الجمركية وتمارس عملها في إطار مجموعة من الضوابط التي يتم تحديدها، وتتراوح بين التشريعات وقواعد العمل والقرارات المنظمة له كم أنها تقوم بوضيفتي الرقابة والتحصيل وما يرتبط بها من تدابير وممارسات وفي كل الأحوال تشكل هذه الجهة القاعدة الأساسية للعمل الجمركي والمحدد الرئيسي بطبيعة الوظيفة الجمركية في أي دولة[1].

2- **وزارة التجارة:** تعتبر السلطة المؤهلة عبر هيئتها الرسمية في عملية مراقبة الفحص وثائق السلع المستوردة، كما أنه يمثل الهيئة المختصة لوزارة التجارة للتأكد من مطابقة المنتج، وذلك عن طريق فحص الوثائق المرفقة مع السلعة المستوردة، بالإضافة إلى مراقبة المعمقة عن طريق المعاينة المباشرة[2].

3- **وزارة الصناعة والغرف:** يتمثل دور وزارة الصناعة في استيراد آليات أو سلسلة التصنيع وذلك برخصة مسبقة.

أما غرفة التجارة والصناعة فهي الهيئة المؤهلة لمصادقة والتسليم بوثيقة شهادة المنشأ بالنسبة للمتعامل الاقتصادي في ميدان التجارة الدولية[3].

---

[1] عمر سلمان: الجمارك بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص34.

[2] آمنة قدوري: إبراهيم زعيتر، دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص32.

[3] المرجع نفسه، ص33.

ثانيا: المنظمات الدولية:

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية أصبح من الضروري إعادة بناء العلاقات بين الاقتصاديين والدولة على أساس جديدة تبنى على أساس التعاون الدولي، وهذا ما دفع لإنشاء العديد من المنظمات الدولية في المجال المالي والاقتصادي وقد ظهر في هذا الإطار صندوق النقد الدولي لإعادة البناء والتنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، إذ يشكلون أدوات للنظام الاقتصادي الجديد من أجل إقامة التوازن بين الدول، الأعضاء، وتوسع التجارة العالمية على أساس متعددة الأطراف وغير تميزية.[1]

1- المنظمة العالمية للجمارك:

هي منظمة دولية تهدف أساسا إلى تشجيع التعاون بين إدارات الدول الموقعة في مجال التجارة الدولية، حيث تسعى إلى تحقيق التناسق بين الأنظمة والإجراءات الجمركية ل 174 بلدا عضوا، وأصبحت مساهمة هذه الهيئة التي تعد من بين إنجازاتها إعداد وتسيير العديد من الاتفاقيات الضرورية لإضفاء الطابع السلمي على التجارة العالمية وانسجام تطورها[2].

كما ان تحديد قواعد المنشأ من وجهة النظر الجمركية، تنصرف إلى وضع الضوابط اللازمة، ودقة المستندات المقدمة عن طريق المستورد وذلك للدلالة على المواصفات والبيانات التي تخص كل السلع، وقد جرى العمل على أن تحدد كل دولة الجهة أو الجهات الرقابية التي بها حق منح الشهادات الدالة على منشأ البضاعة وتحديد مواصفاتها ونسبة المكونات المحلية إلى الأجنبية في هذه السلعة[3].

وتزداد أهمية هذه الشهادة في الأحوال التي يرتبط فيها المنشأ بالحصول على التفضيلات الجمركية، أو التمتع بمزايا تفضيلية في إطار ترتيبات دولية أو إقليمية أو

[1] يوسف مسعداوي: دراسات في التجارة الدولية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، سنة2010، ص152.

[2] أمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 34.

[3] عمر سلمان: الجمارك بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص212.

ثنائية مثل اتفاقيات التجارية التفضيلية في صورها المختلفة والتي تتراوح بين مناطق التجارة الحرة والأسواق المشتركة وغيرها من المعاملات التفضيلية التي تتوقف الاستفادة منها على عملية تحديد أسس وقواعد اعتبار سلعة ما ذات منشأ وطني.

فإن الواقع الراهن يشير إلى أن هذه التفضيلات مرتبطة باتفاقيات إقليمية لتكوين تكتلات اقتصادية إقليمية مثل منطقة التجارة الحرة العربية واتفاقية الكوميسا... وغيرها[1]

2-منظمة التجارة العالمية:

لقد سعت مفاوضات دورة أورغواي للتجارة إلى تحرير التجارة الدولية وبالتالي زيادة معدلات النمو وهذا ما جاء في مبادرة من منظمة التجارة العالمية في مفاوضات جولة الأورغواي للتجارة متعددة الأطراف في اتجاه قواعد المنشأ، والهدف من هذه الاتفاقية تحديد قواعد المنشأ وتحديد الترتيبات الإجرائية بشأن الإعلام، والمراجعة والتشاور وتسوية المنازعات بشأن منشأ السلع، وكذلك تنسيق قواعد المنشأ[2] وذلك من خلال الآتي:

الرغبة في خلق قواعد منشأ دولية يراعي فيها قدر الإمكان الوضوح والتنافس كما يراعى فيها في نفس الوقت مبدأ المساواة في حل المنازعات الناشئة عن الخلاف حول تحديد منشأ السلع.

وضوح قواعد المنشأ وطريقة تقديمها وتطبيقها مقدما تعتبر من الأمور التي من شأنها تسهيل انسياب السلع والخدمات عبر الحدود السياسية لدول العالم المختلفة.

الحرص على عدم انتهاك قواعد لحقوق الدول الأعضاء وفي ظل قيام منظمة التجارة العالمية[3].

---

[1] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 36 .

[2] نجيب مها ماهر: دور المراكز الجمركية في تسهيل التجارة" دراسة تطبيقية على الجمارك المصرية"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التجارة الخارجية، الأكاديمية الغربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البري، معهد النقل الدولي واللوجسيات، سنة2013، ص56.

[3] عمر سلمان، الجمارك بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص231.

الرغبة في الحيلولة دون أن تصبح قواعد المنشأ في حد ذاتها واحدة من الإشكالات الجديدة للقيود والعراقيل غير المرغوب فيها بحجة نمو التجارة الدولية.

حيث جاءت هذه الاتفاقية المتعلقة بتطبيق قواعد المنشأ كواحدة من الاتفاقيات المكملة لاتفاق جات 1994 وإنشاء منظمة التجارة العالمية[1]

ولقد نصت الاتفاقية العامة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو المعدلة)[2] على الحالات الواجب توافرها لاكتساب المنشأ ومن بينها ما يلي:

لا تأخذ في الحسبان منشأ الطاقة والمعدات والعدد المستعملة في تصنيع ومعالجة البضائع عند تحديد منشأ البضائع.

عند تحديد منشأ البضاعة لا يأخذ بعين الاعتبار الأغلفة ذات المنشأ بل يأخذ بالاعتبار سوى الأغلفة التي تباع فيها عادة البضاعة بالتجزئة وخاصة عند تطبيق طريقة النسبة (القيمة المضافة).

يتعين اعتبار اللوازم وقطع الغيار والعدد الخاصة باستعمالها مع آلة أو جهاز أو أداة أو المركبة بشرط أن ترد أو تباع معها عادة، وشمائل معداتها العادية من حيث النوع والعدد[3].

عند تعذر استيراد صنف غير مجمع أو مفكك وارد في أكثر من رسالة وتعذر استيراده في رسالة واحدة لأسباب تتعلق بالنقل، الإنتاج، ينبغي إرسال كصنف واحد لفرض تحديد المنشأ إذ طلب المستورد ذلك.

لفرض تحديد المنشأ تعتبر الأغلفة ذات منشأ من الأصناف التي تحتوي عليها ما لم ينبغي التشريع الوطني الاستيراد على ضرورة الإقرار عنها على حدة لأغراض التعريفة حيث يتعين في هذه الحالة تحديد منشأ ما يصوره مستقلة عن البضاعة[4].

---

[1] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص37.

[2] النص العربي للاتفاقية العامة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو المعدلة) ترجمة طباعة مصلحة الجمارك السعودية، ص 171.

[3] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 38.

[4] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ،(القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، مرجع سابق، ص 24.

المبحث الثاني: النظام الخاص بقواعد المنشأ ومساعي توحيدها على المستوى الدولي

للتأكد من منشأ السلع يتم تطبيق إجراءات وتدابير محددة من معايير كثيرة تساهم في تحديد المنشأ الوطني لهذه السلعة.

ومبادئ تساهم في توفير الشفافية للقوانين، وتنظم كيفية ممارسة هذه القواعد وتطبيقها بأنصاف.

هذا ما دفع المجتمع الدولي للسعي إلى توحيد هذه القواعد في العالم من أجل تجنب الكثير من المشكلات التجارية وتحرير التجارة الدولية وبالتالي المساهمة في تطور الدول اقتصاديا هذا ما أدى إلى ظهور عدة محاولات لأعداد قواعد المنشأ في إطار اتفاقيات دولية.

ففيما تتمثل المعايير التي يتم من خلالها تحديد وتعريف المنشأ؟ وما هي المبادئ التي تقوم عليها قواعد المنشأ؟ وكيف سعى المجتمع الدولي لتوحيد هذه القواعد؟

سنحاول من خلال هذه المبحث الإجابة على هذه التساؤلات بتقسيمه إلى مطلبين خصصنا في المطلب الأول للمعايير والمبادئ التي تقوم عليها قواعد المنشأ أما المطلب الثاني تناولنا فيه سعي المجتمع الدولي لتوحيد قواعد المنشأ.

المطلب الأول: النظام الخاص بقواعد المنشأ

المقصود بالنظام الخاص بقواعد المنشأ المعايير والمبادئ التي تحدد وتوضح المنشأ وقواعده، كما أنه يعتبر الأساس لتحديد منشأ السلع حسب بلد المواد المستخدمة في إنتاجها.

وتتمثل أهم مبادئه في توفير الشفافية للقوانين والنظم والممارسات المتعلقة بقواعد المنشأ، ومحاولة تطبيقها بطريقة منصفة وعادلة.

وسيتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين خصص الفرع الأول للمعايير التي تحدد قواعد المنشأ أما الفرع الثاني تناول المبادئ التي تقوم عليها هذه القواعد.

الفرع الأول: معايير تحديد قواعد المنشأ

المفهوم البسيط للمنشأ الوطني يكون بالإجابة على التساؤل المطروح، أين صنعت السلعة؟ وما هو البلد الذي يعطي السلعة هويتها أي بعبارة" صنع في..."

أما في حالة تعدد مكونات السلعة واختلفت مصادرها يجعل عبارة " صنع في..." ليس لها أهمية وعليه لابد من وجود معايير أخرى تمكننا من تحديد وإثبات المنشأ الوطني للسلعة.

وعليه يتم تطبيق إجراءات وتدابير معينة للتأكد من منشأ السلعة ومن أهم معايير لتحديد المنشأ الوطني للسلع المصنعة هي كالآتي:

أولا: معيار المنتجات المتحصل عليها بالكامل: (Wholly Produce Or Obtaineid)

تتفق معظم الاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف والثنائية على اعتبار السلع متحصلة بالكامل في البلد الذي يحمل هويته.[1]

وطبقا للقواعد المنشأ في الاتفاقية العامة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية تعتبر الأصناف التالية فقط منتجة كليا في بلد معين:

- المنتجات المعدنية المستخرجة من تربتها أو مياهها الإقليمية أومن قاع بحرها.
- المنتجات النباتية التي تحصد أو تجمع في ذلك البلد.
- الحيوانات الحية التي تولد أو تربى في ذلك البلد.
- المنتجات المتحصل عليها من الحيوانات الحية في ذلك البلد

[1] علي العدبه: **قواعد المنشأ والتقييم الجمركي**، نقلا عن,http://ali-hu, tripod,com تاريخ 2020،04،09 ساعة الاطلاع 10:15.

– المنتجات المتحصل عليها من صيد الحيوانات او الأسماك في ذلك البلد

– المنتجات المتحصل عليها بالصيد البحري وغيرها من المنتجات المستخرجة من البحر بواسطة المراكب التابعة لذلك البلد[1].

– المنتجات المتحصل عليها على متن السفن المصانع التابعة لذلك البلد.

– المنتجات المستخرجة من التربة البحرية أو التربة التحتية في البحر خارج المياه الإقليمية لذلك البلد شريطة أن تكون للبلد حقوق قصرية لشغل تلك التربة أو التربة التحتية.

– النفايات والخردة الناتجة عن عمليات التصنيع والمعالجة، والأصناف المستعملة المجموعة في ذلك البلد والتي لا تصلح إلا لاستعادة المواد الأولية.

– المصنوعات المنتجة في ذلك البلد ا[2].

ثانيا: معيار تحويل الجوهري (Substantial Transformation)

بمعنى أن يكون قد تم إجراء مجموعة من العمليات التصنيعية على المنتجات بحيث تصبح من خلالها صالحة للاستعمال بشكل مختلف عن الشكل السابق لها[3].

حيث يعتمد على هذا الأسلوب في حالة اشتراك دولتين أو أكثر في عملية تصنيع السلعة ففي هذه الحالة تمنح الدلالة الوطنية للدولة التي خضعت فيها السلعة لآخر عملية تحويل جوهرية[4].

---

[1] منظمة الجمارك العالمية، الاتفاقية الدولية لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو) ،المرجع السابق، ص169.

[2] علي بلارو، الشريف بقة: أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني، المرجع السابق، ص 169.

[3] سهام حرفوش ، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، مرجع سابق، ص .357

[4] نفس المرجع ، ص23.

وهناك ثلاث حالات يمكن على ضوئها تحديد عملية تحويل الجوهري وهي:

1-**تغيير التصنيف الجمركي:** حيث يستلزم هذا المعيار بتحديد منشأ المنتج والكشف عما إن كان قد حدث تغيير في التصنيف الجمركي لهذا المنتج في البلد المعين الذي تمت فيه عملية تصنيعه وتجهيزه[1].

معيار النسبة المئوية حيث يعتبر العامل المحدد ما إذا كانت قيمة دنيا معينة من إضافة القيمة قد تمت في دولة معينة[2].

أي أنها تتيح القواعد عامة إذا كانت تنتج كليا داخل الدولة أو تحق على الأقل 40% كقيمة مضافة داخل الدولة[3].

معيار عملية التصنيع: عبارة عن عملية معينة من عمليات التصنيع هي المنشأ المنتج.

2- معيار تغيير الوضعية الجمركية: (Change intariffclassification)

تصنف السلع والمنتجات وفق أنظمة الجمارك في كل دولة لأغراض تحصيل الرسوم والضرائب المفروضة على المنتجات في جداول تعريفة بحيث يعطي لكل سلعة أو منتج رقما يدل على معدل التعريفة الجمركية المفروضة عليه أثناء تبادله في الأسواق الدولية[4].

رغم أهمية هذا المعيار في تحديد المنشأ الوطني للسلعة إلا أنه لا يعتبر كافيا لأن هناك بعض العمليات البسيطة (تجميع أو تركيب لإجراء سلعة) يمكن أن تؤدي إلى تغيير في البند التعريفي إلا أنها لا تعتبر تحويلات مادية كافية لمنحها صفة المنشأ الوطني.

---

[1] بها جيراث لال داس: مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية دون طبعة، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، سنة 2006، ص 156.

[2] بهاجيرات لالا داس: منظمة التجارة العالمية (دليل الإطار العام للتجارة الدولية)،دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية ،دون سنة نشر، ص 339.

[3] محمد محمود الامام وآخرون: منطقة التجارة الحرة العربية التحديات وضروريات التحقيق، الطبعة الاولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، سنة 2005، ص271.

[4] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، مرجع سابق، ص 105.

3-معيار القيمة المضافة: (Add- Value)

يأخذ هذا المعيار بفكرة القيمة المضافة التي تتمثل في الفرق بين قيمة المنتجة التامة مستلزمات الإنتاج التي استخدمت في تصنيعه.

وعليه تعرف البضاعة على أنها من منشأ بلد معين عندما تتجاوز القيمة المضافة في بلد ما نسبة معينة[1].

وعلى رغم ما يتضمنه هذا المعيار من دقة في إثبات " المنشأ الوطني للسلع" إلا أنه ينطوي على مشاكل منها ما يتعلق بطريقة حساب القيمة المضافة ومنها ما يتعلق بتحديد نسبتها في إطار الاتفاقيات الثنائية، وآخر يتعلق بسياسة كل دولة التجارية والحمائية، وبكيفية تقييم البضائع[2] والسلع في منافذها الجمركية.

4- **معيار عمليات التصنيع الخاصة:**

يمكن تحديد بلد المنشأ على أساس آخر دولة أجرت عملية تحويل جوهرية على السلعة في سلسلة الإنتاج مع ضرورة النص على نوع العملية التي تحدد منشأ السلع.

إلا أنه قد تطبق بعض الدول هذه الطريقة بحيث تمارس ضغوط تسير بها، بحيث تصاغ بطريقة قد تمنح المنشأ لمنتجات بعض الدول ولا تمنحه لمنتجات دول أخرى لكي تمنح معاملة تفضيلية للمنتجات المصنعة محليا[3].

وعليه يتضح من خلال دراستنا لهذه المعايير أنه لا يوجد أي معيار يطغى على آخر في تحديد منشأ المنتجات بشكل نموذجي ومن الواضح إن معايير المنشأ المختلفة قد تقود إلى تحديد بلدان منشأ مختلفة.

وفي ظل الأساليب التفضيلية قد يستحق المنتجون لدخول التفضيلي لأسواق مختلفة في ظل أساليب تستخدم قواعد منشأ معينة بينما يجدون نفس منتجاتهم غير مؤهلة

---

[1] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 23.

[2] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، المرجع السابق، ص105.

[3] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 27.

لدخول الأسواق في ظل معايير منشأ آخرى، ومثلا قد تجد إحدى الشركات في إحدى الدول النامية أن منتجاتها الذي تصنعه مؤهل للدخول التفضيلي إلى سوق الاتحاد الأوروبي تحت نظام المعمم للأفضليات (General System Of Préférence(GSP ولكن نفس هذا المنتج قد لا يفي بمتطلبات قواعد المنشأ في ظل النظام المعمم للأفضليات الذي تطبقه الولايات المتحدة[1].

الفرع الثاني: المبادئ التي تقوم عليها قواعد المنشأ

انسجاما مع الأهداف التي تسعى قواعد المنشأ لتحقيقها نحو مزيد من تحرير التجارة الدولية وتوسيعها، وجدت جملة من المبادئ التي يجب على كل الدول مراعاتها واحترامها بعد تحديد قواعدها الخاصة، في إطار اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف.

وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

المبدأ الأول: أن تكون القواعد بسيطة ومفهومة وموضوعية يمكن التنبؤ بها، وأن تكون شفافة ومتاحة لكل المهتمين من تجار وصناعيين وغيرهم في أي دولة[2].

المبدأ الثاني: أن تطبق بشكل متساو ومن أجل جميع الأغراض، وعلى جميع الأطراف بطريقة متشابهة ومنصفة، بصرف النظر عن الانتماء الوطني لمنتجي السلع[3]

المبدأ الثالث: ينبغي أن تنص قواعد المنشأ على أن البلد الذي تعتبر منشأ سلعة معينة أما أن تكون البلد الذي وقع فيه الحصول على السلعة بالكامل أو البلد الذي تم فيه آخر تحول جوهري عندما يشترك أكثر من بلد في إنتاج السلعة[4].

---

[1] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ(قواعد التفضيلية في الاتفاقية التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق، ص 22.

[2] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، مرجع سابق، ص 100.

[3] خالد بالعجين، تقنيات التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 29.

[4] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مطبعة الإشعاع الفنية، مصر، سنة 2001، ص 162.

المبدأ الرابع: وبغض النظر عن الإجراء أو الأداة الذي قد ترتبط بها قواعد المنشأ لا ينبغي استخدام هذه القواعد كأدوات لتحقيق أهداف تجارية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ولا ينبغي أن تؤدي القواعد بحد ذاتها إلى آثار تقييدية أو مشوهة للتجارة الدولية أو مخلة بها، ولا ينبغي أن تفرض شروط تقييدية غير ضرورية، أو تتطلب الإيفاء بشرط معين لا يتعلق بعمليات التصنيع كشرط أساسي لتحديد بلد المنشأ، ومع ذلك يمكن إدراج تكاليف غير المتعلقة مباشرة بالتصنيع أو التجهيز لأغراض تطبيق معيار النسبة المئوية حسب القيمة[1].

المبدأ الخامس: ينبغي أن تكون قواعد المنشأ متنافسة[2].

المبدأ السادس: أن تقوم على أساس ومعايير إيجابية تؤدي في حد ذاتها إلى تسهيل وتسيير وانسياب السلع بين الدول بحرية تامة[3].

ومن خلال دراستنا لأهمية قواعد المنشأ في مجالات الجمارك والتجارة الدولية والتباين البارز في قواعد المنشأ المطبقة في الدول المختلفة يؤدي إلى تباين معاملة المنتج الواحد حسب القواعد المطبقة، ونتيجة لذلك أصبح هناك ضرورة لتنميط وتنسيق قواعد المنشأ على المستوى الدولي لم تزل مستمرة، إلا أنه ثمة اتفاق على مجموعة من الشروط المتعين توافرها في قواعد المنشأ لعل أهمها:

– وجوب أن تكون قواعد المنشأ بسيطة ولكنها دقيقة، وشفافة وقابلة للتنبؤ، ومستقرة وتضيف المجال بقدر الإمكان أمام التفسير والاجتهاد الإداري.

– أن تقوم بقدر الإمكان على المعايير الإيجابية، أي أن يتم إقرار هذه المعايير على أساس ما يحدد المنشأ وليس معايير سلبية تبين ما لا يحدد المنشأ.

---

[1] عبد القادر حليس: تطوير أداء القطاع الجمركي و؟ أثره على تسهيل التجارة الخارجية في الاقتصاد الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه تخصص تجارة دولية، جامعة سطيف1، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سنة2017، ص40.

[2] عبد العزيز سمير محمد: التجارة العالمية بين الجات 94 ومنظمة التجارة العالمية، المرجع السابق، ص30،

[3] خالدية بالعجين: تقنيات التجارة الدولية، المرجع السابق، ص30.

– أن لا تكون لها أي آثار تشويهية على التجارة الدولية.

– أن لا تقوم هذه القواعد بتقييد أو إعاقة التجارة الدولية[1].

المطلب الثاني: السعي لتوحيد قواعد المنشأ على المستوى الدولي

لم تكن إشكالية قواعد المنشأ مطروحة بعد الحرب العالمية الثانية، إذ كانت تعتبر من الشأن الداخلي للدول في إعلاء قواعد خاصة بها، وبعد سنوات قليلة تقدمت الدولة الفرنسية، بمبادرة سنة 1952 في إطار اتفاقية الغات ووضع قواعد مشتركة في ظل هذا الاتفاق.

وظهرت عدة محاولات أخرى لإعداد قواعد المنشأ في إطار التكتل الاقتصادي بأوروبا الشرقية المسمى بمجلس التعاون الجمركي(CCD)[2].

حيث توصل سنة 1973 إلى إعداد اتفاقية كيوتو المتعلقة بتنسيق وتسهيل الإجراءات الجمركية والتي أدرج ضمن ملحق خاص قواعد المنشأ (الملحق D) والتي تعتبرها محاولة ثانية نظرا للنتائج المحدودة التي تحققها.

إلا أنها لم تصل هذه القواعد غير ملزمة للأطراف المتعاقدة، لكن بعد جولة الأوروغواي[3] لاتفاقية الجات وما يترتب عنها من إنشاء المنظمة العالمية بسنة 1994 ظهرت إرادة المجتمع الدولي لتوحيد قواعد المنشأ نظرا لأهميتها بالغة في تنظيم المبادلات التجارية الدولية.

---

[1] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ، (قواعد التفضيلية في الاتفاقية التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق , ص23.

[2] مجلس التعاون الجمركي يجمع دول أوروبا الشرقية الهدف منه التعاون على إعادة بناء مادة مرنة الحرب العالمية الثانية، وقام بوضع قواعد جمركية مشتركة يهدف إلى بناء ما سببته الحرب عن طريق التعاون والتكامل بين الدول المنطقة.

[3] انعقدت جولة الأوروغواي خلال الفترة (1986–1994) ترتب عنها عدة اتفاقيات دولية وتحد الإعلان عن إنشاء المنظمة العالمية للتجارة في مراكش المغربية نهاية سنة 1994.

وعليه قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين، يتناول الفرع الأول محاولات قبل جولة الأوروغواي لاتفاقية الجات (GATT)

أما الفرع الثاني خصصناه لمحاولات بعد جولة الأوروغواي لاتفاقية الجات.

الفرع الأول: المحاولات قبل جولة الأورغواي لاتفاقية الجات(GATT)

بعد الحرب العالمية الثانية، ظهرت مبادرة من الدولة الفرنسية سنة 1952 في إطار اتفاقية الغات بتحديد مفهوم المنشأ ووضع قواعد مشتركة في ظل هذه الاتفاقية ومن جهة أخرى ظهرت مبادرة في إطار التكتل الاقتصادي بأوروبا الشرقية الذي توصل في 1973 في إعداد اتفاقية كيوتو.

أولا: المبادرة الفرنسية لسنة 1952:

أو صلت غرفة التجارة الفرنسية منذ سنة 1952، الأطراف المتعاقدين في الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية، لتبنى قواعد محددة لتحديد المنشأ، التحويل الجوهري لعنصر أساسي لتحديد منشأ البضاعة[1] SUBSTANTIELLE TRANFORMATION.

ارتكزت المبادرة الفرنسية في تحديد منشأ البضاعة على فكرة التحويل الجوهري لنكون فرنسا بلد صناعي بالدرجة الأولى ويتعرض للمنافسة الخارجية وعليه كانت هذه المبادرة تشترط الخطوات التالية لاكتساب البضاعة منشأ دولة معينة:

بالنسبة للبضائع المحمل عليها انطلاقا من استعمال مواد أولية ويد عاملة في بلد واحد تعتبر ذات منشأ البلد الذي جنيت أو استخرجت من أرضه أوصنعت فيه أو حصل عليها بطريقة أخرى.

وبالنسبة للبضائع المتحصل عليها باستعمال مواد أولية واليد عاملة لبلدين أو أكثر تعتبر ذات منشأ البلد الذي أجريت فيه آخر عملية تحويل جوهري. ويكون هذا التحويل عندما ينتج بضاعة جديدة (Nouvelle Individualité)[2].

[1] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص50.

[2] il ya eu transformations substantielles quant l'ouvraison a eu pour résultat de conférer aux produits une nouvelle individualité .

لكن هذه المبادرة لم يتم تقبلها من طرف المجتمع الدولي للغموض الذي كان من حولها وبالأخص بالنسبة لتحديد المفاهيم، وهذا ما دفع دول أوروبا الشرقية للبحث عن وسائل أخرى لتوحيد الإجراءات الجمركية.

ثانيا: اتفاقية كيوتو لسنة 1973

تم إبرام اتفاقية كيوتو سنة 1973 بمجلس التعاون الجمركي، الهدف منها تبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية، حيث قامت الجزائر بالمصادقة عليها بتحفظ على بعض ملاحقها كالملحق 1D المتعلق بقواعد المنشأ.

أما بالنسبة للاتحاد الأوروبي فقد صادقت عليها بتحفظ مثل الجزائر مع استثناء الأحكام المتعلقة بقواعد المنشأ[1].

وقد تم تخصيص الملحق D1 من هذه الاتفاقية لقواعد المنشأ. الذي يهدف من خلاله الأطراف المتعاقدة إلى توحيد القواعد والطرق المستعملة في تحديد المنشأ من طرف جميع الدول من أجل تسهيل التجارة الدولية، وقد نصت على ثلاثة ملاحق بها على قواعد المنشأ السلع وأعطيت الحرية للدول في الانضمام لبعضها دول البعض الآخر[2].

وقد تم إعداد قواعد المنشأ بناءا على معايير محددة، حيث يوجب حالتين لتحديد منشأ البضائع، تتمثل الحالة الأولى في البضائع المحصل عليها كليا في بلد واحد.

أما الحالة الثانية، تتمثل في البضائع المحصل عليها بعد عملية التصنيع[3].

وعليه يمكن القول أن هذه الاتفاقية أول محاولة لها تأثير على المستوى الدولي ففيما يخص إعداد قواعد المنشأ، وذلك عند الفشل المبادرة الفرنسية وهنا يكتمل بنجاح إقرارها في بنود اتفاقية الجات في جولة الاوروغواي.

---

[1] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص51.

[2] محمد عبيد محمود محمود: منظمة التجارة العالمية ودورها في التنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، دار الكتب القانونية، مصر، سنة 2007، ص 652.

[3] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص 52.

إذ أصبحت هذه القواعد ملزمة لجميع الأطراف المتعاقدة سنة 1995 تاريخ انتهاء جولة المفاوضات والإعلان عن إنشاء منظمة عالمية للتجارة. وأعلنت عن إنشاء منظمة عالمية للتجارة تنص جميع الاتفاقيات المتوصل إليها عن طريق أجهزتها.

إلى أن توصلت جولة الأوروغواي للاتفاق حول هذا الموضوع وسعت لتنسيق هذه القواعد وكسبها الصفة الإلزامية.

الفرع الثاني: المحاولات بعد جولة الأورغواي

أن نظام الجات تغافل قبل جولة الأورغواي عن تبني قواعد منسقة على المستوى الدولي لمنشأ السلع، وظل الإطار الإتفاقي الدولي الأكبر المنظم لقواعد المنشأ بعيدا عن نظام الجات حتى توصلت جولة الاورغواي وفي إطار سعيها إلى مزيد من تحرير التجارة الدولية وتوسيع نطاقها وزيادة معدل النمو فيها، ورغبة في تدعيم قواعد المنظمة العالمية[1].

أولا: إقرار قواعد المنشأ المنسقة بعد مرحلة الإنتقالية

لقد تم تحديد المرحلة الانتقالية بثلاث سنوات ابتداء من تاريخ إنشاء المنظمة التجارة العالمية،[2] مع التأكد ان هذه القواعد لا ينبغي أن تعكس معوقات غير ضرورية أمام التجارة[3]، وان تكون هذه القواعد خلال هذه المدة ملزمة للدول الأعضاء، وقد تم إنشاء لجنة مكلفة بإعداد قواعد المنشأ بالمنظمة العالمية للجمارك تسمى اللجنة التقنية لقواعد المنشأ **(CTRO)** تحت رعاية لجنة قواعد المنشأ (CRO) بالمنظمة العالمية للتجارة **(OMC)** وقد تم تحديد ثلاث سنوات لإعداد قواعد منشأ منسقة (**Harmonisée**s).

وهذا الاتفاق عني بوضع برنامج يحقق التناسق في أقرب آجال[4]، على ان تنتهي من هذه المهمة خلال ثلاثة سنوات من تاريخ إنشاء منظمة تجارة عالمية[5].

---

[1] عمر سلمان: الجمارك بين النظرية والتطبيق، ص 212.

[2] تم إنشاء منظمة العالمية للتجارة بتاريخ أول جانفي 1995، بعد إعلان مراكش لاتفاقية الجات في جولتها الأخيرة.

[3] عبد العزيز سمير محمد: التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، المرجع السابق، ص 161.

[4] محمد صفوت قابل: منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية ،مصر، سنة 2009، ص 147.

[5] سمير عبد العزيز: منظمة التجارة العالمية (ومؤتمراتها الوزارية وقائع،،، مشاكل، تحديات) المكتب العربي الجديد ,الإسكندرية، سنة 2006، ص 31.

وعند استحقاق الآجال المحدد، تم تقديم تقرير من قبل اللجنة التقنية إلى منظمة العالمية للتجارة في شهر جوان 1999، تضمن مجموعة من القواعد المتفق عليها من جميع الأعضاء ولكن تضمنت مجموعة من القواعد المتفق عليها من جميع الأعضاء ولكن تضمنت مجموعة من التساؤلات التي لم يتوصل الأطراف إلى اتفاق بشأنها وبالتالي تركتها في شكل تساؤلات للفصل فيها واتخاذ القرار المناسب من طرف لجنة قواعد المنشأ (**CRO**) لمنظمة التجارة العالمية لكن لم تتوصل بعد إلى إيجاد حلول لهذه التساؤلات إلى غاية 03 سبتمبر 2008[1].

لكن بعد مرور عشر سنوات تقريبا عن نهاية المدة المحددة لم يستطع المجتمع الدولي التوصل إلى قواعد مشتركة ترضى بها وتقبلها جميع الأطراف المتعاقدة، وذلك بسبب اختلاف وجهات النظر حول المسائل المتعلقة بتحديد مفهوم يخص التحويل الجوهري لجميع المنتجات الصناعية ومسألة عدم توصل إلى تحديد مفهوم مشترك لقواعد المنشأ من طرف جميع أعضاؤه وللتعقيدات التي تخص عمليات التصنيع[2].

وبالتالي لم يتم التوصل إلى حل تقبله جميع الدول، ولهذا بقي متوقفا إلى يومنا هذا حيث تبقى أكثر من 150 مسألة عالقة على مستوى هذه المنظمة العالمية دون حل، لكن المفاوضات ما تزال مستمرة إلى يومنا هذا.

ثانيا: التعاون الدولي لتنسيق قواعد المنشأ

إن الهدف المرجو من التنسيق قواعد المنشأ هو تصميم إطار متماسك ومنسق يطبق على أعضاء الجات بهدف توفير المزيد من التمييز في إدارة عملية للتجارة الدولية وتفادي ما كان يسببه اختلاف قواعد في إقامة حواجز غير ضرورية للتجارة، وإتباع سياسات حمائية بغرض التحايل لتمرير الصادرات بطريقة غير مشروعة[3].

[1] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، المرجع السابق، ص 53.

[2] المرجع نفسه، ص 54.

[3] عاطف وليم أندرواس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق، ص 53.

أما الهدف النهائي في إيجاد قائمة متوافقة من قواعد المنشأ حيث تجري عليها أعمال خاصة بوضع قائمة متناغمة من القواعد من خلال لجنة قواعد المنشأ (اللجنة) واللجنة الفنية لقواعد المنشأ اللجنة الفنية، وأنشأ الاتفاق هاتين المؤسستين، حيث فصلت المادة التاسعة من الاتفاق برنامج العمل لتنسيق قواعد المنشأ الذي يضطلع به المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بالاشتراك مع مجلس التعاون الجمركي[1].

ولعل أهم ما تكشف عنه مطالعة البرنامج مع تبنيه كمبدأ لطريقة تغيير بند جدول التعريف الجمركية، وهي أحدى طرق الأخذ بمعيار التحويل الجوهري إلى جانب معيار السلع المنتجة بالكامل في بلد واحد وعند انتهاء اللجنتين من التنسيق قواعد المنشأ طبقا لما يقضي به برنامج العمل يضع المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية نتائج في ملحق مكمل للاتفاق،[2] ويحدد وقت نفاذه على الأعضاء[3].

وهكذا بانتهاء هذا البرنامج قد ينجح الاتفاق في تعزيز التجارة الدولية، في حالة التزام الدول الأعضاء بأحكام الاتفاق والسعي إلى تنفيذها، بما يضمن عدم عرقلة التجارة والعمل على حمايتها وعدم تقيدها[4]، ومن أجل عدم التمييز بين السلع الوطنية والسلع الأجنبية[5].

وبالرغم من عدم التوصل بعد إلى الوثيقة النهائية المتعلقة بالقواعد الموحدة والمنسقة للمنشأ في إطار المنظمة العالمية للتجارة، إلا أنه لا يمكن تجاهل النتائج الهامة التي توصل إليها المجتمع الدولي في هذا المجال، بالخصوص ما تعلق بتحديد المفاهيم والمعايير المحددة لمنشأ البضائع اعتبارا أن اتفاقية قواعد المنشأ للمنظمة العالمية للتجارة

---

[1] بها جيرات لال داس: منظمة التجارة العالمية، دليل الإطار العام للتجارة الدولية، المرجع السابق، ص 342.

[2] محمد عبيد محمد محمود: منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، المرجع السابق، ص 661.

[3] اكتمل برنامج عمل التنسيق قواعد المنشأ 20 يوليو، 1998.

[4] جويدة بلعة: دراسة تحليلية للمنظمة العالمية للتجارة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري، رسالة دكتوراه، جامعة سطيف1، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2015، ص 182.

[5] شافية بن عيسى: أثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، رسالة. دكتوراه، جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، سنة2011.

تعد المرجع القانوني لأي اتفاقية ثنائية أو اتفاقية متعددة الأطراف متعلقة بمنشأ البضائع والمواد وعليه يمكن القول أنها نقطة الانطلاق والإطار القانوني لأي عمل يهدف إلى تحديد المنشأ، كونها ملزمة لجميع الأعضاء في المنظمة[1].

[1] ناصر مجاج: مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي، مرجع سابق، ص57.

الفصل الثانـي

الآثار المترتبة عن قواعد المنشأ

الفصل الثاني: الأثار المترتبة عن قواعد المنشأ

قواعد المنشأ تمارس آثارا على التجارة الدولية وذلك بالخصوص في المجال الإداري وفي المجال الاقتصادي فيترتب عنها إجراءات إدارية واسعة لتنسيق وتبسيط المنشأ، كما لها آثار اقتصادية، تكون هذه الآثار إيجابية إذا تم تصميمها في أحسن شكل، وإذا لم تصمم جيدا يترتب عنها انعكاسات سلبية ولكي تتصدى هذه الأخيرة لهذه الآثار هناك رهانات وتحديات تواجهها في جميع الدول في مجال تنسيق قواعد المنشأ.

وفي ظل مضي الجزائر نحو التحرير التدريجي لتجارتها الخارجية وقعت اتفاق للشراكة مع الإتحاد الأوروبي، والذي يهدف إلى إقامة منطقة تجارية حرة بين الطرفين .

كما أن العلاقات التجارية الدولية تتجه نحو السعي لإيجاد آلية تكون من خلالها المشاكل الناجمة عن قضايا المنشأ الوطني للسلعة في حدها الأدنى، وعليه فإن السعي نحو تبسيط الإجراءات التجارية واستقرارها وتحقيق الكفاءة في التجارة الدولية مع ضرورة الحفاظ على المصالح الوطنية لكافة الأطراف، وهذا ما دفع إلى ترسيخ قواعد تجارية متمثلة في قواعد المنشأ تهدف إلى زيادة الاتساق والانسجام في مجالات التجارة وتبادل السلع.

وكل هذا سنحاول توضيحه من خلال تطرقنا لهذين المبحثين :

المبحث الأول يتضمن الآثار الاقتصادية والإدارية لقواعد المنشأ.

أما **المبحث الثاني** جاء تحت عنوان التأثيرات القانونية والعلمية لقواعد المنشأ .

المبحث الأول: الآثار الاقتصادية والإدارية لقواعد المنشأ

تعتبر قواعد المنشأ من أهم العوامل التي تساعد في تسهيل التجارة الدولية أو إعاقتها، بسبب ما تتضمنه من إجراءات وما تتطلبه من وثائق وإثباتات لتأكيد المنشأ الوطني للسلع .

كما أنها تشكل ركيزة أساسية في مجال العمل الجمركي وتتزايد أهميتها مع تعدد الاتفاقيات الاقتصادية التي تعقدها الدولة مع الدولة الأخرى، وبسبب زيادة المشكلات المترتبة عن اختلافها نجمت عنه آثار إدارية.

ولتوضيح كل هذا تطرقنا في هذا المبحثّ إلى دراسة الآثار الاقتصادية الناتجة عن قواعد المنشأ والآثار الإدارية المترتبة عنها .

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لقواعد المنشأ

تعتبر قواعد المنشأ من أهم العوامل التي تساعد في تسهيل التجارة الدولية وإعاقتها، وذلك بسبب الإجراءات والوثائق التي تتطلبها لتأكيد المنشأ الوطني للسلع، وبسبب الإجراءات التجارية التي تتضمنها في المنافذ الجمركية للقيام بعمليات تفتيش ومعاينة على السلع، لتأكد من مطابقتها لقواعد المنشأ.

الفرع الأول : الآثار الإيجابية والسلبية لقواعد المنشأ

يترتب عن قواعد المنشأ آثار اقتصادية إيجابية إذا أحسن تصميمها، أما إذا لم تصمم جيدا واتصفت بالتعقيد يترتب عنها آثار اقتصادية سلبية.

اولا– الآثار الإيجابية لقواعد المنشأ :

تتمثل الآثار الإيجابية لقواعد المنشأ الجيدة في الآتي :

– إن تأثير قواعد المنشأ يتوقف نظريا على تدفقات السلع والخدمات بين البلدان الأعضاء في اتفاقيات التجارة على مدى صعوبة تطبيق هذه القواعد، فكلما كانت بسيطة تؤدي إلى زيادة تدفقات السلع والخدمات بين الدول الأعضاء في اتفاقيات التجارة[1].

[1] نهال مجدي المغربل: دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية – العربية : الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 3، العدد 02، الكويت، سنة 2001، ص 08.

– إن انتعاش قطاع الإنتاج يساهم في ازدهار الإنتاج المحلي، وزيادة الكفاءة الإنتاجية وبالتالي يساهم في زيادة المنافسة وينعكس إيجابا على الناتج المحلي ومنه تحسن مستوى المعيشة[1].

– تساهم قواعد المنشأ في تحويل الاستثمارات إلى داخل دولة منطقة التجارة الحرة على حساب الدولة الأخرى غير الأعضاء، لتتمكن من إنتاج منتج يستفيد من ميزة النفاذ إلى أسواق منطقة التجارة الحرة [2]، كما يؤدي إلى تطوير الطاقات وتنمية الاقتصاد وتتطور الصادرات[3]، ومواجهة المنافسة الأجنبية [4].

– تشجع قواعد المنشأ الجيدة ذات تكاليف الامتثال المنخفضة الاستثمارات في الصناعات المحلية المغذية Feeding Industries، وتسهر هذه الصناعات في رفع قدرة المصدرين لتحقيق نسبة القيمة المضافة المحلية التي تتطلبها الاتفاقات التجارية التفضيلية، وتساعد على تنمية روابط بين الصناعات المحلية BACKWARD and for Ward linkages مما يخفض من تكلفة الامتثال Comliance Cost التي تطلبها قواعد المنشأ، ومع بقاء العوامل الأخرى على حالها يؤدي إلى تخفيض أسعار الصادرات الوطنية .

---

[1] آسيا الوافي: التكتلات الاقتصادية الإقليمية وحرية التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماجستير ، تخصص اقتصاد دولي، جامعة باتنة ، كلية العلوم الاقتصادية سنة 2007، ص111.

[2] رحيم حسين، فاطمة جافي: واقع وتحديات منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل قواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الوطني حول إستراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، 19 ديسمبر 2013، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم السير، جامعة برج بوعر يرج، ص 14

[3] حسين عباس الشمري، كريم عيسى حسان ، تحرير التجارة الخارجية وآثارها على اقتصاديات الدول النامية بشكل عام والعراق خاصة، جامعة بابل،كلية الإدارة والاقتصاد، سنة 2018، نقلا عن موقع iq/vobcoleges/Service،edu،vobabylon،http://www Showarticle ، aspx ? Find = 98 pubid 18910 22جويلية 2020 ، 14:55.

[4] فيصل لوصف: أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال فترة 1970 – 2012 ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة ، جامعة سطيف 1,كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،سنة 2014،ص96

ومن ثم ارتفاع القدرة التنافسية لها في مواجهة صادرات الدول الأخرى في أسواق الدول المشاركة في الاتفاقيات الدولية[1].

إلا أن الصرامة وتعقيدات في قواعد المنشأ قد تتعارض مع تحقيق الأهداف السابقة فتصبح نتيجة التعقيدات والتفضيلات الفنية التي تتطلبها بمثابة عائق فني Technical Barrier أمام حرية التجارة وتأسيسا على ما تقدم يمكننا القول أن ثمة آثار سلبية تترتب على تطبيق قواعد منشأ.

ثانيا : الآثار السلبية لقواعد المنشأ

تتمثل الآثار السلبية المترتبة على تطبيق قواعد منشأ تفضيلية صارمة ومعقدة ومعرفة في التفصيلات لعل أهمها ما يلي :

– قواعد المنشأ تزيد من تعقيد الأمور بخصوص الجهود المبذولة لتحرير التجارة الدولية لأنها تحمل عديد القواعد المختلفة وتفضيلات التي تتشابك فيما بينها، كما يؤدي اختلاف المعاملات الخاصة بقواعد المنشأ ما بين النظام المتعدد الأطراف والاتفاقية الإقليمية إلى إضعاف النظام التجاري المتعدد الأطراف [2] .

– تعتبر قواعد المنشأ عائقا غير مباشر على الصادرات، وقواعدها المشددة في تطبيقها[3] قد يؤدي إلى تراجع فرص الدول في الاستفادة من مزايا الاتفاقيات التفضيلية (إعفاءات أو تخفيضات في الضرائب).

– تؤدي قواعد المنشأ إلى انحراف التجارة نتيجة التأثير على كفاءة نظم الإنتاج في الدول المتمتعة بالمعاملة التفضيلية[4].

---

[1] عاطف وليم أندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق، ص 55.

[2] أمال بن هدي: الاتفاقيات التجارية الإقليمية على ضوء قواعد منظمة التجارة العالمية، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماجستير في قانون الأعمال المقارن ، جامعة وهران ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سنة 2013 ، ص 60.

[3] عواد لما صبحي: العلاقات العربية الأوروبية في ساق المتوسطية – الأردن دراسة حالة، دراسة مقدمة لنيل متطلبات الماجستير ،معهد إبراهيم أبونخد للدراسات الدولية ، جامعة بيروت، كانون الأول ، سنة 2010 ، ص 87.

[4] عمار سعيد الله: معوقات نفاذ الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة للأسواق الأوروبية، مجلة العلوم الاقتصادية ، العدد 17، جامعة باجي مختار عنابة ، سنة 2016 ، ص 101.

– تعد قواعد المنشأ كأحد العقبات التي حدث من فاعلية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، كون اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى اشترطت على الدول العربية أن يشمل المنتج النهائي للسلع العربية على حد أدنى قدره 40% وليتمتع بالتفضيلات الواردة في الاتفاقية [1].

– المعاملة غير المتساوية في قواعد المنشأ بين بلدان المغرب العربي وبلدان المشرق العربي حيث سمحت لبلدان المغرب العربي بالتركيز الفطري والكلي في حين أنها لم تسمح لبلدان المشرق العربي وسمحت بالتراكم مع الإتحاد الأوروبي [2].

– تعتبر قواعد المنشأ عائق غير مباشر للصادرات الصناعية للجزائر نحو الإتحاد الأوروبي، بحيث تصل القيمة المضافة المحلية المطلوبة في بعض السلع إلى 80% وهذا يصعب أن يتحقق في الجزائر [3].

– إغراء بعض المنتجين بالتلاعب الكامل والتحايل[4] في الأسعار التحويلية لمدخلاتهم المستوردة لتخفيض قيمة المحتوى المستورد في المنتجات وتكتسب منتجاتهم المنشأ وتمنعها بدون وجهة حق بالمعاملة التفضيلية التي ترتبها الاتفاقية[5].

– قد يؤثر الالتزام بقواعد المنشأ على القرارات الاستثمارية للشركات في دولة معينة وعلى تعاقداتهم حيث إذا كانت توليفة المدخلات المثلى لهذه الشركات تتضمن مدخلات مستوردة تستبعد من قبل قواعد منشأ لاتفاقية تجارية تفضيلية تشارك في هذه الدول، حيث تصبح الشركة مطالبة بالحصول على هذه المدخلات من مصادر لأستبعد قواعد المنشأ التفضيلية

---

[1] فراس سيور: قواعد المنشأ في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، مجلة جامعة تشريت البحوث والدراسات العلمية ، العدد 05 ، المجلد 36،جامعة دمشق، سوريا، سنة 2014 ،ص 484.

[2] عبد الرحمان روابح: حركة التجارة الدولية في إطار التكامل الاقتصادي في ضوء التغيرات الاقتصادية الحديثة، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة بسكرة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، سنة 2013 ،ص 81.

[3] الصديق أبختي، عبد الغاني بن عبد النبي: الشراكة – الأورو–متوسطية وأثرها على الاقتصاد الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة أدرار كلية، العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سنة 2016، ص 76.

[4] حسين عبد المطلب الأسرج: تأثير الإتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول العربية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 34 ، جامعة القاهرة، مصر، سنة 2007، ص 12.

[5] عاطف وليم أندراوس: قواعد المنشأ (قواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير تفضيلية)، المرجع السابق، ص 58.

بتكلفة أعلى نظير تمتعها بالإعفاءات والتيسيرات التفضيلية أو تفضل الحصول على هذه المدخلات بالتكلفة المنخفضة مع التضحية بالإعفاءات التفضيلية، ولا شك أن تأثير قواعد المنشأ على القرارات الاقتصادية للمنتجين ينطوي على آثار سلبية في تخصيص الموارد الاقتصادية نحو استخداماتها المثلى، وقد يكون أيضا لقواعد المنشأ آثارا سلبية على كل من كميات وأسعار الإنتاج ومن ثم على التوظف. [1]

– قواعد المنشأ قد تدخل بين المراكز النسبية للشركات المتشابهة في الدولة الواحدة، والتي تعزز الاختلافات في الكفاءة الإنتاجية لهذه الشركات، فتؤدي إلى زيادة فرص التصدير للشركات الأقل كفاءة، وبالتالي يتم مواجهة الشركات الأعلى كفاءة ليس لسبب، إلا لقدرة الشركات المنخفضة الكفاءة على تلبية قواعد المنشأ التي تعطيها أسبقية في الدخول بشروط تفضيلية للأسواق الخارجية[2].

– قد يتغير تحديد قواعد المنشأ على أساس النسبة المئوية للقيمة المضافة المحلية عبر الزمن وعبر الحدود، وهذا ما يرتب تكاليف إضافية يتحملها المنتجين إذا رغبوا الانتفاع من المعاملة التفضيلية التي تمنحها لهم، وفي حالة لم تكن هذه المنافع التفضيلية أعلى من تكاليف وقواعد المنشأ والخطر المصاحب لها، فسوف يكون من الأجدى لأولئك المنتجين أن يتحملوا التعريفة الجمركية وفقا لشرط الدولة الأولى بالرعاية على صادراتهم[3].

الفرع الثاني : الرهانات والتحديات المرتبطة بقواعد المنشأ

معظم الدول تواجه الكثير من الرهانات والتحديات في التجارة الدولية وبالأخص الرهانات والتحديات المرتبطة بقواعد المنشأ. وسنتطرق في هذا المطلب إلى هذه التحديات والرهانات المرتبطة بقواعد المنشأ والمتمثلة في:

[1] عاطف وليم أندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق ، ص56.

[2] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق ، ص 107.

[3] عاطف وليم أندراوس: المرجع السابق ، ص 58.

أولا : <u>الرهانات المرتبطة بقواعد المنشأ</u>

تتمثل هذه الرهانات في 3 رهانات المتمثلة في **الرهان الداخلي**، و**الرهان المتعلق بقواعد المنشأ**، أما الأخير يتمثل في **دراسة النسب** .

1- الرهان داخلي : تسمح قواعد المنشأ بتميز المنتجات الأجنبية عن المنتجات الوطنية، ومن أجل تحديد السياسة التجارية التي يتم تطبيقها المتمثلة في الرسوم الجمركية، الإغراق، الرسوم التعويضية وإجراءات الحماية، أنظمة وسم المنشأ أو القيود الكمية التميزية[1].

-2 **الرهان المتعلق بقواعد المنشأ:** بحيث قد تكون قواعد المنشأ مرنة بفضل تراكم المنشأ، ويعتبر هذا آلية تتيح لدولة المعينة وضع مبادئ مشتركة. وتتيح لها إمكانية التحكم في اندماجها في اقتصاد عالمي أكثر ليبرالية، لكن على هذه الدولة أن تأخذ في اعتبارها أن التراكم غير ثابت باعتباره طبق في كافة دول منطقة التبادل الحر[2].

ومثال ذلك التراكم القطري Diagonal بين الإتحاد الأوروبي وكل من الجزائر المغرب وتونس حيث تخضع هذه الدول الثلاثة إلى شرط مزدوج والالتزام بقواعد الاتحاد الأوروبي والحرص على وضع قواعد مماثلة بينهما للاستفادة من الامتيازات التي تخولها هذه الاتفاقية[3].

3- **دراسة النسب :** يعتبر إشارة قوية تستهدف المستثمرين الأجانب المباشرين ويشتغل بها نظام التراكم الخاص بالمنشأ.

ثانيا : <u>التحديات المرتبطة بقواعد المنشأ</u>

من خلال هذه الرهانات السابقة دراستها تبرز تحديات كبيرة أمام الدول وتتمثل في:

---

[1] نقلا عن الرابط :http:// kanz-redha.blogspot.com/2012/03/print-0-21-false-false-false-fr-x-none-8245.html ?m =1+xx8jwG njion تاريخ التصفح 27 جويلية 2020 ساعة 12:10 .

[2] وهيبة بن داودية: <u>أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا</u>، المرجع السابق ، ص 111.

[3] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق ، ص 110.

– تعزيز تنافسية منتجات التجارة الإقليمية وتنشيطها، وذلك من خلال عرض متكامل لاتحاد الأوروبي يقوم على سوق ذا حجم مهم .

– مرونة قواعد المنشأ لتكون أداة حقيقية لتشجيع الاستثمارات الأجنبية وتشجيع التجارة الإقليمية[1].

– على المنتجات الفلاحية التي تحظى باهتمام استراتيجي في اقتصادياتها أن تحوز على المنشأ، مثال ذلك الأرز الأبيض بالنسبة لمصر.

– وضع برامج لتدريب ودعم الجودة من أجل المطابقة التامة مع القواعد والمعايير الدولية ووضع أنظمة لتتبع المنشأ بغية مواصلة تصدير منتجاتها الغذائية إلى السوق الأوروبية[2].

– اتخاذ أفضل التدابير للتكاليف الإدارية وتكاليف المعاملات المترتبة عن قواعد المنشأ المتعددة، ذلك انه في الوقت الذي يتم التشديد أكثر فأكثر على تيسير من خلال تعزيز فعالية المؤسسات الجمركية وتشجيع التجارة، وإمكانية التوفر على الوسائل الكفيلة بالتصدي لمختلف الآثار السلبية المرتبطة بهذه التكاليف[3].

– أما التحدي الأخير يتعلق بإشاعة مفاهيم نظام تراكم المنشأ، وتوعية كافة الأطراف المعنية (الموظفون، رجال الأعمال) الذين يتعين عليهم أن يلموا بالرهانات من اجل انتهاز الفرص التي يوفرها هذا النظام، ولكي تتوفر لهم القدرة على تقييم أثره على اقتصادياتهم ولو بشكل نسبي[4].

---

[1] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، المرجع السابق ، ص 111.

[2] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق ، ص 111.

[3] وهيبة بن داودية:إف ري ق يا شمال لـ دول الـ خارج ية الـ تجارة ع لى الـ م ن شأ ق واعد أث ر ، المرجع السابق ، ص 112

[4] نقلا عن رابط: spotblog،http://kanz-zedha com/2012/03/print-0-21-false-false-false-fr-x-، none-8225، html ? m =1+xx8jwGjiom تاريخ التصفح 28 جولية 2020 ساعة 150:00.

المطلب الثاني: الآثار الإدارية لقواعد المنشأ

تشكل قواعد المنشأ ركيزة أساسية في مجال العمل الجمركي حيث تتزايد أهميتها مع تنوع و تعدد الاتفاقيات الاقتصادية التي تبرمها الدول الأخرى، وعليه تشكل ترتيبات تفضيلية أو منطقة تجارة حرة أو تكامل اقتصادي، وهذا ما دفع لتزايد أهمية تنسيق قواعد المنشأ وذلك سبب المشكلات الناجمة عن اختلافها وهذا مترتب عنه أثار إدارية.

الفرع الاول: ترتيبات التعاون الإداري

إن ترتيبات التعاون تشمل العديد من الجوانب والتي يتم اعتمادها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتتمثل هذه الترتيبات فيما يلي :

أولا: المساعدات المتبادلة

لقد نظمت المادة 27 من الأحكام العامة وقواعد المنشأ التفضيلية المتفق عليها والمعتمدة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمساعدات المتبادلة بين الدول الأعضاء من خلال ما يلي[1]:

1- قيام سلطات الجمارك أو السلطات المتخصصة للدول العربية الأعضاء بمد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي)، وذلك عن طريق نماذج الأختام المستخدمة في التصديق على شهادات المنشأ وعناوين السلطات الجمركية أو السلطات المختصة المسؤولة عن التحقق من هذه الشهادات، وتبيان الفواتير كما أن الأمانة العامة تتولى تعميمها على الدول الأعضاء فور وصولها[2].

[1] جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، الشؤون الاقتصادية، إدارة التجارة والاستثمار والمال، المادة 27، المرجع السابق، ص 18.

[2] عاطف وليم اندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولة والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق ، ص 114.

2- لضمان التنفيذ السليم لهذه القواعد فإن الدول العربية الأعضاء تساعد كل منها الأخرى وذلك من خلال إدارات الجمارك المختصة من أجل التحقق من صحة الشهادات المنشأ العربية وصحة البيانات التي يتم إيرادها في تلك المستندات [1].

حيث يمكن للسلطة المختصة في احد الأطراف أن تطلب من نظيرتها في البلد الآخر القيام بمراجعة لاحقة أولية لبيانات شهادة المنشأ تبين في طلبها العناصر التي تستدعي إيضاحات إضافية ،ففي هذه الحالة يسمح بدخول البضائع المتعلقة بشهادة المنشأ موضوع المراجعة اللاحقة إلى البلد المستورد مع تقديم ضمان مؤقت أي لاسترجاع الرسوم والضرائب المستحقة للترتيبات والإجراءات المعمول بها في البلد المستورد [2].

ثانيا : التحقق من إثبات المنشأ

إن المراقبة اللاحقة لأدلة الإثبات تتم بإتباع أسلوب العينة عند وجود أسباب واضحة للشك لدى السلطات الجمركية لبلد الاستيراد في صحة المستندات أو حول صفة المنشأ[3].

- وفي حالة وجود شك معقول في صحة مستندات إثبات المنشأ يتم الاتصال بالسلطة المصدرة لشهادة المنشأ لتلك الشحنة والطلب من أجل التحقق من صحة هذه المستندات[4].

- تقوم سلطات جمارك الدول المستوردة بإعادة شهادة المنشأ العربية والفاتورة إذا ما كانت قد قدمت أو صور من هذه المستندات لسلطات الدول المصدرة مع إعطاء أسباب طلب التحقق، كما يتم إرسال أية مستندات أو معلومات ثم الحصول عليها توضح احتمال أن

[1] احتضنت جمهورية مصر العربية بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1588 د ، ع 75 بتاريخ 2005/02/17 الخاص بإلغاء تبادل نماذج التوقيع على شهادة المنشأ.

[2] أنظر القاعدة 19، من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم القرار 1336 د 60، الصادر سنة 1997.

[3] أنظر المادة 19، بروتوكول قواعد المنشأ المتعلق باتفاقية التبادل التجاري الحر بين المملكة الهاشمية الأردنية وجمهورية مصر العربية .

[4] أنظر قواعد المنشأ العربية لأغراض تطبيق اتفاقية تسير والتنمية للتبادل التجاري بين الدول العربية للسلع التي لم يتم توصل لقواعد المنشأ التفضيلية بتاريخ 01 / 07 / 2008 ، ص 5.

المعلومات المعطاة في شهادة المنشأ غير صحيحة وذلك لمساندة طلب التحقق من صحة البيانات [1].

– على سلطات الجمارك في الدول المصدرة أن تقوم بعملية التحقق ولتنفيذ ذلك يكون لها حق طلب أية أدلة والقيام بأي عمليات تفتيش لحسابات المصدر أو أية مراجعة أخرى قد تراها ملائمة لغرض التحقق.

– عند إقرار السلطات الجمركية في الدول المستوردة توقيف منح المعاملة التفضيلية للمنتجات المعنية انتظارا لنتائج التحقيق، يعرض على المستورد الإفراج عن المنتجات طبقا لأي إجراءات احتياطات تراها ضرورية[2].

– تبلغ السلطات الجمركية التي طلب التحقق بنتائجها عملية التحقق في أسرع وقت ممكن ويجب ان توضح النتائج ما إذا كانت المستندات صحيحة، وما إذا كانت للمنتجات صفة المنشأ للدولة العربية لعضو وتستوفي باقي متطلبات هذه القواعد[3].

– عند حدوث شك معقول وعدم جدوى ورود رد خلال ستة أشهر من تاريخ طلب التحقق أوفي حالة ما إذا كان الرد لا يحتوي على معلومات كافية لتحديد صحة المستندات موضع التحقق أو المنشأ الحقيقي للمنتجات في هذه الحالة تقوم سلطات الجمارك الطالبة للتحقق إلا في حالات استثنائية برفض منح المعاملة التفضيلية لهذه المنتجات [4].

ثالثا: تسوية المنازعات

من ضروري استكمال البيانات الواردة في شهادة المنشأ كلها وتفعيل نقاط الاتصال المعتمدة لمعالجة العقبات التي تواجه التبادل التجاري بما فيها شهادات المنشأ كافة، وفي

[1] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق ، ص 84.

[2] وليم عاطف أندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير التفضيلية)، المرجع السابق، ص 115.

[3] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية ، المرجع السابق، ص 84.

[4] وليم عاطف أندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية والقواعد غير تفضيلية)، مرجع سابق، ص 117.

حال وجود خلافات أو نزاعات ناتجة عن تطبيق قواعد المنشأ يحول هذا النزاع إلى لجنة تسوية المنازعات وذلك للتحقيق وعلاج الشكاوي واتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهتها[1].

وعدم تكرارها بما في ذلك منع التعامل مع المصدر الذي يثبت إخلالها المتعمد بقواعد المنشأ، أو بيانات وذلك مع عدم الإخلال بالقوانين واللوائح السارية في كل دولة طرف، على أن يتم إخطار الجانب الآخر بهذه الإجراءات في حينه[2] .

ولقد وردت في المادة 29 تسوية المنازعات وذلك من الحالات التالية:

– تسوية المنازعات بالاتصال الثنائي بين الجهات المعنية خلال مدة أقصاها ثلاثون يوما (30 يوم).

– وفي حالة عدم الوصول إلى تسوية خلال ثلاثين يوم ترفع المنازعات التي قد تنشأ حول تفسير هذه القواعد أو بشأن إجراءات المادة 23، التي يمكن تسويتها بين سلطات الجمارك في الدولة المستوردة والجهة المختصة بالدول المصدرة إلى لجنة التنفيذ والمتابعة للنظر في حلها او تحويلها إلى لجنة فض المنازعات[3].

– يكون القانون المعمول به لحل النزاعات القائمة بين المستورد والسلطات الجمركية في الدولة المستوردة عبارة عن القانون النافذ في الدولة المستوردة، ولا يحق للتجار مقاضاة أي دولة مستوردة من خلال التحكيم الدولي أو ما شابه ذلك[4].

وعليه يمكننا القول أن آليات تسوية النزاعات تشكل عنصرا رئيسيا في أي اتفاق تجاري، لأنها تدعم الانفاذ الفعال للاتفاق كما أنها تحدد مصداقيته العامة، كما أنها تضمن معاملة عادلة ومنظمة للطرفين فتعزز بذلك عزم أعضاء الاتفاق على العمل تعاونيا[5].

---

[1] عثمان سلمان: قواعد المنشأ وتسوية النزاعات الناتجة عنها في التجارة العربية البينية، المرجع السابق ، ص 70.

[2] مراد عبد الفتاح: موسوعة الجمارك والاستيراد والتصدير، المرجع السابق ، ص 970 .

[3] جامعة الدول العربية ، الشؤون الاقتصادية ، إدارة التجارة والاستثمار والمال ، المادة 29 ، مرجع سابق ، ص 20.

[4] شلومان هانس: تطبيق قواعد المنشأ على المؤسسات اللبنانية (الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الأورو متوسطية) ، دليل تفصيلي، دون سنة نشر، ص 145.

[5] تطوير منطقة التجارة الحرة العربية ، مطبوعة صادرة عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا ، ديسمبر 2018 ، ص 08.

رابعا : العقوبات

لقد نصت المادة 30 على أن تطبق السلطات الجمركية أو الجهة المختصة في الدول المعنية عقوبات طبقا لقوانينها على أي شخص يصيغ أو يتسبب في صياغة مستند يحتوي على معلومات غير صحيحة بهدف الحصول على معاملة تفضيلية للمنتجات [1].

خامسا : المناطق الحرة في الدول العربية

إن الهدف الرئيسي من قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى هو تسهيل انتساب السلع ذات المنشأ العربي بين الدول العربية وإتاحة سوق أوسع لها من الدول العربية وزيادة الطلب عليها وبذلك يتم الارتقاء بمعدلات التبادل التجاري فيما بينها إلى مستويات أعلى مما هي عليه.

وقد برزت هذه الاتفاقية بعد تجارب ومحاولات كثيرة تعد بمثابة علامة مضيئة، حيث قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية في 19 فيفري 1998 إنشاء هذه المنطقة، ومازالت هناك جهود كبيرة تبذل لزيادة وتيرة تدفق التجارة بين الدول العربية وذلك من خلال تسهيل التجارة وإزالة المعوقات على الحدود[2].

وقد نصت مادة 31 على أن تتخذ كل من الدول العربية الأعضاء كافة الخطوات اللازمة لضمان أن المنتجات التي يتم الاتجار فيها بموجب إثبات منشأ أنه خلال نقلها عبر منطقة حرة تقع في إقليمها، لن يتم استبدالها بمنتجات أخرى، ولا يتم إخضاعها لعمليات أخرى بخلاف العمليات العادية بهدف المحافظة عليها من التلف[3].

---

[1] وليم عاطف أندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الدولية وقواعد غير تفضيلية)، المرجع السابق، ص 116.

[2] مقارنة التزامات دول منطقة الألاسكو اتفاقية منظمة التجارة العالمية واتفاقية الشراكة الأوروبية ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى : حالنا جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية ، مطبوعة صادرة عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، سنة 2005 ، ص 16.

[3] آمنة قدوري، ابراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق ، ص 86.

وعلى سبيل الاستثناء من الأحكام الواردة في الفترة السابقة، فإنه عند استراد منتجات لها صفة منشأ إحدى الدول العربية الأعضاء لمنطقة حرة بموجب إثبات منشأ ويتم إجراء أي عملية تجهيز أو تشغيل أو تصنع عليها، في هذه الحالة تقوم السلطات المعنية بشهادة المنشأ العربية جديدة وذلك بناءا على طلب المصدر إذا ما كانت عمليات التجهيز والتشغيل أو التصنيع المذكورة قد تمت وفق ما ورد بهذه القواعد[1].

الفرع الثاني: الالتزامات الدولية

قواعد المنشأ تعتبر الأداة السياسية التجارية المستخدمة في اتفاقيات التجارة، كما استخدمها كأداة تمايز تفضيلي في بعض الدول.

وقد تسمح قواعد المنشأ العربية بالتراكم، حيث تعامل مدخلات الإنتاج المستوردة من بلد عربي آخر معاملة المدخلات الوطنية إذا ما توافرت فيها نسبة الـ 40 بالمائة في بلد المنشأ وتشمل أيضا على بند خاص بالعمليات التصنيعية غير كافية لا المنشأ، وقد تضمن الاتفاقية القواعد المتبعة لإثبات المنشأ كإصدار شهادة المنشأ وتصديقها ووضع دلالة المنشأ على البضاعة أو ما شابه[2].

وعلى هذا الأساس يستهدف الاتفاق حول قواعد المنشأ تحقيق تناسق في تطبيق قواعد المنشأ في الأجل الطويل مع التأكيد على أن هذه القواعد لا ينبغي أن تعكس معوقات غير ضرورية أمام التجارة، ولقد عني الاتفاق بوضع برامج يحقق هذا التناسق في أقرب وقت ممكن وبحيث يتم الانتهاء من هذا البرنامج خلال ثلاث سنوات من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية [3].

[1] جامعة الدول العربية، الشؤون الاقتصادية، إدارة التجارة والاستثمار والمال، المادة 31 المرجع السابق ، ص 20.

[2] محمد محمود الإمام: منطقة التجارة الحرة العربية(التحديات وضرورات التحقيق) ، مرجع سابق ، ص 282.

[3] نعمة رزق نمر الخزندار: أثر تخفيض التعرفة الجمركية للمدخلات الوسطية المستوردة على النموفي النتاج المحلي الإجمالي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم اقتصاديات التنمية ، كلية التجارة ، الجامعة الإسلامية ، غزة، فلسطين ، سنة 2016 ، ص 40.

ويتكون اتفاق قواعد المنشأ من 09 مواد موزعة على أربعة أجزاء، بالإضافة إلى ملحقين[1].

أولا : قواعد المنشأ في نطاق الجات وفي نطاق الاتفاقيات التفضيلية الدولية

1- قواعد المنشأ في نطاق الجات :

هناك ارتباط وثيق بين الجات وبين المجلس التعاون الجمركي بشأن الاتفاق المتعلق بالمنشأ ذات التطبيق العام في نطاق الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة .

وينص هذا الاتفاق على اختصاص مجلس التعاون الجمركي بتنسيق وتوحيد قواعد المنشأ التي تنطبق على الأطراف المتعاقدة في نطاق الجات وعليه يختص مجلس التعاون الجمركي (منظمة الجمارك العالمية) بعملتي تنسيق وتوحيد قواعد المنشأ التي تلتزم بها الدول الأعضاء في الجات[2].

أما بالنسبة لقواعد المنشأ المتعلقة بالاتفاقيات التفضيلية الأخرى فيكفي الإعلان والنشر بشأنها ويجدر بالذكر أن الأطراف في الاتفاقيات الدولية التفضيلية الأخرى يقومون بتزويد سكرتارية الجات بقواعد المنشأ المتعلقة بهذه الاتفاقيات، ويشمل ذلك نصوص الاتفاقيات التي تطبقها الأطراف فضلا عن القرارات السارية مع أية تعديلات أو قواعد إضافية تقوم سكرتارية الجات بإذاعة المعلومات المتلقاة على الأعضاء[3].

2- قواعد المنشأ في نطاق الاتفاقيات التفضيلية الدولية:

أي القواعد ذات التطبيق الخاص خارج نطاق الجات .

إن الجزائر قامت بإبرام اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وذلك من خلال اتفاقيات تفضيلية، حيث قامت الجزائر بوضع لجنة دائمة مكلفة بإعداد ورصد تنفيذ اتفاقية الشراكة وذلك من اجل ضمان تنفيذ الاتفاق[4].

---

[1] جويدة بلعة: دراسة تحليلة للمنظمة العالمية للتجارة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري، مرجع سابق، ص 179.

[2] آمنة قدوري، ابراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 88.

[3] أشرف أحمد العدلي: التجارة الدولية (الصادرات والواردات التعريفة)، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، سنة 2006 ص 193.

[4] نقلا عن :https://www، caci-dz/ar/nos %20 بتاريخ 12 أوت 2020 الساعة 17:46 .

وتعتبر قواعد المنشأ جزءا أساسيا في اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي وهذا ما جاء في بروتوكول رقم 6 الملحق بالاتفاقية[1].

ومن بين أهم البنود التي جاءت بها هذه الاتفاقية احترام قواعد المنشأ وذلك عن طريق احترام الشروط الواجب توافرها في عملية الإنتاج لكي تتمتع السلعة أو المنتوج المصدر بمزايا والإعفاءات المنصوص عليها في الاتفاقية[2].

كما لا يخفى علينا أن جمهورية مصر قامت بإبرام اتفاقيات تفضيلية مع غيرها من الدول، ومن بينها اتفاقيات دول عربية مثل : اتفاقية مصر وليبيا والاتفاقية بين مصر والسودان والاتفاقية بين مصر وسوريا والاتفاقية بين مصر ولبنان والاتفاقية بين مصر وتونس والاتفاقية بين مصر والأردن والاتفاقية بين مصر والمغرب، وعلى كل بضاعة متمتعة بالمزايا التفضيلية يجب أن تصحب بشهادة المنشأ من الجهة المختصة للتصديق على مضمون الشهادة[3].

كما يجب أن نذكر اتفاقية التوسع التجاري والتعاون الاقتصادي بين يوغوسلافيا أو مصر والهند، وكان الهدف من إبرام هذه الاتفاقية التفضيلية هو التأكيد على التعاون الاقتصادي الذي يتيح الاستخدام الكفء لموارد الدول الثلاث بما يحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكان الهدف أن تتمكن الدول الثلاثة من مواجهة التكتلات التجارية الدولية التي ظهرت في العالم [4].

واشتملت الاتفاقية على ثلاث قوائم سلع متنوعة، ويوجد تخفيض 50 % من الضريبة المقررة بالتعريفة الجمركية على الواردات من السلع الموضحة في القوائم الثلاث[5].

---

[1] رحيم حسين، فاطمة حاجي: إشكالية البطالة والتشغيل في الجزائر في إطار اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر السنوي لقسم العلوم الاقتصادية، جامعة مسيلة، دون سنة، ص 7.

[2] العجال بن سونة: اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية وآثاره على الاقتصاد الوطني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة أعمال، جامعة خميس مليانة ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة، سنة 2014، ص 57.

[3] أشرف أحمد عدلي: التجارة الدولية (الصادرات والواردات التعريفية)، مرجع سابق، ص 199.

[4] آمنة قدوري، إبراهيم زعتير: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 89 .

[5] تم تطبيق التخفيض للقائمة الأولى في أول أفريل 1968 ، والقائمة الثانية من أول أكتوبر 1969 والقائمة الثالثة من أول أفريل 1984.

وقد تضمنت هذه الاتفاقية الأسس التي تتيح التأكد من منشأ السلع إضافة إلى مبدأ معاملة الدولة الأكثر رعاية و.الاتفاقية من الأولى المادة عليه نصت المبدأ هذا ومبدأ المعاملة الوطنية وذلك لتفادي دخول سلع من مصادر أخرى لا يحقق بها الاستفادة من هذه التخفيضات يجب وضع الضوابط اللازمة حول قواعد شهادات المنشأ لضمان أن السلعة المستوردة تأتي من الدولة الممنوح لها الإعفاء[1].

أي أن المنتجات التي يتم استيرادها إلى سوق ما لا يمكن أن تعامل شكل أقل تفضيلا من المنتجات المشابهة ذات المنشأ المحلي[2].

ثانيا : قواعد المنشأ الأوروبية ومنطقة التبادل الحر الأورو متوسطية :

1- قواعد المنشأ الأوروبية:

إن قواعد المنشأ الأوروبية تعتبر غير تفضيلية لكونها بسيطة نسبيا، كما تعتمد على أهمية التحويل بالنسبة للسلعة إذا كانت مبررة اقتصاديا وتؤدي إلى إنتاج منتج جديد أو تمثل مرحلة تصنيع هامة .

ولكن معيار منح شهادة لتلك المنتجات الجديدة غير محدد بشكل ثابت وإنما بمنح جهات معنية في الإتحاد الأوروبي التي تمتع صلاحية التدقيق بناءا على إجراءات السياسات المعتمدة بتحديد المنشأ، وذلك يدعم المعيار بشروط أن يكافح التحايل التي تقضي بعدم منح شهادة المنشأ للمنتج المصنع بهدف التحايل ضد دولة معينة [3].

[1] عمر سعد الله: قانون التجارة الدولية (النظرية المعاصرة) ، الطبعة الأولى، دار هومه، الجزائر، سنة 2007 ، ص 237.

[2] بلال محسن: ورقة موجزة عن قواعد المنشأ والتقييم الجمركي، والاجتماعية لغرب آسيا.

[3] هاجر بغاصة: قواعد المنشأ، المرجع السابق، ص 5.

كما يجب أن يخضع المنتج في قواعد المنشأ الأوروبية إلى عمليات محددة، ويعتبر الغسيل التجزئة، التعبئة والتجميع البسيط للإجراء تعتبر تحويلات ومعالجات غير كافية لاستخدام مواد أو منتجات غير ذات منشأ[1] .

حيث تم تطوير قواعد منشأ عربية تفضيلية حاليا مشتقة من قواعد المنشأ الأوروبية، وذلك بهدف حماية إنتاج الدولة الأعضاء من منافسة منتجات الدول غير الأعضاء ولمنح معاملة جمركية تفضيلية للسلع التي تنطبق عليها قواعد المنشأ[2].

هذا التحويل في سلطة صناعة القرار من قبل الأعضاء إلى الاتحاد الأوروبي يحرم الشركات الفردية من إمكانية الخوض بالمطابقة بالتعويض عن محددات المنشأ المشكوك بها وعلى العكس من قرارات مكافحة الإغراق فإن محددات المنشأ لا تؤدي إلى آثار قانونية مباشرة على الأشخاص القانونين أو الطبيعيين لذلك فإن مثل هؤلاء الأشخاص ليس لديهم صلاحية لاعتراض على محددات المنشأ وبالتالي فإنه يتوجب على الأشخاص الطبيعيين أو القانونيين المتأثرين بمحددات المنشأ أن يطلبوا من السلطات الوطنية في بلدهم بالتعويض نيابة عنهم أو مواجهة مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية أو أي قرار يعتمد على محددات المنشأ التي تؤدي إلى الإضرار بهؤلاء الأشخاص بشكل مباشر[3].

2- منطقة التبادل الحر الأورو متوسطية :

إن المفهوم الجديد للتجارة من وجهة نظر الشراكة الأورو متوسطية هو تجارة بلا حدود وبلا حواجز وهذه الأخيرة يجب أن تكتفي النظم بأن تجعل الحدود متساوية من جهة أو أخرى بل ينبغي أن تتبادل السلطات الثقة بينها .

ومن خلال الاجتماعات التي تمت بين الدول العربية ودول الاتحاد الأوروبي بداية من التسعينات، تكلفت اللجنة التنفيذية للاتحاد الأوروبي بتحديد ما يجب اتخاذه لتحقيق

[1] أنظر، ملخص اتفاقية شراكة الأوروبية المتوسطية الانتقالية للتجارة والتعاون بين المجموعة الأوروبية ومنظمة التحرير الفلسطينية ، ص 02.

[2] محمود علي، هاجر بغاصة: أثر منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى على التجارة السورية بعد التطبيق الكامل ، ورقة عمل، العدد 40، المركز الوطني للسياسات الزراعية، تموز سنة 2008 ، ص 33.

[3] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق، ص 91.

منطقة التبادل الحر وذلك باعتماد تدابير وإجراءات ملائمة لقواعد المنشأ وحماية حقوق الملكية الصناعية والفكرية والمنافسة[1].

حيث عرف الباب الثاني من هذه الاتفاقية المتعلق بحرية تنقل البضائع المرحلة الانتقالية وينظمها قصد إنشاء منطقة تبادل حر بين الأطراف المتعاقدين في أفق 2010 (تونس و2012 المغرب) و2017 الجزائر.

ومن بين أهداف هذا الاتفاق العمل التدريجي على تحرير التجارة البينية وذلك ضمن معايير منظمة التجارة العالمية واتفاقية الجات [2].

ومهما كانت النظرة المتاحة نوعا ما التي ينظر بها إلى نتائج الشراكة بعد مرور عشر سنوات من المبادرة بها إلا أن هذه الاتفاقية تساهم في الانفتاح التجاري، وتطوير النشاط الاقتصادي، ودعم التشغيل وزيادة الإنتاجية[3].

وتقود المشاركين في طريق التبادل الحر والاندماج في الاقتصاد العالمي بشكل لا رجعة فيه ويمكن أن تبدو التكلفة الاقتصادية لهذا الانتقال والتفكك التعريفي على المدى القصير مرتفعة من حيث أن بلدان المغرب تطبق تقليديا التعريفات الجمركية الأكثر حماية مقارنة مع مجموع البلدان المتوسطية الأخرى .

وحتى إذا كانت الآثار الإيجابية لن تظهر إلا على المدى البعيد، إلا أن التجربة تثبت أن مسارات الاندماج الإقليمي تتزامن دائما مع توسيع التبادلات وتكثيف تدفق الاستثمار المباشر الأجنبية، ولا شك أن هذه النقطة هي التي تعكس خيبة أمل الشراكة الاقتصادية كما

[1] جمال عمورة: منطقة التبادل الحر في ظل الشراكة الأورو متوسطية ، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة البليدة ، سنة 2005 ، ص 150.

[2] محمد حميدان: الشراكة الأوروبية المتوسطية اتفاق الشراكة مع منظمة التحرير الفلسطينية تطبيق على البعد ثاني للشراكة، رسالة لنيل درجة الماجستير، كلية الدراسات العليا، معهد إبراهيم أبو لغد للدراسات الدولية، سبتمبر 2007، ص 121.

[3] أنظر المادة 2 من اتفاقية إقامة منطقة التبادل الحر بين الدول العربية المتوسطية .

تعد مؤشرا لحدود إستراتيجية شمال جنوب بحيث تكتفي بعقد العديد من الاتفاقيات الثنائية بين شركاء غير متكافئين[1].

المبحث الثاني : التأثيرات القانونية والعملية لقواعد المنشأ

عند قيام منطقة التجارة حرة عربية، قامت العديد من الدول العربية بتوقيع اتفاقيات مع الإتحاد الأوروبي وفي ظل رغبة الجزائر في تحرير تجارتها الخارجية قامت بالتوقيع على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وهذا ما تضمن عنه ملحق خاص بقواعد المنشأ، وهذا ما يجعلها تستفيد من عدة معاملات تفضيلية .

وبما أن قواعد المنشأ تختلف باختلاف الاتفاقيات المبرمة بين الأطراف فإن هذا يؤثر على حجم التبادل التجاري بين الدول كما أن لكل اتفاق يتم إبرامه يترتب عليه آثار ومن بين آثار المترتبة عن اتفاق الشراكة مع الأورو جزائرية المتعلقة بقواعد المنشأ وعن نفاذ الصادرات الجزائرية لأسواق الاتحاد الأوروبي والاستفادة من المزايا التفضيلية.

المطلب الأول : آثار القانونية لقواعد المنشأ

لقد شهدت السنوات القليلة الماضية إعلان إقامة منطقة تجارة حرة عربية، وقامت معظم الدول العربية بتوقيع اتفاقيات مع الإتحاد الأوروبي، كما أن بعض الدول تفاوض من اجل توقيع مثل هذه الاتفاقيات، وقد نشأت انعكاسات ناتجة عن قواعد المنشأ الأوروبية والعربية وهذا من أجل أن تستفيد الدول العربية من إقامة منطقة تجارية حرة .

وهذا ما يدفع الكثير من الدول لإبرام اتفاقيات دولية من بين هذه الدول الجزائر أبرمت اتفاقا مع الإتحاد الأوروبي ووقعت على إعلان برشلونة سنة 1995 من أجل تحرير التجارة والمبادلات وهذا ما يدفع إلى إلغاء التدريجي للرسوم الجمركية، كما أثرت على الصادرات الجزائرية والاستفادة من قاعدة التراكم وتحويل الاستثمارات.

[1] آمنة قدوري، إبراهيم زعيتر: دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية، المرجع السابق ، ص 96.

الفرع الاول : الآثار المتوقعة في إطار اتفاقية المشاركة الأوروبية

إن الهدف من دراستنا لهذا الفرع استعراض السمات الرئيسية لكل من قواعد المنشأ المتضمنة في اتفاقيات الشراكة الأوروبية مع الدول العربية، وقواعد المنشأ المتضمنة في إطار اتفاقية إقامة منطقة تجارية عربية حرة .

كما سنتطرق إلى استخلاص أهم الانعكاسات الناتجة عن قواعد المنشأ الأوروبية والعربية وذلك باستفادة الدول العربية من إقامة منطقة تجارة حرة في ما بينها .

أولا : الآثار المتوقعة لقواعد المنشأ على اتفاقيات المشاركة الأوروبية مع الدول العربية:

لقد تبنى الاتحاد الأوروبي مبدأ التحويل الجوهري لتحديد قواعد المنشأ الخاصة بالمنتجات النهائية والتي يتم إنتاجها باستخدام مواد أولية مستوردة من أكثر من دولة أو تلك التي يتم إنتاجها في أكثر من مكان[1].

حيث يتم التعرف على حدوث تغيير جوهري من خلال اشتراط حدوث تغيير في البند الجمركي أو تحديد قائمة من العمليات التصنيعية التي تؤدي إلى إكساب صفة المنشأ[2]، أو اشتراط استخدام نسبة معينة من المواد الخام المحلية أو تحقيق قيمة مضافة محددة .

كم أن قواعد المنشأ التي يتم تطبيقها من قبل الإتحاد الأوروبي لا تختلف عن تلك المتضمنة في اتفاقات المشاركة مع الدول العربية، غير أن الإتحاد الأوروبي قد يعطي بعض المزايا لبعض الدول كدول شرق ووسط أوروبا ويحجبها عن الدول العربية .

---

[1] قد حدد الملحق رقم (د ، 1) من اتفاقية كيوتو، الخطوط العريضة لتعريف مفهوم التحول الجوهري المستخدم في تحديد قواعد المنشأ وذلك على اعتبارات السلع النهائية تكتسب منشأ الدولة التي تم فيها آخر تغيير صناعي أو إنتاجي جوهري يستقر عن منتج جديد ذو صفات خاصة.

[2] حددت الاتفاقية مجموعة من العمليات التصنيعية التي لا تؤدي إلى إكساب السلع المختلفة لصفة المنشأ، وتشمل هذه العمليات، عمليات حفظ المنتجات خلال النقل والتخزين، عمليات لأزمة لتعليب المنتجات لتسويقها وإعدادها للشحن ، وعمليات التجميع البسيطة، والعمليات التي لا ينتج عنها إصباغ صفة جديدة على المنتج المستخدم في إنتاجه مدخلات مستوردة في أكثر من دولة واحدة .

ونذكر في هذا الشأن الأمر الذي يتعلق بالتراكم المسموح به في اتفاقيات المشاركة الأوروبية حيث منح حق التراكم الإقليمي لبعض الدول دون الأخرى، ففي حين تمتع منطقة التجارة الحرة EFTA [1] بالتكامل الثنائي والإقليمي، نجد أن الدول العربية قد حرمت من التمتع بمزايا التراكم الإقليمي .

وعليه يتضح لنا وضوح قواعد المنشأ العربية وسهولتها خاصة إذا ما قورنت بقواعد المنشأ الأوروبية، ولكن وجهت العديد من الانتقادات من أهمها، أنها تتسم بدرجة كبيرة من التعقيد حيث يصعب التنبؤ بها، أما فيما يتعلق بأسلوب القياس فإن قواعد المنشأ العربية تختلف عن نظيراتها الأوروبية المعتمدة على التغيير الجوهري وليس على القيمة المضافة كأساس لتحديد المنشأ، وفي الحالات التي يستخدم فيها أسلوب القيمة المضافة لإثبات المنشأ فإن النسبة لا تكون ثابتة[2]

وإلا تقل القيمة المضافة، لإثبات المنشأ فإن النسبة لا تكون ثابتة، كما أنها تفوق في بعض الأحيان نسبة % 40 التي تحددها قواعد المنشأ العربية فضلا عن اختلاف أسلوب حساب القيمة المضافة بين الاتفاقين.

كما أن قواعد المنشأ الأوروبية تسعى لتحقيق الأهداف التجارية لدول الإتحاد الأوروبي دون غيرها، ناهيك عما تخلفه من خلل شديد في الإجراءات .

كما يؤدي ارتفاع درجة تعقيد قواعد المنشأ الأوروبية إلى آثار سلبية على زيادة تدفقات السلع بين دول الإتحاد الأوروبي والدول العربية، غير أن هذا التعقيد قد يؤدي إلى منع حدوث تحويل التجارة ولا يمكن توقع الأثر النهائي لهذين الأثرين إلا من خلال الواقع العملي وتؤدي اتفاقيات المشاركة المتوقعة بين الإتحاد الأوروبي وبعض الدول العربية مثل :

تونس والمغرب والسلطة الفلسطينية والأردن وتلك المزمع إبرامها أو الجاري التفاوض بشأنها مع كل من مصر ولبنان وسوريا إلى خلق نوع من التخصصية بين الشركات العاملة في هذه الدولة، مما يؤدي إلى زيادة قدرة هذه الشركات على الاستفادة من المعاملة التفضيلية

---

[1] European free Trade Area

[2] نهال مجدي: دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية العربية ، الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة ، المرجع السابق ، ص 10.

الممنوحة لها، غير أن تطبيق قواعد صارمة وبالغة التعقيد لتحديد منشأ السلع المختلفة، قد يؤدي إلى تخفيض الأرباح المتوقعة من اتفاقيات المشاركة فضلا عن تبديد جهود هذه الدول في مجال تحرير التجارة ، حيث أن شدة تعقيد قواعد المنشأ قد تؤدي في النهاية إلى زيادة حدة المنافسة بين الشركات العاملة في الدول العربية بدلا من تكاملها لتحقيق أكثر لكافة هذه الشركات[1].

إن التنسيق بين قواعد المنشأ العربية والأوروبية من أجل تعظيم الفائدة المتوقعة من هذه الاتفاقيات يكتسب أهمية كبيرة [2]، فبصفة عامة يؤدي اختلاف قواعد المنشأ المتضمنة في اتفاقيات التجارة الحرة المبرمة بين الأطراف مختلفة إلى انخفاض درجة الاستفادة من هذه الاتفاقيات.

على سبيل المثال نجد أن المنتجات التي تكتسب المنشأ الأوروبي تصبح غير قادرة على إثبات المنشأ وذلك وفقا للقواعد المتضمنة في اتفاقيات المشاركة الأوروبية مع دول المغرب العربي حيث تتمتع هذه المنتجات بالمعاملة التفضيلية في السوق الذي تتحقق فيه قواعد المنشأ، بينما لا تحصل على نفس المعاملة التفضيلية في السوق الذي يطبق قواعد مختلفة لإثبات المنشأ .

وينتج عما سبق ارتفاع تكلفة تطبيق قواعد المنشأ المختلفة المتضمنة في اتفاقيات التجارة الثنائية ومتعددة الأطراف وغيرها.

كما يؤدي التنسيق بين قواعد المنشأ المختلفة إلى تسير عملية التراكم في حالة سماح الإتحاد الأوروبي بتضمينه اتفاقيات المشاركة مع الدول العربية، ويلعب التراكم دورا أساسيا في تخفيض أو حتى منح الآثار السلبية الناجمة عن تطبيق قواعد المنشأ الصارمة، كما هو الحال بالنسبة لقواعد المنشأ الأوروبية، فعلى سبيل المثال، قد يسمح الإتحاد الأوروبي لدولة

[1] نهال مجدي: دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية العربية ، الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة ، المرجع السابق ، ص 12.

[2] تم تشكيل لجنة من الخبراء من وزارة الصناعة لصياغة قواعد المنشأ عربية منسقة مع نظيرتها الأوروبية، وقد فرغت بالفعل هذه اللجنة من مهمتها وسيتم إعلان وتطبيق قواعد المنشأ العربية الجديدة فور إنجازها من الدول الأعضاء في منطقة التجارة العربية الموحدة، في سبتمبر 1998.

من تلك الموقعة على اتفاقية المشاركة اقتصادية بالحصول على ميزة التراكم مع منطقة تجارة حرة أخرى تكون هذه الدولة عضوا فيها، كما هو الحال بالنسبة للتراكم الإقليمي بين الإتحاد و EFTA والمطبق في منطقة التجارة الحرة المبرمة بين دول وسط أوروبا[1].

ثانيا : أثر قواعد المنشأ المتضمنة في اتفاقية المشاركة الأوروبية مع منطقة التجارة العربية الحرة :

انطلاقا من العوائق التي وقفت أمام محاولات الدول العربية لإقامة تكامل اقتصادي فيما بينها، ونظرا للمتغيرات الاقتصادية الإقليمية والدولية وآثارها في المنطقة العربية كان لابد على الدول العربية إعادة بناء تكامل اقتصادي على أسس جديدة يجمعها خاصة في ظل انتشار وتنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية في العالم.

وبرزت أهمية هذه المنطقة من اجل تشجيع التبادل التجاري بين الدول العربية والحفاظ على مصالحها أمام التكتلات الاقتصادية الدولية [2].

وقد اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والخمسين المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة بالقاهرة قراره رقم 1317 بشأن الإعلان عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والموافقة على برامجها التنفيذي [3].

ويشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتنفيذا لذلك فإن كافة السلع التي تدخل في التبادل الحر أو التحرير المندرج، والتي منشأها إحدى الدول الأعضاء، حيث تخضع لقواعد المنشأ التي تضعها لجنة قواعد المنشأ[4] وتتعهد الدول المعنية بالمنطقة الحرة على

---

[1] نهال مجدي المغربل، دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في إتفاقية الشراكة الأوروبية – العربية (الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة)، المرجع السابق، ص 13.

[2] زهية لموشي: منطقة التجارة الحرة الكبرى كآلية لتفعيل التكامل الاقتصادي العربي: مجلة العلوم الاقتصادية ، العدد 33 ، المجلد التاسع، جامعة أم البواقي، الجزائر، سنة 2013 ، ص 119.

[3] أنظر اتفاقية إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317 د ، ع 59 بتاريخ 19 / 02 / 1997.

[4] ميلود بورحلة: إشكالية انضمام الجزائر إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التقييم والآفاق، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، تخصص المالية الدولية، جامعة تلمسان ،كلية العلوم الاقتصادية و التسيير والعلوم التجارية ، سنة 2011 ، ص 116.

شفافية المعلومات والبيانات الخاصة بالمبادلات التجارية وضرورة توفيرها، ونصت على ضرورة التشاور فيما يخص النشاطات الاقتصادية ذات العلاقة بالتحرير التجاري[1] وألا تقل القيمة المضافة الناشئة عن إنتاجها في الدولة الطرف عن % 40 من القيمة النهائية للسلعة عند إتمام إنتاجها .

ويتم حساب القيمة المضافة وفقا لقواعد المنشأ العربية بأخذ العناصر التالية باعتبار كافة الأجور والمرتبات، استهلاك الأصول الثابتة، الإيجارات، تكلفة التمويل .

وبالإضافة إلى القيمة المضافة فإن قواعد المنشأ العربية تستخدم التغيير في البند الجمركي والاختبارات الفنية لتحديد المنشأ، ولا تتضمن هذه القواعد أية قوائم سلبية كما أنها تشترط أن تطبق على كافة الدول بطريقة منسقة وموحدة ومنصفة، على أن لا تحدث آثار تشويهية أو أن تكون مقيدة للتجارة العربية أو مخلة بها .

كما تسمح قواعد المنشأ العربية بالتراكم، حيث تعامل مدخلات الإنتاج المستوردة من بلد عربي آخر معاملة المدخلات الوطنية، إذا ما توفرت فيها نسبة % 40 في بلد المنشأ[2] وتشمل أيضا على بند خاص بالعمليات التصنيعية الثانوية غير الكافية لاكتساب صفة المنشأ، وقد تضمنت الاتفاقية قواعد متبعة لإثبات المنشأ كإصدار شهادة المنشأ وتصديقها ووضع دلالة المنشأ على البضاعة وما شابه، إضافة إلى ذلك فإن قواعد المنشأ قد حددت آلية فض المنازعات في قضايا إثبات المنشأ.

ومن بين الآثار المترتبة على منطقة التجارة العربية الحرة لنشيط التجارة العربية، كما سبق وأن ذكرنا أنه يفترض تحقق شرطي الاتساق بين مجموعتي قواعد المنشأ، وكذلك السماح بالتراكم القطري بين الدول العربية والإتحاد الأوروبي لابد من التأكد من توافر مجال للتجارة بين البلدان العربية وخاصة في مجال المستلزمات الوسطية، وذلك لتحليل مدى قدرة هذه البلدان على زيادة التعاون فيما بينها من اجل تطبيق قواعد المنشأ على نحو يزيد من

[1] الحاج حنيش: التعاون الاقتصادي العربي المشترك في ظل التكتلات الاقتصادية الدولية، أطروحة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2009، ص 77.

[2] نهال المجدي المغربل : دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية – العربية (الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة)، المرجع السابق، ص 11.

قدراتها التصديرية للاتحاد الأوروبي، ونظرا لصعوبة القيام بهذا التحليل بالنسبة لكافة الدول العربية، فسوف يقتصر التحليل على ثلاثة دول هي مصر وتونس والمغرب، باعتبارها أعضاء منطقة التجارة العربية الحرة، وكذلك نظرا لأن مصر في طريقها لتوقيع اتفاقية المشاركة مع الإتحاد، كما قامت كل من تونس والمغرب بالفعل بإبرام اتفاقية مشاركة مع الإتحاد الأوروبي حيث ركزت هذه الدول على وجود تعاون بين كل من مصر وتونس ومغرب في مجال صناعة الغزل والنسيج[1].

وقد وقع الاختيار على صناعة الغزل والنسيج نظرا لأهميتها لهذه الدول الثلاثة[2]، كما يتضح لنا أيضا انه بقياس مؤشر تمثال الصادرات[3] (Export Similority Index)، ومؤشر التكامل التجاري [4] (Trade Complementarity Index) المحسوبة باستخدام احدث بيانات دولية متاحة أن متوسط درجة تماثل الصادرات الكلية الثلاث في الفترة من 1992 حتى 1996 ويعتبر مؤشر تماثل الصادرات منخفضا نسبيا، مشيرا إلى وجود تماثل في الهياكل الإنتاجية لهذه الدول مما يشجع على زيادة التبادل التجاري في الأنشطة او الصناعات بين هذه الدول ومن الممكن حدوث زيادة في التبادل التجاري بينها في مجال الصناعات التحويلية.

ونستخلص مما سبق إلى أن السماح بالتراكم الكامل لقواعد المنشأ بين هذه الدول سيسمح لمصر على سبيل المثال بتصدير الألياف القطنية إلى كل من تونس والمغرب، ويتم استخدامها في صناعة المنسوجات المختلفة التي يتم تصديرها للاتحاد الأوروبي، وهذا ما يزيد من كفاءة العملية الإنتاجية ويخفض من تكلفتها، ومن ثم تصبح الأسعار أقل وتؤدي

[1] من المعروف أنه وفقا لمنظمة التجارة العالمية تخضع صناعة الغزل والنسيج لاتفاقية (ATC) التي حلت محل اتفاقية الألياف المتعددة، وتعد اتفاقية ATC مرحلة انتقالية حتى يتم إدماج السلع التي تخضع لها هذه الاتفاقية في اتفاقية الجات خلال عشرة أعوام تنهى عام 2005.

[2] بلغت نسبة مساهمة هذه الصناعة 39 ،% 38 من القيمة المضافة للصناعة في مصر و15 ،%51 بالنسبة لتونس وذلك عام 1997.

[3] يستخدم مؤشر تمثال الصادرات لقياس مدى التشابه بين هيكل الصادرات دولتين.

[4] يستخدم مقياس تكامل التجارة لقياس مدى تشابه هيكل صادرات دولة ما مع هيكل واردات دولة أخرى، وكلما زادت درجة التشابه كلما أدى ذلك إلى تسهيل اتفاقية التجارة الإقليمية، حيث لا تضطر الدول الأعضاء في منطقة التجارة الإقليمية إلى الاعتماد على دولة أخرى خارج المنطقة كمصدر للسلع المستوردة أو كسوق لمنتجاتها.

في ذات الوقت إلى إكساب المنتج النهائي لصفة المنشأ، ونظرا لأن بعض المراحل الإنتاجية التي تمر بها الألياف والغزول حتى تتحول إلى ملابس جاهزة تعتمد على الاستيراد من الخارج فقد يشجع هذا على محاولة جذب هذه الدول للاستثمار الأجنبي لسد العجز، ويصبح لديها حافز كبير لإقامة المشروعات المختلفة بالمنطقة لسد الحاجة من المنتجات الوسيطة اللازمة لصناعة الغزل والنسيج[1].

الفرع الثاني : أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة على الاقتصاد الوطني، الأوروبية – الجزائرية

تعتبر الجزائر من ضمن الدول الموقعة على إعلان برشلونة لعام 1995، وهذا ما يلزمها بالالتزام بالمبادئ التي أقرها، وطالما أن الجزائر أصبحت شريكا بعد توقيعها على إعلان برشلونة فإن الإتحاد الأوروبي باشر مفاوضات معها قصد التوصل إلى إبرام اتفاق شراكة، حيث طالت المفاوضات بسبب بعض الأمور التي لم تحسم، خاصة السياسية منها .

هذا بالإضافة إلى الاختلافات التقنية التي شدد عليها الإتحاد الأوروبي نظرا لحيويتها، فمفاوضات الجزائر مع الإتحاد الأوروبي تطلبت وقتا طويلا[2].

كما يمكن القول أن المشروع الذي تقدمت به الدول الأوروبية في مؤتمر برشلونة كان يعكس ثوابت السياسة الأوروبية ومتغيراتها في ظل النظام العالمي الراهن[3].

وقد تضمنت هذه الاتفاقية أبعاد وأهداف وأهمية بالغة في الجانب الاقتصادي والمالي الذي خصص لحرية تدفق السلع والخدمات وحرية انتقال رؤوس الأموال ثم الجوانب

[1] نهال المجدي مغربل: دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية ، العربية (الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة)، المرجع السابق، ص 17.

[2] ليليا بن منصور: الجذور التاريخية للشراكة الأورو متوسطية ، مع الإشارة لاتفاق الشراكة الأورو جزائرية، مجلة دفاتر اقتصادية، العدد 02، الجزء 05، جامعة عاشور، الجلفة، سنة 2010، ص 76.

[3] لامية زكي: الشراكة الأورو– متوسطية : جوانبها : أهدافها وآلياتها، مجلة حوليات الجزائر 1، العدد 32، الجزء 04، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، سنة 2018، ص 90.

الاجتماعية والتعاون الثقافي، والجوانب الخاصة بالجباية والمسائل التجارية، بحيث يمكن القول أن الاتفاقية لامست العديد من الجوانب[1].

ولقد انفرد كل طرف على حدى بأسبابه ودوافعه التي ساهمت في تعزيز الروابط والعلاقات وبالتالي إبرام الاتفاق بينهما، وقد جدد الطرفان أهدافهما المشتركة في نص الاتفاقية المبرمة بينهما ومن بينها : توفير إطار مناسب للحوار السياسي بين الطرفين يسمح بتعزيز علاقة وتعاون في كل الميادين التي يريانها ملائمة، توسيع التبادلات وضمان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الأموال[2].

كما ينبغي على هذه الأطراف المتعاقدة تحديات كبيرة من بينها إشكالية قواعد المنشأ، حيث تحدد قواعد المنشأ المنصوص عليها في الاتفاقية، حجم التشغيل ونسبة المكون الأجنبي والمحلي في سلعة ما، ويتوقف الحصول على الإعفاء الجمركي أن يكون منشأ السلعة المصدرة للاتحاد الأوروبي هو الدولة الطرف في المشاركة أو أعيد تصنيعها عن طريق إضافة مكونات ذات منشأ أوروبي أومن دولة أخرى عضو في منطقة التجارة الحرة أو يحتاج الأمر إلى موازنة دقيقة لتحقيق نسبة المكون الأجنبي حتى لا تتحول الدول الأطراف في المشاركة إلى مخزن لسلع الدول غير الأعضاء[3].

إنه بمجرد توقيع اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية فان هذا يؤدي إلى تحرير التجارة والمبادلات وهذا ما يعني الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية والحصص بين الأطراف.

---

[1] إلياس شاهد، عقبة عبد اللاوي: أثر الشراكة الأورو متوسطية على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر للجزائر للفترة 1985 – 2015 ، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 23، الجزء 01، جامعة 08 ماي 1945، قالمة ، أفريل 2018 ، ص 212.

[2] فاطمة شاوشي: دور الشراكة الأورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سنة 2018 ، ص 67.

[3] عبد المجيد هويدي، انعكاسات الشراكة الأورو متوسطية على التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سنة 2013 ، ص 65

أولا : مساهمة قواعد المنشأ في زيادة تكلفة الإنتاج وتأثيرها السلبي على الصادرات الجزائرية نحو أوروبا :

1- قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة تساهم في زيادة تكلفة الإنتاج المحلي:

لقد ظهرت عدة نماذج اقتصادية نتحدث على زيادة الطلب الخارجي وهذا ما يؤدي إلى زيادة معدل نمو الناتج المحلي، ويمكن تحقيق زيادة في معدل نمو الإنتاج المحلي الإجمالي لدولة ما بمقدار (5%) يقتضي من هذه الدول أن تريد من سلع وخدمات[1].

حيث تساهم قواعد المنشأ لتسهيل نفاذ منتجات الدول الأعضاء إلى الأسواق الأوروبية، وهذا ما يساهم في تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء وتنمية التبادل التجاري بينها وكذلك زيادة قدرة منتجاتها على النفاذ إلى الأسواق الأوروبية إضافة إلى تدعيم تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى[2].

كما تحظى التجارة الخارجية باهتمام كبير لدى الاقتصاديين، وذلك نظرا لمساهمتها الفاعلة في عملية التنمية الاقتصادية في اقتصاديات الدول لاسيما الدول النامية منها حيث تسهم الواردات في نمو الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للسلع والخدمات التي يمكن عرضها وإنتاجها بميزة نسبية أفضل من الدول الأخرى[3].

2-تؤثر سلبا على الصادرات الجزائرية نحو أوروبا:

بدخول أتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية فانه من المتوقع ان ترتفع صادرات الجزائر باتجاه الاتحاد الأوروبي، نتيجة للتخفيض التدريجي للرسوم الجمركية نتيجة الاتفاق[4].

---

[1] عبد السلام تقي: مستقبل التجارة العربية البينية في ظل قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، جامعة بغداد، كلية العلوم الاقتصادية، دون سنة النشر ، ص 19.

[2] فاطمة لعلمي، منصورية زعفران: التسهيلات التجارية في إطار اتفاقية أغادير ودورها في تشجيع التجارة بين الدول الأورو متوسطية (2006 – 2016) ، المحور الثاني ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، سنة 2018 ، ص 08

[3] نعمة رزق نمر الخزندار: أثر التخفيض التعرفة الجمركية للمدخلات الوسطية المستوردة على النمو في الناتج المحلي الاجمالي، المرجع السابق ، ص 20

[4] ابراهيم بوجلخة: دراسة تحليلية وتقييمية لإطار التعاون الجزائري الأوروبي على ضوء اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، دراسة تقييمية لمجموعة من المتغيرات الكلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة 2013، ص 237

ويعتبر الاتحاد الأوروبي الشريك الأول للجزائر، حيث تبلغ نسبة الصادرات الجزائرية نحو57% من إجمالي صادراتها[1]، حيث تعد عملية تنشيط الصادرات ضرورية في أي اقتصاد معروفة لكافة العاملين في مجال التجارة الخارجية من حيث الأهداف والقواعد والأدوات التي تدفع نمو الصادرات في قطاع الصناعات والخدمات وغيرها[2].

ثانيا : تقلل قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة من استفادة من قاعدة تراكم المنشأ وتساهم في تحويل الاستثمار:

1- تقلل قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة مع إمكانية الاستفادة من قاعدة تراكم المنشأ:

إن إمكانية استفادة الصناعة الجزائرية من قاعدة تراكم المنشأ لا تعكس قدرا من المرونة النظرية في إمكانية نفاذ المنتوجات الصناعية الجزائرية إلى الأسواق الأوروبية، ولكن الواقع الفعلي يشهد تدني فرص الاستفادة من هذه القاعدة، وهوما يدعو إلى ضرورة العمل والإسراع من اجل تنسيق وتبسيط قواعد المنشأ لكافة الاتفاقيات التي تضم إليها الجزائر خاصة في إطار الشراكة الأورو متوسطية مع كل من المغرب وتونس، ومن اجل تعظيم النفع من قاعدة المنشأ التراكمية يجب على الدول الموقعة على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي التفاوض بغرض الانضمام إلى منطقة التجارة الحرة، وهذا لتعظيم الاستفادة من تراكم المنشأ في اتفاق الشراكة الأورو متوسطية. وعلى اعتبار أن تنمية التجارة البينية للبلدان العربية الشريكة تساهم في تعظيم الاستفادة من تراكم قواعد المنشأ فبرغم من المجهودات المبذولة من اجل تنمية التجارة البينية للشركاء المتوسطين، وعليه فإن استفادة الجزائر من التراكم المتعدد الأطراف للمنشأ مع الدول العربية وبالأخص مع تونس والمغرب رهينة للتحديات السياسية، وعليه لا تأخذ قواعد المنشأ في الوقت الحالي إلا بالبعد الثنائي .

[1] ليلى أوشن: الشراكة الاجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون التعاون الدولي ، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق، تيزي وزو، 20111 ، ص 66

[2] مقران بهلول ، علاقة الصادرات بالنمو الاقتصادي خلال الفترة (1970 – 2005) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، تخصص اقتصاد كمي ، جامعة جزائر3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،،سنة 2011 ،ص 58

2- قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة تساهم في تحويل الاستثمار:

لقد تمت عدة اتفاقيات بين الجزائر وبعض الدول الأوروبية منذ بداية التسعينات حول تشجيع وترقية وحماية الاستثمارات، كانت تهدف إلى تحفيز عمليات تحويل رؤوس أموال والتكنولوجيا بين الأطراف المتعاقدة وخلق مناصب شغل بين هذه البلدان.[1]

تؤثر قواعد المنشأ بطريقتين مختلفتين على تدفقات الاستثمار الأجنبي سواء ذلك الوافد من داخل التجارة الحرة نفسها أو الوافد من خارجها مع العلم أن قواعد المنشأ في اتفاقيات التجارة الحرة تكون غالبا مصممة بطريقة تمنح المنتجات الواردة من خارج منطقة التجارة الحرة من الاستفادة من المعاملة التفضيلية، وفي هذه الحالة يمكن لقواعد المنشأ أن تأثر في قرارات الاستثمار وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بين الدول وتؤدي إلى تحويل الاستثمار، ويمكن القول أن قواعد المنشأ في اتفاقية التجارة التفضيلية يمكنها أن توجه ايجابيا الاستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة من داخل منطقة التجارة الحرة كما يمكنها، أن تلعب دورا بارزا في استقطاب الاستثمارات الأجنبية الوافدة من خارج منطقة التجارة الحرة وهذا ما تم إثباته في اتفاقية منطقة التجارة الحرة لشمال أمريكا بين الولايات المتحدة وكندا والمكسيك واتفاقيات التجارة الحرة الموقعة بين الجماعة الأوروبية وبلدان أوروبا الشرقية قبل الانضمام للاتحاد الأوروبي.

ويمكن لقواعد المنشأ على نحو ما جاءت به اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية أن تساهم في تحويل الاستثمار أي الاستثمار إلى داخل دول منطقة التجارة الحرة على حساب الدول الاخرى خارج التكتل، لتتمكن من إنتاج منتج يتمتع بصفة المنشأ ويستفيد من ميزة النفاذ الحر لباقي أسواق منطقة التجارة الحرة، إلا إن الأكثر توقعا أن يتم تحويل الاستثمار

[1] رشيدة بن عرفة، سمية حمزاوي، تقييم التجربة الجزائرية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر خلال (2005- 2014) مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص مالية ونقود، جامعة العربي تبسي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، سنة 2018، ص 39.

لصالح الاتحاد الأوروبي وليس لصالح البلدان الشريكة بما فيها الجزائر وهوما يعرف بظاهرة المركز والأطراف[1].

المطلب الثاني : الأثار العملية لقواعد المنشأ

لقد شهدت التجارة الدولية على مدى العقود ارتفاع معدلات النمو الناتج الإجمالي العالمي، وفي الفترة بين الحرب العالمية الأولى والثانية (1913 – 1950) انخفضت معدلات نمو التجارة الدولة بمستوى كبير، وفي ظل الأزمات المالية والاقتصادية فقد لعب نظام التجارة العالمية متعدد الأطراف، دورا محوريا في تعزيز النمو التي فتحت فرص تنموية جديدة (الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة)، قد وضعت آلية لتحرير تجارة البضائع، السلع الدولية، المعوقات التجارية المتعددة[2].

وقد عملت الجزائر منذ استقلالها على اتخاذ إجراءات لتنظيم قطاع تجارتها الخارجية بما يحقق جملة الأهداف المحددة في كل فترة وقد اختلفت هاته السياسات باختلاف الظروف الاقتصادية والسياسية المتبعة بدءا بالرقابة الإدارية للتجارة الخارجية في السنوات الأولى التي تلت الاستقلال مرورا بالاحتكار الكلي للتجارة الخارجية خلال عقدي التسعينات والثمانينات وصولا إلى مرحلة الانفتاح التجاري الذي تم تبنيه في نهاية الثمانينات من القرن الماضي[3].

حيث تلعب التجارة الدولية دورا مميزا في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية إذ تمكن من خلال هذا الدور تحديد الملامح الأساسية للدولة، والجوانب الأساسية لعلاقاتها مع الدول الأخرى[4].

---

[1] بقة الشريف، علي بلارو: أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني ، المرجع السابق، ص 26.

[2] نهاد خليل، تمام صبيح، الدليل الشامل لاتفاقيات منطقة التجارة العالمية، وزارة الاقتصاد والتجارة، سوريا، دون سنة النشر، ص 06.

[3] علي مقيد، يحي مناصري، دراسة تحليلية لواقع التجارة الخارجية الجزائرية في ظل التوجهات الحديثة للتجارة الدولية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، افريل 2020، ص 834.

[4] نعيمة زعروري وسيلة السبتي: مراحل تطور تحرير التجارة الخارجية في الجزائر ، مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة ، المجلد 1 ، العدد 1 ، بسكرة ، 2018 ، ص 124.

وتعد الجزائر من الدول التي تنتمي إلى فئة الدول النامية وبفعل انتهاجها لاقتصاد السوق وتبعا لمسيرتها في تحرير التجارة الخارجية بموجب اتفاقيات دولية[1] يعتبر اقتصادها اقتصاد مفتوح حيث تمثل التجارة الخارجية لها نسبة 75% من حجم الناتج الداخلي العام[2]، حيث مرت التجارة الخارجية الجزائرية بمجموعة من المراحل للوصول إلى الانفتاح على المبادلات الاقتصادية[3].

ولتسهيل وتبسيط الإجراءات التجارية وتحقيق الكفاءة في التجارة على المستوى الدولي، تبذل جهود على المستوى الدولي نحو ترسيخ قواعد وأسس تجارية في سبيل تحقيق تبادل المنافع بشكل متوازن وتبادل السلع على مستوى عالمي، وبما أن قواعد المنشأ أصبحت من أحد المرتكزات التي تقوم عليها النظام التجاري الدولي .

الفرع الاول : دور قواعد المنشأ في تسهيل التجارة الدولية

أولا: أثر قواعد المنشأ على سير التجارة الدولية:

إن آلية إتمام الصفقات التجارية تجعل قواعد المنشأ من أهم العوامل التي تساهم في تسهيل أو إعاقة التجارة الدولية، بسبب ما تتضمنه من إجراءات وما تتطلبه من وثائق وإثباتات لتأكيد المنشأ الوطني للسلعة، ولكي تتأهل تلك السلعة للمعاملة التفضيلية في سياق تبادلها في الأسواق الدولية، فقد تتضمن الإجراءات التجارية في المنافذ الجمركية للقيام بعمليات تفتيش ومعاينة على السلعة للتأكد من مطابقتها لقواعد المنشأ، وهذا ما يؤدي إلى تأخير السلعة إلى المنافذ الجمركية وتحميلها أعباء وتكاليف إضافية، قد تعيق إتمام الصفقات التجارية اللاحقة أو حتى تلغيها، خاصة وأن العمليات التجارية تحتاج بطبيعتها

[1] ليندة همار، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر ، تخصص قانون أعمال ، جامعة أم الباقي ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، سنة 2015 ، ص 46.

[2] عبد القادر دربال، هوارية دحماني: آثار انضمام الجزائر الى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على التبادل التجاري الجزائر مع دول المنطقة ، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة ، رقم 85 ، سنة 2017 ، ص 183.

[3] سمية زوار، محمد موساوي، تطور التجارة الخارجية في الجزائر في ظل الانضمام الى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، Revue Economie العدد 02 ، السنة 2020 ، ص 30.

إلى سهولة ويسر وبسرعة في إتمامها وقد يؤدي أي تأخير إلى خسارة في حصيلة العملية او الى صياغ فرص تجارية حقيقية، وبالتالي إعاقة حركة السلع في الأسواق الدولية[1].

كما تعد من جهة أخرى من بين احد معوقات وقيود على حركة السلع في الأسواق الدولية بسبب ما تتضمنه من أسس ومعايير مقننة في سياق شديد التفصيل حيث تحدد المرتكزات التي تقوم عليها عملية التجارة السلعية، وإضافة إلى ذلك التصرفات التي تمارسها الدول المختلفة في سبيل التحايل على صرامة تلك القواعد لتحقيق بعض المكاسب الإضافية خارج سياق التفضيلات التي تمنحها تلك القواعد أو بسبب عدم قدرة الدولة على تحقيق تلك القواعد وتحقيق مصلحة حقيقية من جراء تطبيقها، وعدم وجود أي معيار دولي أو إمكانية دولية للحد من هذه التصرفات لان معظم هذه المخالفات تقوم بها الدول الفعالة والفاعلة في النظام الاقتصادي العالمي[2].

ثانيا : أثر قواعد المنشأ على دول شمال إفريقيا

تكتسي قواعد المنشأ أهميتها في كونها تتيح وضع سياسة تجارية خارجية وذلك أن دول شمال إفريقيا تسعى إلى الاندماج في نظام تجاري معمول أكثر فأكثر، حيث أبرمت العديد من الاتفاقيات التجارية والإقليمية مع مختلف الشركاء وذلك بهدف تشجيع التجارة، وفي هذا الإطار كان على دولة شمال إفريقيا تحديد قواعد الخاصة بها والتي تأثرت بقواعد المنشأ الخاصة بالاتحاد الأوروبي[3]، والسبب في ذلك يعود إلى أن الدول تميل إلى الانخراط في صنف قواعد المنشأ الخاصة بالاتفاق التجاري الإقليمي الذي تجد مصلحة اكبر في التبادل معه .

كما يجب الإشارة إلى انه بالنظر إلى الامتيازات التي يتمخض عنها اكتساب منشأ تفضيلي في سياق إقليمي يمر بمرحلة انتقالية كما هو الحال لدول شمال إفريقيا وعليه يمكننا القول أنه من الضروري تشجيع اتفاقية الشراكة المبرمة مع الاتحاد الأوروبي وتعزيز العلاقات التجارية مع الأعضاء المشاركة، حيث أن هذا الانخراط في الاتفاقيات التجارية

---

[1] وهيبة بن داودية : أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال افريقيا، المرجع السابق، ص 109.

[2] علي عدية: قواعد المنشأ والتقييم الجمركي وآثارهما في التجارة الدولية، المرجع السابق، نقلا عن http://ali-com،tripod،hu تاريخ الاطلاع 21 / 08 / 2020 ، ساعة الاطلاع 22:09.

[3] www،vne cz ، org

والإقليمية يكتسي أهمية بالغة لكونه يتيح الاستفادة من وفرات الإنتاج المهمة التي تتيحها الأسواق المندمجة .

وفي هذا السياق يمكن طرح مشكل يكمن في كون دول المنطقة دون الإقليمية لدول شمال إفريقيا منخرطة في اتفاقيات تجارية إقليمية أخرى لا تعتمد بالضرورة المبادئ نفسها المعتمدة في الاتحاد الأوروبي، وهذا التعدد في الاتفاقيات الإقليمية غير المنسجمة يؤدي إلى تداخل بين قواعد المنشأ من شأنه أن يحمل دول المنطقة دون الإقليمية تكاليف باهظة في المعاملات، وتترتب عليها مشاكل وإشكالات بسبب التداخل بين قواعد المنشأ[1].

وتجدر الإشارة إلى انه في إطار اتفاقيات الشراكة المبرمة بين الاتحاد الأوروبي ودول شمال إفريقيا فان مقاولات هذه الدولة أمامها مهلة لإحداث أجهزة لتتبع المنشأ، ولن يكون بوسع المقاولات التي لا يتوفر لها تتبع المنشأ أن تصدر منتجاتها إلى أوروبا[2].

الفرع الثاني: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية

أولا : الآثار المتوقعة على التجارة الخارجة الجزائرية :

يتوقف تأثير قواعد المنشأ نظريا على تدفق السلع والخدمات بين البلدان الأعضاء في اتفاقية التجارة على مدى صعوبة تطبيق هذه القواعد فكلما كانت هذه القواعد بسيطة مباشرة وسهلة التنفيذ، كلما أدت إلى زيادة تدفقات السلع والخدمات بين الدول الأعضاء في اتفاقية التجارة، أما إذا زادت درجة تعقيد هذه القواعد بحيث يصعب تطبيقها فيكون تأثيرها سلبيا وتتحول إلى أحد العوائق الفنية للتجارة الخارجية [3].

أما فيما يخص قواعد المنشأ المدرجة في اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، فإنها تعمل على الحد من تنافسية المنتجات الجزائرية أمام نظيرتها الأوروبية وذلك بسبب ارتفاع تكاليف الإنتاج، فضلا عن تحمل المنتجات الجزائرية المصدرة للأعباء الضريبية، نجدها تتحمل أعباء إضافية مرتبطة بتكاليف قواعد المنشأ، فحتى تستفيد المنتجات الجزائرية من المعاملة التفضيلية لا بد من الخضوع للعديد من الإجراءات ووثائق الإثبات لتأكيد المنشأ الوطني في

---

[1] www،Agreements،jedco،gov،jo/gspLfourth،htm

[2] وهيبة بن داودية: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، المرجع السابق ، ص110.

[3] نهال مجدي المغربل: دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الاوروبية العربية، الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة: المرجع السابق، ص 8.

المنافذ الجمركية، مما يؤدي إلى تأخير دخول هذه المنتجات إلى السوق الأوروبية في المواعيد المتفق عليها وتحميلها أعباء وتكاليف إضافية قد تعيق إتمام الصفقات التجارية اللاحقة أو حتى تلغيها.

وهوما يؤدي إلى تحقيق خسائر وتضييع فرص تجارية على المنتجين الجزائريين[1] وبالإضافة لذلك عدم إمكانية هذه المنتجات من الاستفادة من المزايا التفضيلية التي تتيحها الاتفاقية لا سيما فيما يخص قاعدة التراكم الكلي، فإذا تم التطرق الى إمكانية استفادة الصناعة الجزائرية من قاعدة تراكم المنشأ التي تسمح لها بإمكانية النفاذ إلى الأسواق الأوروبية، حيث أنه وفق ميزة التراكم الكلي يسمح للمنتج والمصدر الجزائري باستيراد مدخلات إنتاج ذات منشأ دول الاتحاد الأوروبي وكل من المغرب وتونس أو استخدامها في تصنيع سلع تكتسب المنشأ الجزائري دون الالتزام بقاعدة إدخال عمليات التصنيع أو تحويلات جوهرية عليها، ويتم تصديرها للأسواق الأوروبية وفقا لترتيبات التجارة التفضيلية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي غير أن الواقع الفعلي يشهد تدني فرص الاستفادة من هذه القاعدة وذلك راجع لنقص حجم التجارة الجزائرية البينية مع المغرب وتونس من جهة، ومن جهة أخرى ما تشهده اتفاقية الشراكة الأوروبية مع الدول المتوسطية من تعاون في قواعد المنشأ حيث تختلف قواعد المنشأ في إطار اتفاقية تونس واتفاقية المغرب عن نظيرتها في الاتفاقية الجزائرية، هذا ما يحد من الاستفادة من تراكم المنشأ متعدد الأطراف في دعم التكامل الصناعي بينهم[2].

كما تختلف أيضا عن قواعد المنشأ مع الاتحاد الأوروبي هذا ما يجعل الشركات الأجنبية تفضل الاستثمار في المركز أي في الاتحاد الأوروبي لتتمتع منتجاتها بحرية النفاذ

[1] علي بلارو، بقة الشريف: أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني، المرجع السابق، ص 22.

[2] سهام حرفوش: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، المرجع السابق، ص 364.

إلى أسواق كافة الدول الأطراف بدلا من أن تستثمر في الجزائر، مما يحرمها من فرصة تسويق منتجاتها في باقي الدول المتوسطية ودول وسط وشرق آسيا[1].

بالإضافة إلا أن تعدد قواعد المنشأ المستخدمة في ظل مناطق التجارة الحرة التي تعد الجزائر طرفا فيها، يصعب من تسويق المنتجات الجزائرية التي تكون داخلة فيها مواد ذات منشأ من إحدى الدول العضوة في هذه المناطق، لأنها ستكون مضطرة إلى إعادة مطابقة قواعد المنشأ المعتمدة في مناطق التجارة الحرة الأخرى مع تلك المعتمدة في اتفاق الشراكة الأورو جزائرية، مما يتطلب تكلفة إضافية وفترات زمنية طويلة نوعا ما تفقد المصدر الجزائري الجانب التنافسي من حيث السعر، بالإضافة إلى التأخر للدخول لأسواق دول الإتحاد الأوروبي ومنه فقدان الحصة السوقية[2].

ثانيا : أثر قواعد المنشأ على اتجاهات التجارة الخارجية في الجزائر

إن قواعد المنشأ الجيدة ذات تأليف الامتثال المنخفضة تساهم في تشجيع الاستثمارات في الصناعات المحلية، حيث تساهم هذه الصناعات في رفع قدرة المصدرين لتحقيق نسبة القيمة المضافة المحلية التي تتطلبها الاتفاقية التجارية التفضيلية[3].

بعد دخول الاتفاقية الخاصة بالمنتجات المستفيدة من التخفيضات الجمركية التفضيلية للمنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر حيز التنفيذ ترتب عن الواردات الجزائرية في إطار المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر ان ترقية التجارة في هذا المجال تتطلب ما يلي :

* الحصول على قدرات حقيقية على الإنتاج، خاصة بالنسبة للمواد الأساسية للتبادل بهدف ألا تكون على حساب المنتجات الوطنية أو تضر بها .

[1] يوسف مروش، اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية وآثارها المستقبلية على القطاع الصناعي الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر ,3كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، سنة 2011، ص 118.

[2] علي بلارو، الشريف بقة: أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني ، المرجع السابق، ص 24.

[3] وليم عاطف أندراوس: قواعد المنشأ (القواعد التفضيلية في الاتفاقية التجارية والقواعد غير تفضيلية) ، المرجع السابق، ص 55.

* هناك حاجيات غير مشبعة من المنتجات الوطنية بمعنى عدم كفاية الإنتاج الوطني لسد حاجيات المستهلكين.

أما بالنسبة للصادرات الجزائرية من دول المنطقة خرج قطاع المحروقات عدم وجود منتجات ناشئة[1].

[1] حليمة بن نعوم، خالدية بن عوالي، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية في الجزائر، مجلة أراء للدراسات الاقتصادية والإدارية (JAEAS) ، المجلد 02، العدد 01 ، المركز الجامعي بأفول، الجزائر، سنة 2020 ، ص 41

الخاتمـــــة

الخاتمـــــــة

إن القواعد المرتبطة بالمنشأ تختلف من دولة لأخرى، أي أنها تختلف من مجموعة اقتصادية أو تجارية دولية أخرى، حسب القوة أو المكانة الاقتصادية والسياسية لكل دولة أو حسب الالتزامات المتفق عليها في إطار الاتفاقيات التجارية التفضيلية، ومن خلال تعريف قواعد المنشأ ومن المبادئ التي تقوم عليها والتي تمثل شروطا يجب تحققها، التي تم الاتفاق عليها على المستوى الدولي في المفاوضات التي تتم في إطار منظمة التجارة العالمية .

كما تتضح لنا الأهمية التي تملكها تلك القواعد في مجالات التجارة الدولية والدور الذي تلعبه في تنشيط أو كبح التجارة الدولية .

ويتم استخدام العديد من المعايير من أجل تحديد منشأ المنتجات بالإضافة إلى تعقدها وصعوبة تطبيقها في كثير من حالات خاصة إذا كانت أجزاء السلعة تنتج في دول عديدة وتختلف قواعد المنشأ المطبقة من دولة إلى أخرى ومن اتفاقية تجارية تفضيلية إلى أخرى مما يجعل المتعامل الاقتصادي أمام العديد من القواعد المستخدمة على مستوى صفقات التجارة الدولية، لذا سعت المنظمة العالمية التجارية إلى محاولة تنسيق وتبسيط قواعد المنشأ وتوحيدها على المستوى الدولي ضمنا لتحقيق تحرير التبادل التجاري الدولي، لكن ذلك يبقى صعبا جدا خاصة مع تزايد عدد التكتلات الإقليمية والاتفاقيات التجارية التفضيلية .

وقد تؤدي قواعد المنشأ في الكثير من الأحيان بالدول إلى تبني مجموعة من الإدارات التي تعتبر بمثابة حواجز أو بمعنى آخر يمكن اعتبارها نوعا من الحماية تفرض على السلعة الوطنية وبالتالي قد تحد من حركة السلع بين مختلف الأقاليم، فهي بمثابة معوقات تمنع المنتجات من التحرك بحرية في الأسواق .

وبالتالي ومن خلال دراستنا نجد نتائج يمكن حصرها فيما يلي :

1- تعتبر التجارة الدولية حركة تبادلية دولية للسلع والخدمات وحركات تبادلية للرؤوس الأموال والاستثمارات .

2- قد يكون من المتعذر قيام منشأ موحد على المستوى العالمي، فالتحدي الرئيسي في هذه الحالة يتجلى في إمكانية إيجاد قواعد منشأ متوافقة على مستوى التكتل الاقتصادي وليس على مستوى العالمي، فقد واجهت التكتلات عدة خلافات بين أطرافها حول توحيد قواعد

التجارة فيما بينها، حيث يصبح من غير المعقول أن نجد قواعد منشأ موحدة ومتفق عليها في أي مجموعة دولية دون وجود أي استثناءات أو ترتيبات تخالف القواعد الأساسية.

3- يعتبر المنشأ الوثيقة الرسمية التي تحدد لنا بأن البضاعة هي منشأ بلد معين وفق المعايير المحددة لذلك

4- كما نجد أن لي كل دولة بعض السلع التي تتمتع بميزات خاصة، حيث تحاول هذه الأخيرة أن تطبق قواعد خاصة حتى تحمي تلك السلع . غير أن اختلاف هذه السلع ووجود تعارض فيما يخص مصالح الدول قد يؤدي إلى عراقيل أمام تبادل هذه السلع، وبالتالي مخالفة مبادئ التجارة الدولية أيضا.

5- قواعد المنشأ تتضمن قوانين ونظم وأحكام إدارية ذات التطبيق العام التي يطبقها أي عضو لتحديد بلد منشأ السلعة على شرط أن تكون قواعد المنشأ هذه لا تتعلق بالنظم التجارية التعاقدية أو المستقلة ذاتيا.

6- الإدارات الجمركية تهتم بوجود قواعد لتحديد منشأ البضاعة سواء كانت قواعد تفصيلية أو قواعد عامة.

7- المستوردون يهتمون بوجود قواعد لتحديد منشأ السلع حتى يستفيدون من التيسيرات والإعفاءات التي تقررها الاتفاقيات التفضيلية وبما يتضمن تخفيض التكلفة الاستيرادية ويعزز من قدراتهم على رفع الأرباح، وهذا يعتبر أثر إيجابي لقواعد المنشأ

8- تعد قواعد المنشأ بحد ذاتها معوقات وقيود على حركة السلع في الأسواق الدولية بسبب ما تتضمنه من أسس ومعايير مقننة في سياق شديد التفصيل، وعدم وجود أي معيار دولي أو إمكانية دولية للحد من هذه التصرفات لأن معظم هذه مخالفات تقوم بها الدول الفاعلة في النظام الاقتصادي العالمي .

9- ليس هنالك إمكانية لإيجاد قواعد موحدة دوليا، بل يظهر لنا أن هناك اتجاه محو وضع المزيد من الإجراءات الحمائية الوطنية من خلال فرض مختلف القيود، مما يتطلب من كافة الدول تطوير صناعتها من خلال تشجيع الاستثمارات الخاصة حتى يتم تنشيط الاقتصاد الوطني وزيادة صادرات الدولية .

بناءا على النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث، يمكننا تقديم بعض المقترحات وتتمثل في:

1- توسيع المجال للدول في التعاملات المتعلقة بالتجارة الدولية وعدم تضييق الخناق عليها.

2- التكنولوجيا الحديثة تساعد في سرعة تنفيذ العمليات الخاصة بالتجارة الدولية لذا يجب الاستفادة منها.

3- يجب أن تكون هذه القواعد موضوعية ومفهومة وبسيطة يمكن التنبؤ بها، وأن تكون شفافة لكل المهتمين من تجار وصناعيين في أي دولة.

4- التساوي في تطبيق قواعد المنشأ على جميع الأطراف .

5- لا تستخدم هذه القواعد لتحقيق هدف تجاري، ولا تفرض شروط غير ضرورية، أو تبقى شرط معين يتعلق لعمليات التصنيع والتجهيزات كشرط لتحديد بلد المنشأ.

6- أن تقوم على أسس ومعايير إيجابية، تؤدي إلى تسهيل وتسير انتساب السلع بين الدول بحرية تامة .

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة

شهادة تنقل السلع

بموجب الاتفاق التجاري التفاضلي الجزائري التونسي
الموقع بتونس في 04 ديسمبر 2008

1_ المصدر (الاسم و العنوان الكامل، البلد)	شهادة منشأ رقم : N° 0000986
3_ المرسل إليه (الاسم و العنوان الكامل، البلد) التأشيرة اجبارية	راجع الملاحظات في الخلف قبل ملء الاستمارة 2_ شهادة مستعملة للمبادلات التفاضلية بين الجزائر و تونس 4 بلد المنشأ — 5_ بلد الوصول
6_ معلومات متعلقة بالنقل (التأشيرة اختيارية) .	7_ ملاحظات .

8_ وصف السلع (رقم ترتيبي، علامات، الأرقام، عدد و طبيعة الطرود) (1)	9_ كتلة خام (كغ) أو مقاييس أخرى (لتر، م3 الخ)	10_ رقم و تاريخ الفاتورة

11_ تصريح المصدر أنا الممضي أسفله، أصرح أن السلع المذكورة أعلاه تستوفي كل الشروط المطلوبة للحصول على هذه الشهادة بـ ..... في ..... التوقيع	12_ جهة الإصدار التوقيع و ختم الجهة المصدرة للشهادة	13_ المراقبة الجمركية التصريح متطابق عليه حقل الأصل التصريح بالتصدير (2) شهادة ..... رقم ..... بتاريخ ..... مكتب الجمارك ..... بـ ..... في ..... الختم و التوقيع .....

1_ تذكر حدة الطرود و السلع غير المعبأة بدون ترتيب
2_ لا يملأ إلا إذا اشترطت القوانين الوطنية لبلد التصدير

طلب شهادة تنقل السلع أورو واحد DEMANDE DE CERTIFICAT DE CIRCULATION DES MARCHANDISES EUR.1

imprimerie C.N.R.C agrément n° 50 / DGI / D'00 متابعة فورمات رسمية رقم

1. Exportateur (nom, adresse complète, pays) / 1. المصدر (الاسم و العنوان الكامل و البلد)	EUR.1 N° A 0053646 أورو 1 رقم إدع الخانة مخططة من أعلاه قبل ملء الاستمارة Consulter les notes au verso avant de remplir la formule
	2. شهادة مستعملة للمبادلات التفضيلية بين 2. Demande de Certificat à utiliser dans les échanges préférentiels entre الجزائر l'Algérie و et المجموعة الأوروبية la Communauté européenne (اشطب البلدان مجموع البلدان أو الأقاليم المعنية) (rayer les pays groupes de pays ou territoires non concernés)
3. المرسل إليه (الاسم و العنوان الكامل و البلد) إذا كان معلوما 3. Destinataire (nom, adresse complète, pays) (si connu à l'avance)	4. البلد، مجموع البلدان أو الإقليم الذي تعتبر منتوجاته منشئة 4. Pays, groupe de pays ou territoire dont les produits sont considérés comme originaires 5. Pays, groupe de pays ou territoire de destination
6. معلومات متعلقة بالنقل (إذا كان ذلك ضروريا) 6. Informations relatives au transport (mode et itinéraire)	7. ملاحظات 7. Observations
8. رقم، عدد و نوع الطرود 8. Numéro d'ordre; marques, numéros, nombre et nature des colis (1); désignation des marchandises	9. الكمية الإجمالية (كغ أو أية وحدة أخرى من القياس) 9. Masse brute (kg ou autre unité de mesure)	10. فواتير (إذا وجدت) 10. Factures (Mention facultative)

(1) Pour les marchandises non emballées, indiquer le nombre d'objets, ou mentionner "en vrac".

(1) بالنسبة للسلع غير المعبأة أذكر رقم عدد الطرود أو أخبر "بالتنظيم"

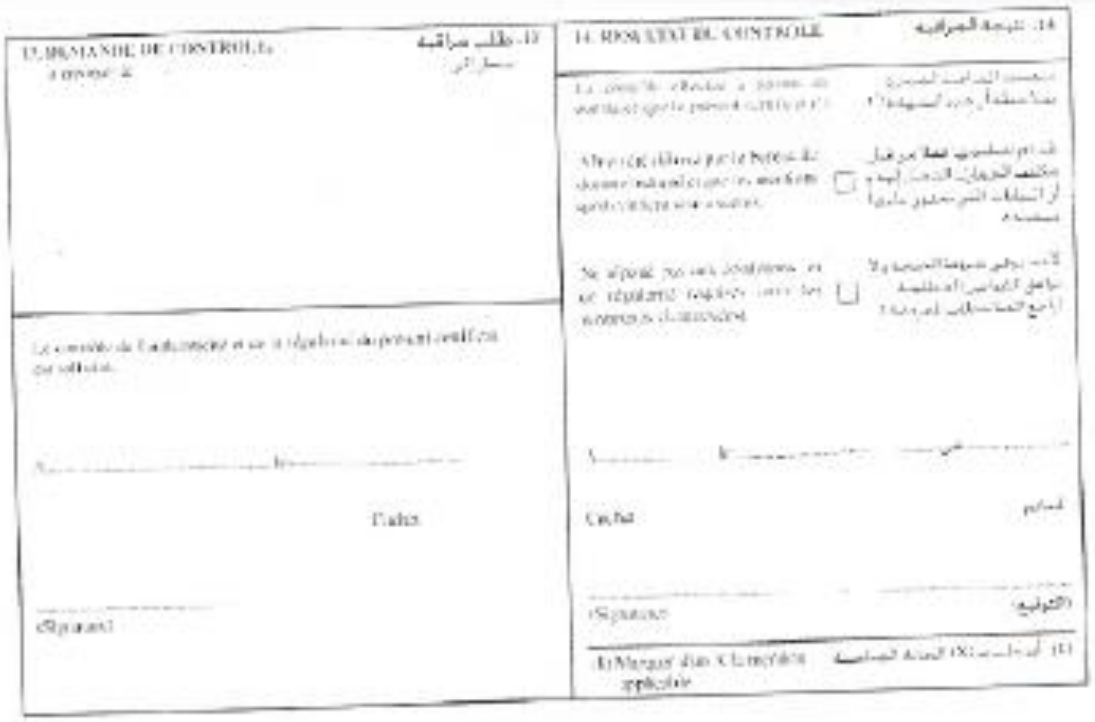

13. DEMANDE DE CONTRÔLE à appuyer ☐

13. طلب مراقبة مسار آخر

14. RÉSULTAT DU CONTRÔLE

14. نتيجة المراقبة

Le contrôle effectué a permis de constater que le présent certificat

تبين أن الشهادة الحالية

Aucune différence par rapport aux données du présent certificat n'a été relevée ☐

لم يتم تسجيل أية مخالفة من قبل مكتب الجمارك المختص فيما يخص البيانات المدونة بالشهادة

Ne répond pas aux conditions et ne répond pas aux données du présent certificat ☐

لا تتوافق مع شروط الشهادة ولا تتوافق مع البيانات المدونة

Fait à ..... le .....

حرر في ..... بتاريخ .....

Date

Cachet

الختم

Signature

التوقيع

(1) Marquer d'un X la mention applicable

(1) أشر بعلامة (X) في الخانة المناسبة

NOTES

1. Le certificat ne doit comporter ni grattages ni surcharges. Les modifications éventuelles qui y sont apportées doivent être effectuées en biffant les indications erronées et en ajoutant, le cas échéant, les indications voulues. Toute modification ainsi opérée doit être approuvée par celui qui a établi le certificat et visée par les autorités douanières du pays ou territoire de délivrance.

2. Les articles indiqués sur le certificat doivent se suivre sans interligne et chaque article doit être précédé d'un numéro d'ordre. Immédiatement au dessous du dernier article doit être tracée une ligne horizontale. Les espaces doivent être bâtonnés de façon à rendre impossible une adjonction ultérieure.

3. Les marchandises sont désignées selon les usages commerciaux avec les précisions suffisantes pour en permettre l'identification.

ملاحظات

1. لا يجب أن تحتوي هذه الشهادة على أي كشط أو إضافات . ويجب إجراء التعديلات الضرورية بشطب الأجزاء الخاطئة وإضافة ما تقتضيه الحالة من العلامات المرغوب فيها . وعلى كل تعديل يتم بهذه الطريقة أن يوافق عليه من قبل الشخص الذي أعد الشهادة وأن يؤشر الحلفات الجمركية لبلد أو إقليم التسليم.

2. يجب أن توضع بنود السلع المشار إليها على الشهادة بدون فاصل ويجب أن تسبق كل سلعة برقم ترتيبي ، ويرسم خط أفقي مباشرة أسفل آخر سلعة ويمنع أن تفصل الفراغات بشكل لا يسمح بإضافات لاحقة.

3. تعين السلع حسب ما هو معمول به بالمواضيع تقديم الوصف الكافي للتعرف عليها.

تصريح المصدر

DECLARATION DE L'EXPORTATEUR

أنا المصدر أسفله منشأ السلع المشار إليها في وجه الورقة.

Je, soussigné, exportateur des marchandises désignées au recto.

أصرح أن هذه السلع تستوفي الشروط المطلوبة للحصول على الشهادة الملحقة

DÉCLARE que ces marchandises remplissent les conditions requises pour l'obtention du certificat ci-annexé;

أوضح الطروف التي سمحت لهذه السلع بإستيفاء هذه الشروط :

PRÉCISE les circonstances qui ont permis à ces marchandises de remplir ces conditions :

.....

.....

.....

.....

PRÉSENTE les pièces justificatives suivantes[1] : أقدم الوثائق التبريرية التالية [1] :

.....

.....

.....

.....

أتعهد بتقديم بطلب من السلطات المختصة كل التبريرات الإضافية التي تراها هذه الأخيرة ضرورية قصد تسليم الشهادة الملحقة وكذا أوافق عند الإقتضاء أن تقوم تلك السلطات بمراقبة تسليم شهادة محددة أو الوثائق

M'ENGAGE à présenter, à la demande des autorités compétentes, toutes justifications supplémentaires que celles-ci jugeraient nécessaires en vue de la délivrance du certificat ci-annexé, ainsi qu'à accepter, le cas échéant, que soient effectués par lesdites autorités de tels contrôles et des circonstances de la fabrication des marchandises susvisées;

DEMANDE la délivrance du certificat ci-annexé pour ces marchandises. طلب تسليم الشهادة الملحقة أو وثائق السلع

A ..... في .....

.....

(Signature) (التوقيع)

---

(1) مثال : بوالص الإستيراد، شهادة التنقل، فواتير، تصريحات المصنع، إلخ المتعلقة بالمستوردات المعنية أو السلع التي صنعت منها أو التي دخلت في صنعها.

(1) Par exemple: documents d'importation, certificats de circulation, factures, déclarations du fabricant, etc., se référant aux produits mis en œuvre ou aux marchandises réexportées en l'état.

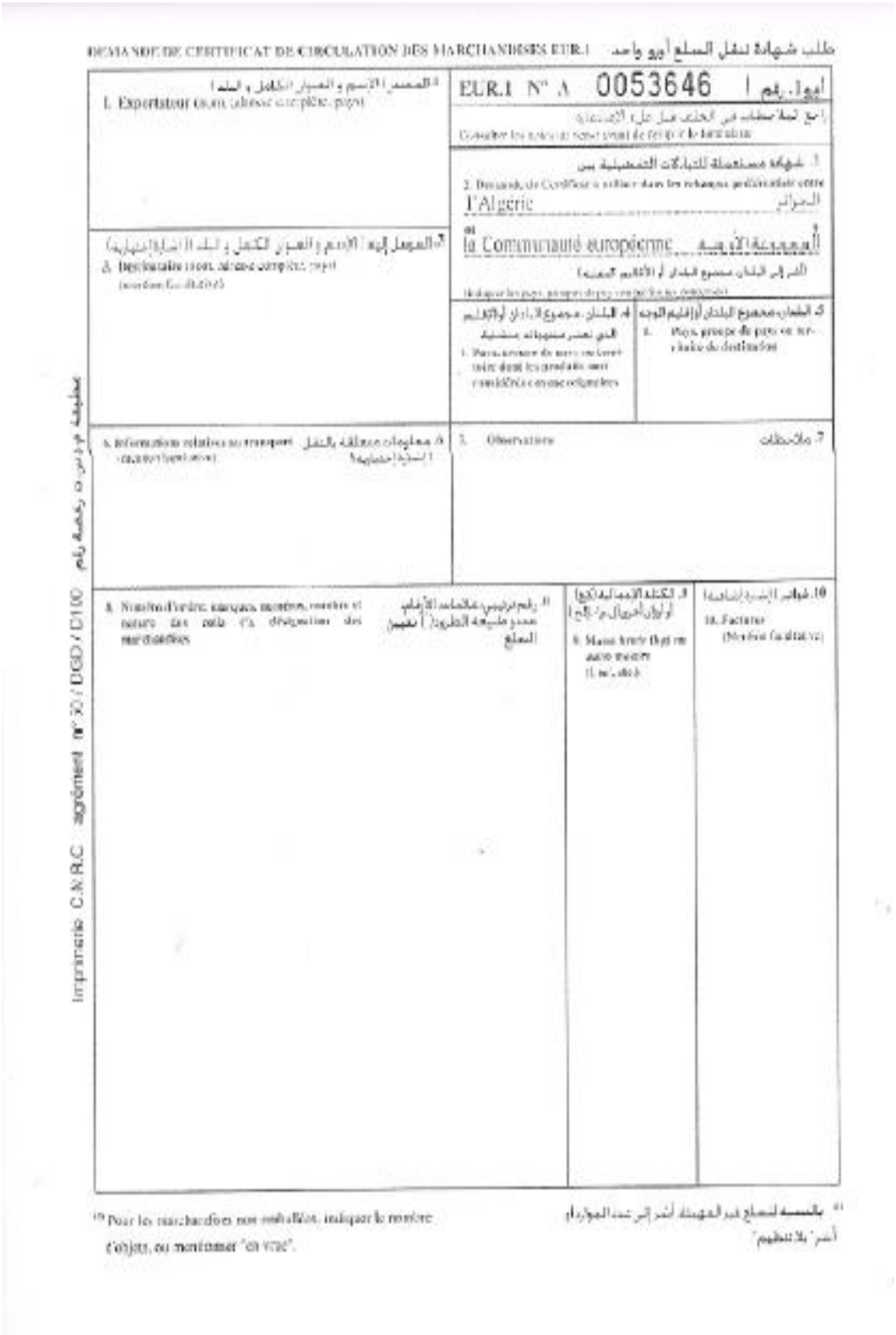

DEMANDE DE CERTIFICAT DE CIRCULATION DES MARCHANDISES EUR.1 طلب شهادة تنقل السلع أورو واحد

EUR.1 N° A 0053646 أورو1 رقم

إجع النبذة المرفقة قبل ملء الاستمارة
Consulter les notes ci-jointes avant de remplir le formulaire

1. شهادة مستعملة للتبادلات التفضيلية بين
2. Demande de Certificat à utiliser dans les échanges préférentiels entre
الجزائر l'Algérie
و
المجموعة الأوروبية la Communauté européenne
(اكتب إسم البلدان، مجموع البلدان أو الأقاليم المعنية)
(Indiquer les pays, groupe de pays ou territoires concernés)

1. المصدر (الإسم و العنوان الكامل و البلد)
1. Exportateur (nom, adresse complète, pays)

3. المرسل إليه (الإسم و العنوان الكامل و البلد) (إذا كان معلوما)
3. Destinataire (nom, adresse complète, pays)
(si connu) (le cas échéant)

4. البلدان، مجموع البلدان أو الأقاليم التي تعتبر منشأ للسلع
4. Pays, groupe de pays ou territoires dont les produits sont considérés comme originaires

5. البلدان، مجموع البلدان أو الأقاليم الوجهة
5. Pays, groupe de pays ou territoire de destination

6. معلومات متعلقة بالنقل (إذا كانت إجبارية)
6. Informations relatives au transport (si nécessaire)

7. ملاحظات
7. Observations

9. رقم ترتيبي، علامات الأرقام، عدد و طبيعة الطرود؛ تعيين السلع
9. Numéro d'ordre, marques, numéros, nombre et nature des colis (*); désignation des marchandises

8. الكتلة الصافية (كغ) أو وزن آخر (ل، م3، الخ)
8. Masse nette (kg) ou autre mesure (l, m³, etc.)

10. فواتير (إختياري)
10. Factures
(Numéros facultatifs)

(*) Pour les marchandises non emballées, indiquer le nombre d'objets, ou mentionner "en vrac".

(*) بالنسبة للسلع غير المعبئة أشر إلى عدد الموازم أو أشر "بلا تنظيم"

Imprimerie C.N.R.C agrément n° 30 / DGD / D100 مطبعة ج.و.د.ش رخصة رقم

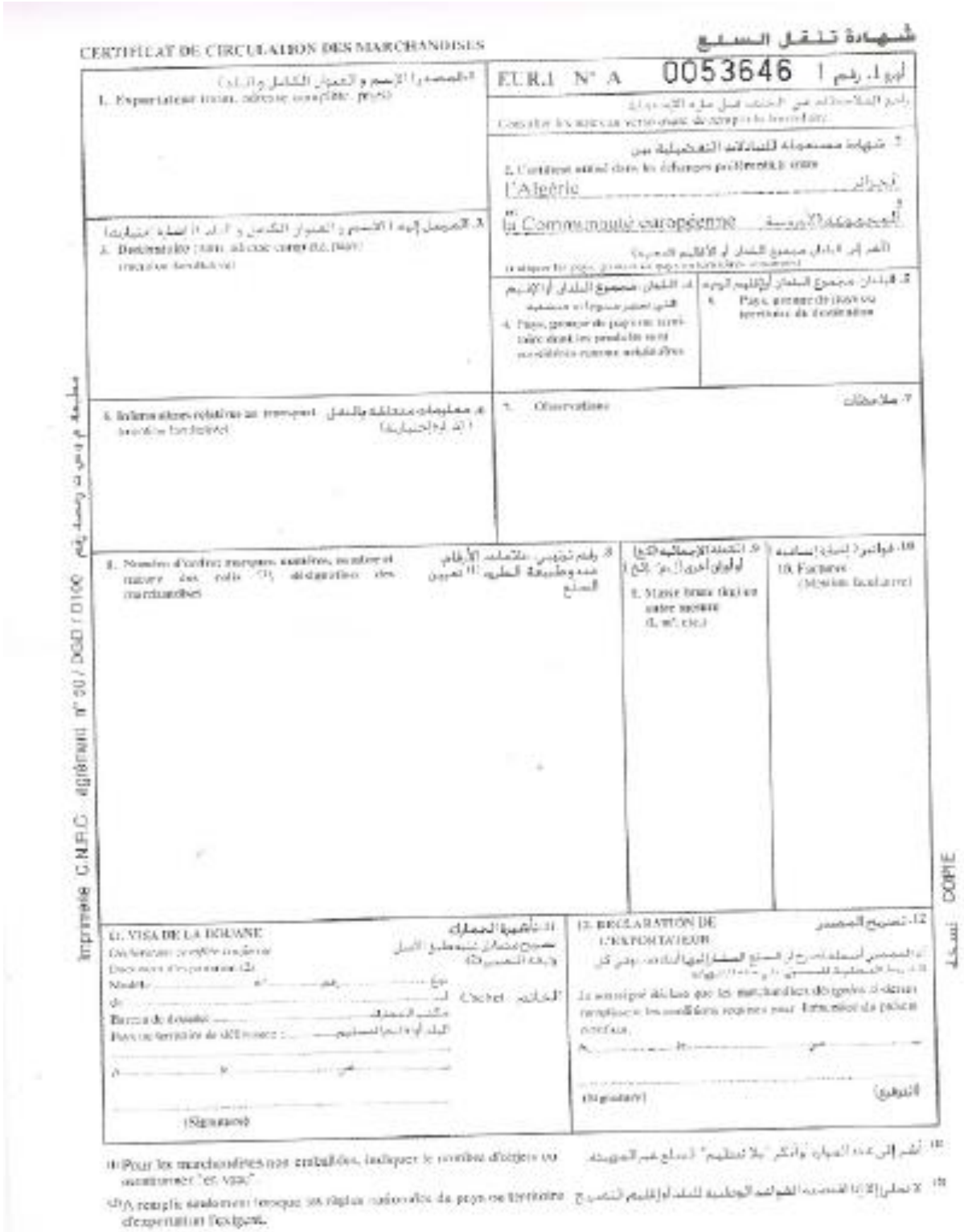

شهادة تنقل السلع

CERTIFICAT DE CIRCULATION DES MARCHANDISES

EUR.1 N° A 0053646

1. Exportateur (nom, adresse complète, pays)

2. Certificat utilisé dans les échanges préférentiels entre
l'Algérie
et
la Communauté européenne

3. Destinataire (nom, adresse complète, pays)

4. Pays, groupe de pays ou territoire dont les produits sont considérés comme originaires

5. Pays, groupe de pays ou territoire de destination

6. Informations relatives au transport (facultatif)

7. Observations

8. Numéros d'ordre; marques, numéros, nombre et nature des colis; désignation des marchandises

9. Quantité (kg, l, m³, etc.)

10. Factures (facultatif)

11. VISA DE LA DOUANE
Déclaration acceptée
Document d'exportation (2)
Numéro ..... du .....
Bureau de douane .....
Pays ou territoire de destination .....
Le ..... à .....
Cachet
(Signature)

12. DECLARATION DE L'EXPORTATEUR
Je soussigné déclare que les marchandises désignées ci-dessus remplissent les conditions requises pour l'obtention de la présente attestation.
Le ..... à .....
(Signature)

(1) Pour les marchandises non emballées, indiquer le nombre d'objets ou mentionner "en vrac."

(2) A remplir seulement lorsque les règles régissant le pays ou territoire d'exportation l'exigent.

Imprimée C.N.R.C. Algérienne N° 90 / DGD / D150 مطبعة م و ص ت رخصة رقم

نسخة ORIGINALE

CERTIFICAT DE CIRCULATION DES MARCHANDISES

شهادة تنقل السلع

EUR.1 N° A 0053646 أوروا. رقم 1

1. Exportateur

2. شهادة مستعملة للمبادلات التفضيلية بين

2. Certificat utilisé dans les échanges préférentiels entre

الجزائر L'Algérie

et

3. و la Communauté européenne المجموعة الأوروبية

3. Destinataire

4. البلد، مجموع البلدان أو الإقليم المعني الذي تعتبر منشأية منتجاته

4. Pays, groupe de pays ou territoire dont les produits sont considérés comme originaires

5. البلد، مجموع البلدان أو الإقليم المعني

5. Pays, groupe de pays ou territoire de destination

6. Informations relatives au transport

6. معلومات متعلقة بالنقل

7. Observations

7. ملاحظات

8. Numéros d'ordre, marques, numéros, nombre et nature des colis; désignation des marchandises

8. رقم ترتيبي، علامات الأرقام، عدد وطبيعة الطرود؛ تعيين السلع

9. Masse brute (kg) ou autre mesure (l, m³, etc.)

9. الكتلة الإجمالية (كغ) أو القياس الآخر (ل، م³ إلخ)

10. Factures

10. الفواتير (اختياري)

11. VISA DE LA DOUANE

11. تأشيرة الجمارك

Déclaration certifiée exacte

تصريح مصدق عليه بأنه صحيح

Document à présenter à l'importation

الوثيقة المقدمة عند الاستيراد

Visa

تأشيرة

Cachet

الطابع

12. DECLARATION DE L'EXPORTATEUR

12. تصريح المصدر

Je soussigné déclare que les marchandises décrites ci-dessus remplissent les conditions requises pour l'obtention de la présente attestation

Signature

التوقيع

(1) Pour les marchandises non emballées, indiquer le nombre d'objets ou mentionner "en vrac".

(1) اشر إلى عدد الحبات أو اذكر "بلا تعليب" للسلع غير المعبئة

(2) A remplir seulement lorsque les règles nationales du pays ou territoire d'exportation l'exigent.

(2) املأ [X] إذا اقتضته القواعد الوطنية للبلد أو إقليم التصدير

Imprimerie C.N.R.C. agrément n° 50 / DGD / D100 مطبعة م و س ت رخصة رقم

1. Expéditeur (nom, adresse, pays de l'exportateur)	Référence N° 746041 E SYSTÈME GÉNÉRALISÉ DE PRÉFÉRENCES CERTIFICAT D'ORIGINE (Déclaration et certificat) FORMULE A Délivré en ALGERIE (pays) Voir notes au verso
2. Destinataire (nom, adresse, pays)	
3. Moyen de transport et itinéraire (si connus)	4. Pour usage officiel

5. N° d'ordre	6. Marques et numéros des colis	7. Nombre et type de colis; description des marchandises	8. Critère d'origine (voir notes au verso)	9. Poids brut ou quantité	10. N° et date de la facture

11. Certification Il est certifié, sur la base du contrôle effectué, que la déclaration de l'exportateur est exacte. Lieu et date, signature et timbre de l'autorité délivrant le certificat	12. Déclaration de l'exportateur Le soussigné déclare que les mentions et indications ci-dessus sont exactes, que toutes ces marchandises ont été produites en (nom du pays) et qu'elles remplissent les conditions d'origine requises par le système généralisé de préférences pour être exportées à destination de (nom du pays importateur) Lieu et date, signature du signataire habilité

Imprimerie Codeli

N° 20461 رقم

تصريح المصدر

أنا، الموقع أدناه، مصدر السلع المذكورة في الطلب المقدم للحصول على شهادة المنشأ.

أصرح بأن السلع تستوفي الشروط المطلوبة لإصدار الشهادة المرفقة.

أحدد فيما يلي الشروط و المعايير التي تم إستيفاؤها لإكتساب صفة المنشأ :

.....

.....

.....

.....

.....

أقدم المستندات التالية (١) :

.....

.....

.....

أتعهد بأن أقوم بناء على طلب الجهة المختصة بتقديم جميع المستندات اللازمة لإثبات صفة المنشأ للمنتجات المعنية و كذلك إستيفاء باقي متطلبات هذه القواعد، كما أتعهد بالموافقة على السماح بأي تفتيش لحساباتي أو أي مراجعة لعمليات التصنيع للسلع المذكورة أعلاه التي تتم بمعرفة هذه السلطات.

.....

.....

أطلب إصدار الشهادة المرفقة لهذه السلع.

.....

.....

(المكان و التاريخ) : .....

(التوقيع)

---

(١) على سبيل المثال : مستخلصات الاستيراد، شهادات المنشأ، الفواتير، إقرارات المصنع... إلخ، التي تشير إلى المنتجات المستخدمة في عملية التصنيع أو إلى البضائع المعاد تصديرها في نفس الحالة.

الملاحق

رقم: N° 0000986

تصريح المصدر

أنا المدعي امضاؤه مصدر السلع المشار إليها في وجه الوثيقة أصرح أن هذه السلع تستوفي الشروط المطلوبة للحصول على الشهادة المذكورة.

أوضح الظروف التي سمحت لهذه السلع باستيفاء هذه الشروط.

.....

.....

.....

.....

أقدم وثائق الإثبات التالية (1):

.....

.....

.....

.....

أتعهد بعد دلف السلطات المختصة، بتقديم كل الإثباتات الإضافية التي تراها ضرورية قصد تعديل الشهادة المشار إليها أعلاه. كما أوافق، عند الاقتضاء، أن تخول هذه السلطات بمراقبة سجلات المحاسبة و جرود تصنيع السلع المشار إليها أعلاه.

حرر في ..... في .....

.....

(التوقيع)

(1) مثال: وثائق الاستيراد، شهادة جمركية، فواتير تصريحات تفصيلية الخ. المتعلقة بالمنتجات المستعملة أو المواد التي قد أعادة تصديرها على حالتها.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا : النصوص القانونية والتنظيمية:

أ – النصوص القانونية:

*** الاتفاقيات :**

1- اتفاقية إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317 . د . ع . 59 بتاريخ 19 / 02 / 1997

*** التنظيمات :**

2- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم القرار 1336 . د 60 . الصادر سنة 1977

3- بوتوكول قواعد المنشأ المتعلق باتفاقية التبادل الحر بين المملكة الهاشمية الأردنية وجمهورية مصر العربية.

*** القوانين :**

4- القانون 79 – 07 المؤرخ في 21 يوليو 1979 المعدل والمتمم بموجب القانون 98 – 10 بتاريخ 22 أوت 1998، المتضمن قانون الجمارك الجريدة الرسمية رقم 61 المؤرخة في 23 / 08 / 1998 .

ثانيا : الكتب :

أ- الكتب المتخصصة :

1- جيرار كورنو. معجم المصطلحات القانونية . الجزء الثاني . ترجمة منصور القاضي . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع . الطبعة الأولى . بيروت . لبنان . 1998

2- مجدي محمود محمد حافظ . الموسوعة الجمركية . دار الفكر الجامعي . الاسكندري . مصر 2005

3- مراد عبد الفتاح . موسوعة الجمارك والاستيراد والتصدير . دون طبعة . دون سنة النشر . مصر

4- توفيق خليل أبو أصبع . موسوعة الطريق إلى مصطلحات التجارة الدولية (معجم إنجليزي – عربي) الطبعة الأولى . الرياض . المملكة العربية سعودية . 2008

ب- الكتب العامة :

1- أشرف احمد العدلي . التجارة الدولية (الصادرات والواردات التعريفية) . مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع . الاسكندرية . سنة 2006

2- بها جيرات لال داس . مقدمة لاتفاقات منظمة التجارة العالمية . دون طبعة . دار المريخ للنشر . المملكة العربية السعودية . سنة 2006

3- بها جيرات لال داس . منطقة التجارة العالمية دليل للإطار العام للتجارة الدولية . دار المريخ للنشر. المملكة العربية السعودية . دون سنة النشر

4- يوسف مسعداوي . دراسات في التجارة الدولية . دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع . الجزائر . سنة 2010

5- محمود حامد . اقتصاديات التجارة الخارجية . دون طبعة . دار حيمثر للنشر والترجمة . مصر . سنة 2017

6- محمد محمود الامام . وآخرون . منطقة التجارة الحرة العربية . التحديات وضرورات التحقيق . الطبعة الأولى . مركز الدراسات الوحدة العربية . بيروت . سنة 2005

7- محمد عبيد محمود . منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية . دار الكتب القانونية . مصر . سنة 2007

8- محمد صفوت قابل . منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية . الدار الجامعية . مصر . سنة 2009

9- مراد عبد الفتاح . شرح النصوص الانجليزية لاتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية . دون طبعة . دون سنة نشر . الاسكندرية . دون سنة

10-سمير محمد عبد العزيز . منظمة التجارة العالمية (ومؤتمراتها الوزارية وقائع ... مشاكل ... تحديات) المكتب العربي الجديد . الاسكندرية . سنة 2006

11- عاطف وليم اندراوس . قواعد المنشأ التفضيلية في الاتفاقيات التجارية الحولية وقواعد غير التفضيلية . دار الفكر الجامعي . طبعة 01 . الاسكندرية 2001

12- عمر سالمان . الجمارك بين النظرة والتطبيق . الدار المصرية اللبنانية . القاهرة 2001.

13- عمر سعد الله . قانون التجارة الدولية (النظرية المعاصرة) . الطبعة 1 . دار الهومة. الجزائر . 2007

14- سمير محمد عبد العزيز . التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية . مطبعة الإشعار الفنية . مصر . 2001

ثالثا: المجلات والمقالات

أ- المجلات :

1- إلياس شاهد ، عبد اللاوي عقبة . أثر الشراكة الأورو متوسطية على تدفقات الاستثمار الأجنبى المباشر للجزائر (للفترة 1685-2015) مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية . العدد 23 . الجزء 01 . جامعة 08 ماي 1945 . قالمة . 2018

2- جمال عمرة .منطقة التبادل الحر فى ظل الشراكة الأورو متوسطية . مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة . جامعة البليدة . سنة 2005

3- وهيبة بن داودية . أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا . مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا . العدد 06 . الطبعة 01 . الجزائر 2009

4- زهية لموشي . منطقة التجارة الحرة الكبرى كآلية لتفعيل التكامل الاقتصادي العربى. مجلة العلوم الاقتصادية . العدد33 . المجلد التاسع . جامعة ام البواقي . الجزائر 2013

5- حليمة بن نعوم، خالدية بن عوالي . أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية في الجزائر. مجلة آراء للدراسات الاقتصادية والإدارية . المجلد 02 . العدد 1 . المركز الجامعي بأفلو الجزائر . 2020

6- حسين عبد المطلب الأسرج . تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول العربية . مجلة العلوم الإنسانية . العدد 34 . جامعة القاهرة . مصر . 2007

7- لامية زكي . الشراكة الأورو متوسطية : جوانبها، أهدافها، وآلياتها . مجلة حوليات الجزائر 1 . العدد 32 . الجزء 4 . جامعة بن يوسف بن خدة . الجزائر . 2008

8- ليليا بن منصور . الجذور التاريخية للشراكة الأورو متوسطية مع الإشارة لاتفاق الشراكة الأورو جزائرية . مجلة دفاتر الاقتصادية . العدد 02 الجزء 05 . جامعة زيان عاشور . الجلفة . 2010

9- نهال مجدي المغربل . دراسة تحليلة لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية العربية. الآثار المتوقعة على منطقة التجارة العربية الحرة . مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية . المجلد 03 . العدد 02 . الكويت 2001

10- نعيمة زعرور، وسيلة السبتي . مراحل تطور تحرير التجارة الخارجية في الجزائر مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة . المجلد 01 . العدد 01 . بسكرة . 2018

11- سهام حرفوش. أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية في ظل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية. مجلة الحقوق والعلوم السياسة . العدد 33 (02). جامعة زيان عاشور . الجلفة . 2007

12- سمية زوار، محمد موساوي . تطور التجارة الخارجية في الجزائر في ظل الانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى Ruvue Ecnomie . managment عدد 02 . سنة 2020

13- عبد القادر دربال، هوارية دحماني . أثار إنظمام الجزائري إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على التبادل التجاري الجزائري مع دول المنطقة . مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة . رقم 85 . سنة 2017

14- علي بلارو، الشريف بقة . أثر قواعد المنشأ في إتفافية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني . مجلة الأكاديمية العربية في الدنمارك . العدد 18. سنة 2016

15- علي مكيد، يحي مناصر . دراسة تحليلية لواقع التجارة الخارجية الجزائرية في ظل التوجهات الحديثة للتجارة الدولية . مجلة البشائر الاقتصادية . المجلد 06 . العدد 01 . أفريل 2020

16- عمار سعد الله . معوقات نفاذ الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة للأسواق الأوروبية . مجلة العلوم الاقتصادية . العدد 17 . جامعة باجي مختار . عنابة . 2016

17- عثمان سلمان . قواعد المنشأ وتسوية النزاعات الناتجة عنها في التجارة العربية البينية مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية . المجلد 28 . العدد 01. سوريا . 2006

18- فراس سور . قواعد المنشأ في إطار منظمة التجارة الحرة الكبرى . مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية . العدد 05 . المجلد 36. جامعة دمشق . سوريا 2014

ب – المقالات :

1- بلال محسن . ورقة موجزة عن قواعد المنشأ والتقييم الجمركي . الاسكواللجنة الاقتصادية والاجتماعية لعربي آسيا .

2- هاجر بعاصة . قواعد المنشأ . مذكرة سياسات . رقم 19 . المركز الوطني للسياسات الزراعية . الجزائر . 2006

3- هاجر بغاصة، محمود علي . أثر منطقة التجارة الحرة الكبرى على التجارة السورية بعد التطبيق الكامل. ورقة عمل . العدد 40. المركز الوطني للسياسات الزراعية . تموز 2008

4- هانس شلومان . تطبيق قواعد المنشأ على المؤسسات اللبنانية (الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الاورو متوسطية) دليل تفصيلي .

5- حسين عباس الشمري، كريم عيسى حسان . تحرير التجارة الخارجة وآثارها على اقتصاديات الدول النامية – بشكل عام والعراق بشكل خاص . جامعة بابل . كلية الإدارة والاقتصاد.

6- نهاد خليل، لمسفية تمام صبيح . الدليل الشامل لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية وزارة الاقتصاد والتجارة . سوريا . دون سنة النشر .

7- سلام نقي . مستقبل التجارة العربية البنية في ظل قيام منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى . جامعة بغداد . كلية العلوم الاقتصادية . دون سنة نشر.

8- فاطمة لعلمي، منصورية زعفران . التسهيلات التجارية في إطار اتفاقية أغادير ودورها في تشجيع تجارة بين الدول الأورو متوسطية (2006 – 2016) . المحور الثاني جامعة عبد الحميد بن باديس . مستغانم . 2018

9- رحيم حسين، فاطمة حاجي . إشكالية البطالة والتشغيل في الجزائر في إطار اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية . ورقة بحثية مقدمة ضمن المؤتمر السنوي . لقسم العلوم الاقتصادية . جامعة مسيلة . دون سنة النشر

رابعا : الأطروحات والمذكرات الجامعية :

أ- أطروحات الدكتوراه :

1- الحاج حنيش، التعاون الاقتصادي العربي المشترك في ظل التكتلات الاقتصادية الدولية . أطروحة الدكتوراه . جامعة الجزائر . كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير . سنة 2009.

2- جويدة بلعة . دراسة تحليلة للمنظمة العالمية للتجارة وتداعياتها على الاقتصاد الوطني . أطروحة دكتوراه . جامعة سطيف. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسير 2015

3- فاطمة شواشي . دور الشراكة الأورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية . أطروحة دكتوراه . جامعة مستغانم . كلية الحقوق والعلوم السياسة 2018 .

4- شافية بن عيسى . آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري . أطروحة دكتوراه . جامعة الجزائر . كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير . 2011

ب- مذكرات الماجستير :

1- أبراهيم بوخلجة . دراسة تحليلية وتقييمية لإطار التعاون الجزائري الأوروبي على ضوء اتفاق الشراكة الأورو جزائرية (دراسة تقييمية لمجموعة من المتغيرات الكلية . مذكرة ماجستير جامعة محمد خيضر . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير . بسكرة . 2013

2- آمال هدى . الاتفاقيات التجارية الإقليمية على ضوء قواعد منظمة التجارة العالمية . مذكرة ماجستير . جامعة وهران . كلية الحقوق والعلوم السياسية . سنة 2007

3- آسيا الوافي . التكتلات الاقتصادية الإقليمية وحرية التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة . مذكرة ماجستير . جامعة باتنة . كلية العلوم الاقتصادية . سنة 2007.

4- جميلة مدني . دور الجمارك في تطوير وترقية التجارة الخارجية . مذكرة ماجستير . جامعة الجزائر . كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير . 2010

5- ليلى أوشت . الشراكة الأجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية . مذكرة الماجستير . جامعة مولود معمري . كلية الحقوق . تيزي وزو 2011

6- لما صبحي عواد . العلاقات العربية الأوروبية في سياق المتوسطية – الأردن دراسة حالة . مذكرة ماجستير . جامعة بيروت . معهد ابراهيم للدراسة الدولية . الأردن 2010

7- مها ماهر نجيب. دور المراكز الجمركية في تسهيل التجارة " دراسة تطبيق على الجمارك المصرية ". مذكرة ماجستير . الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البري معهد النقل الدولي و اللوجيسيات . سنة 2013

8- محمد حميدان . الشراكة الأوروبية المتوسطية – اتفاق الشراكة مع منظمة التحرير الفلسطينية : تطبيق على البعد ثنائي للشراكة . مذكرة ماجستير . معهد إبراهيم أبو لغد للدراسات دولية . كلية الدراسات العليا . فلسطين . سنة 2007

9- ميلود بورحلة . إشكالية انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى – التقييم والأفاق . مذكرة ماجستير . جامعة تلمسان . كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية . سنة 2011

10- مقران بهلول . علاقة الصادرات بالنمو الاقتصادي خلال الفترة (1970 – 2005) مذكرة ماجستير . جامعة الجزائر 3 . كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير . الجزائر 2011

11- ناصر مجاح . مكانة قواعد المنشأ في التشريع الجمركي . مذكرة ماجستير . الجزائر . كلية الحقوق . 2009

12- نعمة رزق نمر الخزندار . أثر تخفيض التعرفة الجمركية للمدخلات الوسطية المستوردة على النمو والناتج المحلي الإجمالي . مذكرة ماجستير . الجامعة الإسلامية . كلية الحقوق . غزة . سنة 2016

13- عبد المجيد هويدي . انعكاسات الشراكة الأورو متوسطية على التجارة الخارجية في الجزائر . مذكرة ماجستير . جامعة محمد خيضر . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. بسكرة . ص 2013

14- عبد الرحمان روابح . حركة التجارة الدولية في إطار التكامل الاقتصادي في ضوء التغيرات الحديثة . مذكرة ماجستير . جامعة بسكرة . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير . بسكرة . 2013

<u>جـ – مذكرات الماستر</u>

1- آمنة قدوري، زعيتر إبراهيم . دور قواعد المنشأ في حماية التجارة الدولية . جامعة خميس مليانة . كلية الحقوق والعلوم السياسية . سنة 2015

2- العجال بن سونة . اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية وآثاره على الاقتصاد الوطني . مذكرة ماستر . جامعة خميس مليانة . كلية الحقوق والعلوم السياسية . سنة 2014

3- الصديق أبختي، عبد الغاني بن عبد النبي . الشراكة الأورو متوسطية وآثارها على الاقتصاد الجزائري . مذكرة ماستر . جامعة ادرار . كلية الحقوق والعلوم السياسية . 2015

4- ليندة هماز . الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة . مذكرة ماستر . جامعة أم البواقي . كلية الحقوق والعلوم السياسية . سنة 2015

5- رشيدة بن عرفة. سومية حمزاوي . تقييم التجربة الجزائرية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال (2005 – 2014) مذكرة ماستر . جامعة العربي تبسي . كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير . تبسة 2018

خامسا : المحاضرات:

1- خالدية بالعجين . مطبوعة في مقياس تقنيات التجارة الدولية . ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر . تخصص المالية وتجارة الدولية . جامعة ابن خلدون . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير . تيارت . 2018

المواقع الالكترونية:

1.htpp://wwww,agadiragremment,org

2.http:// kanz-redha,blogspot,com/2012/03/print-0-21-false-false-false-fr-x-none-8245,html ?m =1+xx8jwG njion

3.http://ali-hu,tripod,com

4.http://ali-hu,tripod,com

5.http://kanz-zedha,blog spot,com/2012/03/print-0-21-false-false-false-fr-x-none-8225,html ? m =1+xx8jwGjiom.

6.http://www,agadir,agreement,org/Echobusv3,o/system Assets/pdfs/Arfrins%

7. http://www,vobabylon,edu,iq/vobcoleges/Service Showarticle , aspx ? Find = 98 pubid

8. https://www,caci-dz/ar/nos %20.

9. www,Agreements,jedco,gov,jo/gspLfourth,htm1

10. www,masraligoum,net/economy/827962

11. www,vne cz , org

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

اهداء	
شكر	
مقدمة	01
الفصل الأول: الإطار النظري لقواعد المنشأ	06
المبحث الأول: مفهوم قواعد المنشأ	07
المطلب الأول: تعريف قواعد المنشأ	07
الفرع الاول:التعريف اللغوي والاصطلاحي لقواعد المنشأ	09
أولا التعريف اللغوي:	09
ثانيا: المعنى الاصطلاحي	10
الفرع الثاني:التعريف القانوني لقواعد المنشأ:	10
أولا: تعريف اتفاقية التجارة الدولية:	11
ثانيا :تعريف الاتفاقية كيوتوKyoto	12
ثالثا: تعريف قانون الجمارك الجزائري	13
المطلب الثاني :أنواع ومستخدمو قواعد المنشأ	17
الفرع الأول: أنواع قواعد المنشأ	18
أولا : قواعد المنشأ التفضيلية	18
ثانيا: قواعد المنشأ غير التفضيلية	19
الفرع الثاني: مستخدمو قواعد المنشأ	21
أولا: الإدارات الوطنية	21
ثانيا المنظمات الدولية:	22
المبحث الثاني: النظام الخاص بقواعد المنشأ ومساعي توحيدها على المستوى الدولي	25

المطلب الأول: النظام الخاص بقواعد المنشأ	**25**
الفرع الأول: معايير تحديد قواعد المنشأ	**25**
أولا: معيار المنتجات المتحصل عليها بالكامل: (Wholly Produce Or Obtaineid)	26
ثانيا: معيار تحويل الجوهري (Substantial Transformation)	**27**
الفرع الثاني: المبادئ التي تقوم عليها قواعد المنشأ	**30**
المطلب الثاني: السعي لتوحيد قواعد المنشأ على المستوى الدولي	**32**
الفرع الأول: المحاولات قبل جولة الأورغواي لاتفاقية الجات(GATT)	**33**
أولا: المبادرة الفرنسية لسنة :1952	**33**
ثانيا: اتفاقية كيوتو لسنة 1973	**34**
الفرع الثاني: المحاولات بعد جولة الأورغواي	**35**
أولا: إقرار قواعد المنشأ المنسقة بعد مرحلة الانتقالية	35
ثانيا: التعاون الدولي لتنسيق قواعد المنشأ	**36**
الفصل الثاني: الآثار المترتبة عن قواعد المنشأ	**40**
المبحث الأول: الآثار الاقتصادية والإدارية لقواعد المنشأ	**41**
المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لقواعد المنشأ	**41**
الفرع الأول: الآثار الإيجابية والسلبية لقواعد المنشأ	**41**
اولا– الآثار الإيجابية لقواعد المنشأ :	**41**
ثانيا: الآثار السلبية لقواعد المنشأ	**43**
الفرع الثاني: الرهانات والتحديات المرتبطة بقواعد المنشأ	**45**
أولا: الرهانات المرتبطة بقواعد المنشأ	**46**
ثانيا: التحديات المرتبطة بقواعد المنشأ	**46**
المطلب الثاني: الآثار الإدارية لقواعد المنشأ	**48**

الفرع الاول : ترتيبات التعاون الإداري	**48**
أولا: المساعدات المتبادلة	**48**
ثانيا: التحقق من إثبات المنشأ	**49**
ثالثا: تسوية المنازعات	**50**
رابعا: العقوبات	52
خامسا: المناطق الحرة في الدول العربية	**52**
الفرع الثاني: الالتزامات الدولية	**53**
أولا: قواعد المنشأ في نطاق الجات وفي نطاق الاتفاقيات التفضيلية الدولية	**54**
ثانيا: قواعد المنشأ الأوروبية ومنطقة التبادل الحر الأورو متوسطية	**56**
المبحث الثاني: التأثيرات القانونية والعملية لقواعد المنشأ	**59**
المطلب الأول: آثار قواعد المنشأ الناجمة عن الاتفاقيات الدولية	**59**
الفرع الاول : الآثار المتوقعة في إطار اتفاقية المشاركة الأوروبية	**60**
أولا: الآثار المتوقعة لقواعد المنشأ على اتفاقيات المشاركة الأوروبية مع الدول العربية:	**60**
ثانيا: أثر قواعد المنشأ المتضمنة في اتفاقية المشاركة الأوروبية مع منطقة التجارة العربية الحرة:	**63**
الفرع الثاني: أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة على الاقتصاد الوطني، الأوروبية – الجزائرية	**66**
أولا : مساهمة قواعد المنشأ في زيادة تكلفة الإنتاج وتأثيرها السلبي على الصادرات الجزائرية نحو أوروبا :	**68**
ثانيا : تقلل قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة من استفادة من قاعدة تراكم المنشأ وتساهم في تحويل الاستثمار	**69**

المطلب الثاني: تأثير قواعد المنشأ على التجارة الدولية	**71**
الفرع الاول: دور قواعد المنشأ في التجارة الدولية	**72**
أولا: أثر قواعد المنشأ في التجارة الدولية:	**72**
ثانيا: أثر قواعد المنشأ على دول شمال إفريقيا	**73**
الفرع الثاني: أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية	**74**
أولا : الآثار المتوقعة على التجارة الخارجة الجزائرية	**74**
ثانيا: أثر قواعد المنشأ على اتجاهات التجارة الخارجية في الجزائر	**76**
الخاتمـــــة	80
الملاحق	**84**
قائمة المصادر والمراجع	**95**
الفهرس المحتويات	106